

عمادة الدراسات العليا  
جامعة القدس

التمثيل وأحكامه في الشريعة  
الإسلامية

فريال عامر شواورة

رسالة ماجستير

2006/2005م

O

الحمد لله وكفى

وصل اللهم وسلم على المصطفى

التمثيل وأحكامه في الشريعة

الإسلامية

مقدمة من

فريال عامر سليمان شواورة

بكالوريوس تربية إسلامية من جامعة القدس المفتوحة

المشرف :

الدكتور محمد مطلق عساف

قدمت هذه الرسالة استكمالاً لمتطلبات درجة الماجستير

في الدراسات الإسلامية المعاصرة

أيلول 2005م

برنامج الدراسات الإسلامية المعاصرة

كلية الآداب

عمادة الدراسات العليا

جامعة القدس

التمثيل وأحكامه في الشريعة الإسلامية

اسم الطالبة : فريال عامر شواورة

الرقم الجامعي : 20120311

المشرف : الدكتور محمد مطلق عساف

نوقشت هذه الرسالة وأُجيزت بتاريخ : 4 / 2 / 2006 م . الموافق 5 / 1 / 1427 هـ ,

من لجنة المناقشة المدرجة أسماؤهم وتواقيعهم :

- |                |                    |                           |
|----------------|--------------------|---------------------------|
| التوقيع :----- | رئيس لجنة المناقشة | 1. الدكتور محمد مطلق عساف |
| التوقيع :----- | ممتحناً داخلياً    | 2. الدكتور شفيق عياش      |
| التوقيع :----- | ممتحناً خارجياً    | 3. الدكتور جمال الكيلاني  |

جامعة القدس – القدس

2006/2005م

## الإهداء

أهدي هذا العمل المتواضع:

\* إلى الوالدين العزيزين : الذين أعطيا ولم يبخلا , فكانا رمزين من رموز العطاء من غير مجاملة ولا إطرء ؛ بل هي حقيقة يستحقان بها المدح والثناء , أحسن الله عاقبتهما في هذه الدنيا ويوم اللقاء .

\* إلى فلذة كبدي ، ونور فؤادي ، إلى ابني **محمد** : جعله الله لوالديه ووالديّ باراً مطيعاً , وللحق نصيراً ، وللإسلام داعياً ، ولبلاده حامياً , وبمكارم الإسلام متخلقاً , فلا يغضب إلا الله , ولنصرة حق رآه , وردع باطل جفاه , حينها سيرى أهل الخير تقف لحماه .

\* إلى إخواني وأخواتي جميعاً : زينهم الله بزينة الإيمان , وجعلهم من الهداة المهتدين حملة هذا الدين بإخلاص ومن غير تقصير .

\* إلى الإخوة والأخوات في الله , وإلى كل من همه أمر المسلمين من الدعاة والمرابطين جميعاً دون استثناء , جعل الله القرآن ربيع قلوبهم .

\* إلى التائبين والتائبات من الممثلين والممثلات أنار الله لهم الطريق , وثبتهم على الدين , وجعل توبتهم عبرة لمن هم في الركب سائرون .

## بيان

أُقر أنا مقدمة هذه الرسالة أنها قُدمت لجامعة القدس لنيل درجة الماجستير وأنها من أبحاثي الخاصة باستثناء ما تم الإشارة له حيثما ورد , وأن هذه الرسالة أو أي جزء منها لم يقدم لنيل أية درجة عليا لأي جامعة أو معهد .

التوقيع : \_\_\_\_\_

الاسم : فريال عامر سليمان شواورة .

التاريخ : 2005/9/20م .

## شكر و عرفان

أتوجه بجزيل الشكر والعرفان إلى جامعة القدس بكل هيئاتها التعليمية والإدارية , وإلى الأساتذة الأفاضل الذين كانت لهم بصمات قيّمة في إخراج هذه الرسالة , جعلهم الله مفاتيحاً للخير وأجرى الخير على أيديهم , ونفع الله بهم العباد والبلاد , وهذا شكري وهو شكر المقصرة إلى كل من:

== 1 = الدكتور محمد مطلق عساف على إشرافه على هذه الرسالة وتوجيهاته المتواصلة ونصائحه القيّمة .

== 2 = لجنة المناقشة على تكريمهم بمناقشة هذه الرسالة .

== 3 = الدكتور حسام الدين عفانة الذي اقترح هذا الموضوع للبحث أثناء تدريسه لمساق "الإسلام والفنون" ؛ فكان لترجيحاته الفقهية وتوصياته النفع الكبير .

== 4 = أساتذة برنامج الدراسات الإسلامية المعاصرة دون استثناء الذين استفدت من علمهم خلال المساقات المقررة .

== 5 = الأستاذ غسان هرماس الذي حفزني على إكمال الدراسات العليا خلال مرحلة البكالوريوس , وعلى نصحه المتواصل , فهو الأستاذ والمربي الذي أكن له الاحترام والتقدير .

كما أتوجه بجزيل الشكر والعرفان إلى كل من :

== 1 = المسؤولين في المكتبات وخاصة مكتبة جامعة القدس , ومكتبة جامعة بيت لحم , ومكتبة مركز الأمل النسوي .

== 2 = الإخوة والأخوات الذين أعانوني بمساهماتهم في توفير الكتب سواء من داخل فلسطين أم من المملكة الأردنية الهاشمية , و المملكة العربية السعودية .

جزاهم الله جميعاً خير الجزاء

بسم الله الرحمن الرحيم

(م)

إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستهديه، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا ، من يهده الله فلا مضل له ، ومن يضلل فلن تجد له ولياً مرشداً ، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله ، أما بعد :

فإن موضوع التمثيل من أهم القضايا العصرية ، حيث تم طرحه خلال دراسة مساق "الإسلام والفنون" مع الدكتور حسام الدين عفانة -جزاه الله خيراً-، وقد استحوذني الاهتمام بطرحه كرسالة ماجستير بعنوان "التمثيل وأحكامه في الشريعة الإسلامية" ، سائلة المولى أن ينتفع به خلق كثير ويخدم الإسلام والمسلمين .  
ومن أسباب اختيار الموضوع :

أولاً : إن التمثيل موضوع فقهي معاصر ، اشتمل على جانبين مهمين بالنسبة لي في البحث:  
\* رغبتني في دراسة المواضيع الفقهية وخاصة الدراسة المقارنة ، لما أجد من متعة في البحث في هذا العلم "الفقه المقارن" دون التعصب لرأي أو مذهب ، امتثالاً لقول الرسول الكريم **p**: "من يرد الله به خيراً يفقهه في الدين" <sup>1</sup>، سائلة المولى أن يهديني سواء السبيل وأن أقدم علماً نافعاً يُبتغى به وجه الله .

\* إنه موضوع معاصر يدخل في ميدان دراستي برنامج "دراسات إسلامية معاصرة" .  
ثانياً : اعتزال هذا الفن من قبل العديد من الممثلين والممثلات في أواخر القرن العشرين أثار موجة من التساؤلات ، فمن مدعٍ أن الاعتزال كان لأسباب شخصية، ومن مُعلن التوبة إلى الله من هذا العمل .

ثالثاً : ظهور نساء كاسيات عاريات كن سبباً في غزو فكري سريع وخطير على المرأة المسلمة في بيتها ، يحملن الأفكار والمظاهر الغربية ، وما نراه في الأسواق والجامعات

<sup>1</sup> النيسابوري ، مسلم بن الحجاج ، ت(261هـ) ، صحيح مسلم بشرح النووي ، كتاب الزكاة ، باب النهي عن المسألة ، برقم : (1037)ج  
: /7 ص : (108)، ضبط وتوثيق : صدقي محمد جميل العطار ، دار الفكر ، بيروت ، 1419هـ-1998م.

إلا نبذة من هذا الخطر الداهم وتلك الأفكار المسمومة التي باتت تسمى حضارة , فكانت الكتابة في هذا البحث لحرصي الشديد على عفة كل مسلمة , أينما كان موقعها .  
رابعاً : يتهم كثير من الناس المسلمين في هذا العصر بالتخلف والرجعية وعدم مواكبة التطورات , ويستدلون على ذلك بأمر كثيرة منها : عدم مشاركتهم البارزة في التمثيل , فكانت هذه الرسالة لبيان طبيعة التمثيل أولاً , ثم نشأته , ثم بيان حكمه الشرعي .  
أهم الدراسات السابقة : كانت الدراسات السابقة عبارة عن أبحاث جزئية منها :

1. إيقاف النبيل على حكم التمثيل , تأليف عبد السلام برجس .

2. الشريعة الإسلامية والفنون , لأحمد مصطفى القضاة .

3. حكم ممارسة الفن في الشريعة الإسلامية , صالح بن أحمد الغزالي .

وكان من أهم المراجع التي تم الاعتماد عليها في دراسة مساق "الإسلام والفنون" كتاب بعنوان "الشريعة الإسلامية والفنون" لـ" أحمد مصطفى القضاة" , وهو عبارة عن رسالة ماجستير , وكانت الرسالة تشتمل على المواضيع التالية : "التصوير , الغناء , الموسيقى , والتمثيل" , وقد تم بحث موضوع التصوير بصورة موسعة كرسالة ماجستير بعنوان "أحكام التصوير في الفقه الإسلامي" , لـ"محمد علي واصل" , وموضوعي الغناء والموسيقى بعنوان "الوافي في حكم الغناء والموسيقى في الإسلام" لـ"وئام عدنان وتد" , أما موضوع التمثيل فقد تم طرحه كأبحاث لا تفي بالغرض , أو عناوين جزئية ضمن كتب الفن الإسلامي , ولم يكن فيها بحث كامل يشمل جوانب التمثيل .

المنهج : تم استخدام المنهج الاستقرائي , فبعد التجميع والتتبع لمادة البحث من المصادر والمراجع الإسلامية والأدبية, وتجميع فتاوى العلماء من الكتب وشبكة الإنترنت , تم طرح أدلة المبيحين والمحرمين ومناقشتها , ثم اعتماد الرأي الراجح في المسألة , وتم استخدام تنسيق مُعين للرسالة , والرموز الآتية :

1. الخطوط : اتباع تنسيق موحد في جميع الفصول بحيث تكون الآيات القرآنية بالخط

النسخي , والأحاديث بالخط الثلثي وهكذا .



2. عند النقل الحرفي لعبارات المؤلف , يتم وضعها في قوسين , وفي الهامش يذكر التوثيق بدون إضافات على الكتاب .
3. عند النقل الحرفي لعبارات المؤلف ولكن باختصار جزء منها , يتم وضعها في قوسين مع إضافة كلمة "بتصرف" في الهامش بعد التوثيق .
4. توثيق المصادر والمراجع بالخط الروماني , مرتبة كالتالي عند ذكرها لأول مرة : اسم الشهرة "بخط غامق", اسم المؤلف , وسنة وفاته-إن كان متوفياً-, عنوان الكتاب "بخط غامق", ويليه الرقم والجزء -إن وجد- , ثم رقم الصفحة , اسم المحقق -إن وجد- , دار النشر , مكان النشر , سنة النشر بالتقويم الهجري ثم التقويم الميلادي-إن ذكرت- , وإلا يوضع الرمز (د.ت) , أي بدون تاريخ .
5. ترجمة لأغلب الأعلام التي وردت في الرسالة , مع ذكر الشخصية بخط غامق , وبعد الترجمة يذكر اسم المصدر ويرمز للترجمة بالرمز : "(\*) انظر ترجمته" .
6. عند عزو الأحاديث من كتب الحديث تم توثيق اسم الكتاب الذي يندرج تحته الحديث , ثم اسم الباب, ويليه رقم الحديث , ثم الجزء -إن وجد- , ثم رقم الصفحة .
7. الحكم على الحديث, إن لم يكن موجوداً في أحد كتب الصحاح , ثم ذكر المرجع الذي حكم على الحديث.
8. وضع الإشارة "/" في الحواشي السفلية عند ورود أكثر من مرجع. وبعد البحث كان مخطط الرسالة التي رأيت أن يكون ترتيبها فناً أدبياً , وكان على النحو الآتي :

الفصل الأول : طبيعة فن التمثيل ونشأته :

المبحث الأول : تعريف التمثيل .

المبحث الثاني : عناصر التمثيل .

المبحث الثالث : أنواع التمثيل .

المبحث الرابع : نشأة التمثيل .

الفصل الثاني : الحكم الشرعي في التمثيل لذاته :

المبحث الأول: أقوال العلماء وأدلتهم في مسألة التمثيل لذاته

المبحث الثاني : مناقشة أقوال العلماء وأدلتهم في مسألة التمثيل لذاته .

الفصل الثالث : الحكم الشرعي للتمثيل المقترن بغيره

:

المبحث الأول : أحكام الأفعال المصاحبة للتمثيل.

المبحث الثاني : الحكم الشرعي للرسوم المتحركة .

المبحث الثالث : حكم تصوير الأعمال التمثيلية.

المبحث الرابع : حكم التمثيل الغنائي والموسيقي.

الخاتمة ويليها المسارد .

**وأخيراً :** هذا ما حباني الله به من عمل في هذه الرسالة , فإن أصبت فمن الله وفضله عليّ , وإن أخطأت فأطلب المغفرة من خالق الخلق , فلم تقع مني زلة عن عمد وقصد , وأسأل الله تعالى أن أكون قد وفيت الموضوع حقه , لكونه موضوعاً يمس المجتمع بأسره , وأسأله تعالى أن يهدينا جميعاً سواء السبيل , وأن يرزقنا الحكمة التي من أوتيتها فقد أوتي خيراً كثيراً , وصل اللهم وسلم وبارك على خير الخلق , ورضي الله عن آله وصحبه أجمعين , وحشرنا في زمرة يوم الدين , وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين .

الباحثة : فريال عامر شواورة

## { الملخص }

مشكلة الدراسة :

إن موضوع التمثيل من المواضيع المعاصرة ، وقد شغل شاشات التلفاز كثيراً ، وأصبحت المسلسلات والأفلام المعروضة والرسوم المتحركة جزءاً يشغل وقت كثير من حياة أبناء الأمة الإسلامية ، خاصة أن الوقت هو حياة المسلم ، فعلى المسلم أن يصرف وقته فيما يُجدي .

الهدف من الدراسة :

بيان الحكم الشرعي للتمثيل بعد إعطاء تصور عن طبيعته ونشأته .

منهجية الدراسة :

تم استخدام الإسلوب الاستقرائي في تجميع المادة ، وتم تناول موضوع التمثيل من كافة جوانبه الفكرية والشرعية ، وكان بعنوان "التمثيل وأحكامه في الشريعة الإسلامية" ، وجاء في ثلاثة فصول ومقدمة وخاتمة:

أولاً : الجانب الفكري : وهو في الفصل الأول وقد تم بيان طبيعة هذا الفن ، حيث اشتمل على تعريف التمثيل لغةً واصطلاحاً ، وبيان الأسماء التي أطلقت على التمثيل ، وبيان عناصر التمثيل ، وذلك لتوضيح المرتكزات التي يدور عليها التمثيل ، فعلى سبيل المثال عند عرض فيلم ديني أو تاريخي يستند إلى قصة واقعية يُعد الموضوع من أهم العناصر، ولكن حتى يصل للمشاهد يجب تحويره بعنصري الحكمة والتشويق، حتى لو أدى إلى تغيير في حقائق مهمة في الموضوع ؛ كل ذلك ليتلاءم مع عناصر التمثيل ، وهذا أدهى وأمر من الأفلام التي تستند إلى قصص خيالية ، ثم بيان لأنواع التمثيل ونشأته عبر العصور ، التي حاول الكثيرون إثبات وجود تمثيل لدى المسلمين حتى لا تنتهم بالرجعية والتخلف ، وكأنه تطور علينا الاعتزاز به ، على اعتبار أن التمثيل من مقومات التطور والحضارة الحديثة .

ثانياً : الجانب الفقهي : وتم تقسيمه إلى قسمين :

الأول : الحكم الشرعي في التمثيل لذاته ، وتم تناول أدلة المحرمين والمبيحين ثم مناقشتها ، ولقد استند المبيحون في الأدلة على المعنى اللغوي وضرب الأمثال في القرآن ، وقصص في

السيرة النبوية ، أما المحرمون فكانت أدلتهم فيها تشديد كبير وتكرار عند الباحثين في هذا الموضوع ، حتى إن أحد المحرمين سمى كتابه " التنكيل أو التقتيل لمن أباح التمثيل " ، ومن معاني التمثيل اللغوية "التنكيل والتشويه" ، فهو قد أجاز التنكيل والقتل الذي حرّمه الله بنصوص شرعية ، وحرّم التمثيل الفني وهو موضوع معاصر ، ولقد بالغ في الأدلة حتى وصلت إلى ثمانية وأربعين دليلاً أغلبها فيه تكرار .

الثاني : الحكم الشرعي للتمثيل المقترن بغيره لوجود أفعال مصاحبة للتمثيل من تمثيل لشخصيات تُنزّه عن أن تُمثّل ، وكذلك موضوع مشاركة المرأة في التمثيل ، وما يجوز للمشاهد مشاهدته من التمثيل ، والرسوم والدمى المتحركة التي تم إلحاق حكمها بحكم الرسم اليدوي ، وعرضها على الشاشة بحكم التصوير الآلي الذي تم بحثه أيضاً لكون الأعمال التمثيلية يتم تصويرها آلياً ، وحكم التمثيل الغنائي والموسيقي قياساً على حكم الغناء والموسيقى ولكونه أيضاً عنصر من عناصر التمثيل .

أهم النتائج التي تم التوصل إليها في هذا البحث:

أولاً : إن التمثيل هو عبارة عن: " محاكاة قصة سواء كانت حقيقية أو خيالية على خشبة المسرح أو في استوديوهات التصوير بواسطة الممثلين".

ثانياً : إن التمثيل المتحلل الإباحي هو محل اتفاق بين الفقهاء على حرّمته .

ثالثاً : إن التمثيل يباح لذاته أي لكونه مجرد تمثيل .

رابعاً : يخضع التمثيل المقترن بغيره بعدة ضوابط وشروط لإباحته من قبل الممثل والمشاهد .

وفي نهاية الرسالة أود التنويه إلى أنني عند مناقشة الأدلة وترجيحها لم أتحزب لرأي ولكن رجحت ما رأيت أن فيه رضا الله وسألت الله الهدى والسداد .

## **{Summary }**

Studying problem :

**Acting is one of the temporary subjects which engaged TVs. to a great extent . The series , films and movies became an important part of the life of Islamic people , especially we know that the time is the life of muslim , and therefore every muslim has to spend his time usefully.**

The aim of the study :

**The knowledge of legal judgment for performance after giving an imaginary of its nature and start .**

The syllabus of study :

**The style of conclusion was used to collect the material , I handled acting from all its thoughtful and legal sides .The subject was entitled "Acting and Islamic View to it " which is**

**consisted of three chapters .**

**The mental side , which is in the first chapter , I clarified the nature of this art , it contained the definition of acting according to language and terms & showing the names given to acting . Then the elements of acting to illustrate the bases on which acting depends . For instance when showing a religious or historical film it depends on a real story in which the topic is the most important of its elements , but in order to reach to the spectators it must include the two elements of plotting the novel and attraction even if it leads to the change of important facts in the subject , all this to be suitable for the elements of acting , and this more worse than the films based on imaginative novels , then the sorts of acting , and the foundation of acting through ages , which many tried to prove**

**that acting is adopted by Muslims in order not to be accused by backward and reactionary, as if it's a development that we have to be proud of, as acting is considered one of the essentials of development and modern civilization.**

**The legal side, which is about two subjects:**

**1= =The legal judgment of acting itself, and the evidences of those who forbade acting and those allowed it were handled and discussed. Those who allowed acting referred in their evidences to the linguistic meaning and giving examples from the Holy Quran, and stories from prophet's life. But the evidences of those who forbid acting are much more strict and there's repetition by the researchers in this topic, even that one of those forbidders called his book " Killing For Who Allowed Acting ". One of the linguistic meanings of acting is " Repelling And Deforming " as he allowed repelling and killing which God forbade in legal verses, and forbade artistic acting which is a contemporary subject He exaggerated in giving evidences till they reached forty eight evidences most of them is repetition.**

**2= = The legal judgment of acting, because acting is usually accompanied by actions of characters who are not allowed of being acted, as well as the woman's participation in acting, and what the spectators can see, besides the drawings and moving toys are also considered the same as manual drawing, and presenting them on the screen in the automatic style that was also discussed due to that performance actions are pictured automaticall**

**According to singing and music, they have two sides:**

**The first side is one of presentation elements.**

**The second side is a kind of concerts. Therefore its legal judgment has to be clarified.**

**The most important results of this study are:**

**FIRST : Performance is acting a story whether it,s real or imaginative in studio or on theatre .**

**SECOND : The impolite performance is forbidden by agreement of all religious leaders .**

**THIRD : It,s not is forbidden in their opinion because it,s just acting .**

**FORTH :The performance that is related to other performance is controlled by many regulations to be allowed by the actors and those who watch it .**

**At the end of the essay I,d like to say that when I discussed the evidences and approving them I didn,t side to an opinion , but I approved what I thought it,s accepted to God and asking God to guide me the right way .**

## { مسرد المحتويات }

الصفحة	المحتوى	الرقم
1	الفصل الأول : طبيعة فن التمثيل ونشأته .	.1
4	المبحث الأول : تعريف التمثيل .	.2
4	المطلب الأول : تعريف التمثيل في اللغة .	.3
7	المطلب الثاني : التمثيل في اصطلاح العصر .	.4
7	الفرع الأول : التمثيل عند علماء المسلمين .	.5
9	الفرع الثاني : التمثيل عند أهل الفن .	.6
10	المطلب الثالث : أسماء التمثيل .	.7
10	الفرع الأول : أسماء حسب نوع أو مجال التمثيل .	.8
11	الفرع الثاني : أسماء تعارف عليها المتقدمون .	.9
12	الفرع الثالث : أسماء متعارف عليها بناءً على معنى الفعل ذاته .	.10
13	المبحث الثاني : عناصر التمثيل .	.11
13	المطلب الأول : عناصر التمثيل الأدبية .	.12
14	الفرع الأول : الموضوع .	.13
16	الفرع الثاني : الشخصيات .	.14
19	المطلب الثاني : عناصر التمثيل غير الأدبية .	.15
19	الفرع الأول : عناصر تتعلق بالموقع .	.16
21	الفرع الثاني : عناصر تتعلق بالمثل .	.17
22	المبحث الثالث : أنواع التمثيل .	.18
22	المطلب الأول : التمثيل من الناحية العاطفية .	.19
22	الفرع الأول : أنواع رئيسية .	.20
23	الفرع الثاني : أنواع مدمجة .	.21
24	المطلب الثاني : التمثيل من الناحية الواقعية والتعبيرية .	.22
24	الفرع الأول : التمثيل من الناحية الواقعية .	.23



26	الفرع الثاني : الناحية التعبيرية .	.24
27	المطلب الثالث : التمثيل من حيث وسيلة الأداء .	.25
28	الفرع الأول : التمثيل المسرحي .	.26
30	الفرع الثاني : التمثيل الإذاعي .	.27
31	الفرع الثالث : التمثيل المصور .	.28
32	المبحث الرابع : نشأة التمثيل .	.29
32	المطلب الأول :نشأة التمثيل قبل الإسلام .	.30
33	الفرع الأول : التمثيل في البلاد الأوروبية .	.31
34	الفرع الثاني : التمثيل في البلاد العربية .	.32
37	المطلب الثاني :نشأة التمثيل في صدر الإسلام .	.33
37	الفرع الأول : التمثيل في بداية العصر الإسلامي .	.34
41	الفرع الثاني : أسباب عدم وجود مسرح تمثيلي عند العرب والمسلمين .	.35
43	المطلب الثالث : التمثيل في العصر الحديث .	.36
44	الفرع الأول : نشأة التمثيل في البلاد العربية .	.37
49-47	الفرع الثاني : عوامل ظهور التمثيل في البلاد العربية .	.38
50	<b>الفصل الثاني : الحكم الشرعي في التمثيل لذاته.</b>	.39
52	المبحث الأول:أقوال العلماء وأدلتهم في مسألة التمثيل لذاته	.40
52	المطلب الأول : التمثيل لذاته .	.41
52	الفرع الأول : وتحرير محل النزاع في المسألة.	.42
52	الفرع الثاني : أقوال العلماء في المسألة .	.43
54	المطلب الثاني : أدلة المحرمين للتمثيل .	.44
67	المطلب الثالث : أدلة المبيحين للتمثيل .	.45
67	الفرع الأول : قياس التمثيل على الأصل والمصلحة .	.46
71	الفرع الثاني : قياس التمثيل على الأقوال والوقائع .	.47
83	المبحث الثاني : مناقشة أقوال العلماء وأدلتهم في مسألة التمثيل لذاته .	.48
83	المطلب الأول : مناقشة أدلة المحرمين للتمثيل .	.49
90	المطلب الثاني : مناقشة أدلة المبيحين للتمثيل.	.50

90	الفرع الأول : مناقشة قياس التمثيل على الأصل والمصلحة .	.51
94	الفرع الثاني : مناقشة قياس التمثيل على الأقوال والوقائع .	.52
101-100	الفرع الثالث : الترجيح .	.53
102	<b>الفصل الثالث : الحكم الشرعي للتمثيل المقترن بغيره :</b>	.54
104	المبحث الأول : أحكام الأفعال المصاحبة للتمثيل.	.55
104	المطلب الأول : تمثيل الأدوار الخاصة بالتمثيل .	.56
111	المطلب الثاني : مشاركة المرأة في التمثيل مع الرجل .	.57
114	المطلب الثالث : مشاهدة التمثيل .	.58
118	المطلب الرابع : الترجيح .	.59
120	المبحث الثاني : الحكم الشرعي للرسوم المتحركة .	.60
120	المطلب الأول : أصل أفلام الرسوم المتحركة .	.61
121	المطلب الثاني : حكم المسألة .	.62
121	الفرع الأول : تحرير محل النزاع في المسألة .	.63
122	الفرع الثاني : أقوال العلماء في المسألة.	.64
123	الفرع الثالث : أدلة العلماء في المسألة .	.65
128	الفرع الرابع : مناقشة الأدلة .	.66
133	الفرع الخامس : الترجيح	.67
136	المبحث الثالث : حكم تصوير الأعمال التمثيلية.	.68
136	المطلب الأول : طبيعة المسألة	.69
136	الفرع الأول : تحرير محل النزاع في المسألة .	.70
137	الفرع الثاني : أقوال العلماء في المسألة .	.71
139	المطلب الثاني : أدلة العلماء في المسألة .	.72
142	الفرع الأول : أدلة المحرمين	.73
144	الفرع الثاني : أدلة المباحين	.74
142	المطلب الثالث: مناقشة أدلة العلماء في المسألة .	.75
142	الفرع الأول : مناقشة أدلة المحرمين	.76
144	الفرع الثاني : مناقشة أدلة المباحين	.77

145	الفرع الثالث : الترجيح .	.78
146	المبحث الرابع : حكم التمثيل الغنائي والموسيقي.	.79
146	المطلب الأول : طبيعة المسألة .	.80
146	الفرع الأول : تحرير محل النزاع في المسألة .	.81
147	الفرع الثاني : أقوال العلماء في المسألة .	.82
147	المطلب الثاني : أدلة العلماء في المسألة .	.83
148	الفرع الأول : أدلة المحرمين .	.84
154	الفرع الثاني : أدلة المبيحين .	.85
157	المطلب الثالث : مناقشة أدلة العلماء في المسألة .	.86
157	الفرع الأول : مناقشة أدلة المحرمين .	.87
163	الفرع الثاني : مناقشة أدلة المبيحين .	.88
168	الفرع الثالث : الترجيح .	.89
169	الخاتمة	.90
172	المسارد .	.91
173	مسرد الآيات القرآنية .	.92
177	مسرد الأحاديث النبوية .	.93
181	مسرد الآثار .	.94
182	مسرد الكتب المترجم لها .	.95
182	مسرد الأماكن والبلدان .	.96
183	مسرد الأعلام .	.97
186	مسرد المصطلحات .	.98
20-1878	مسرد المراجع .	.99

## الفصل الأول :

طبيعة فن التمثيل ونشأته

ويتكون من أربعة مباحث:

المبحث الأول : تعريف التمثيل .

المبحث الثاني : عناصر التمثيل .

المبحث الثالث : أنواع التمثيل .

المبحث الرابع : نشأة التمثيل .

## الفصل الأول

### طبيعة فن التمثيل ونشأته

يتناول هذا الفصل في مبحثه الأول تعريف التمثيل ، والأسماء التي اشتهر بها قديماً وحديثاً ، كما يتناول في مبحثه الثاني العناصر التي يتكون منها التمثيل ، وهي عناصره الأدبية ، وغير الأدبية، أما المبحث الثالث فيتم فيه توضيح "أنواع التمثيل" من الناحية العاطفية ، ومن الناحية الواقعية والتعبيرية ، ثم من حيث وسيلة الأداء .

أما المبحث الرابع فسيتم فيه تناول مناقشة نشأة فن التمثيل في التاريخ الإسلامي ، ومعرفة تاريخ خيال الظل الذي تم الاستدلال به عند البعض على جواز التمثيل ، وهذه المباحث تعطي تصوراً عن طبيعة هذا الفن ؛ لأن "الحكم على الشيء فرعٌ من تصوّره" ، فكان لا بد من هذا التوضيح قبل الاستدلال بالأدلة الشرعية في الجانب الفقهي ، خاصة وأن المستدلين بالأدلة استندوا إلى هذه الأمور ، ولذلك كان تقسيم هذا الفصل على النحو الآتي:

المبحث الأول : تعريف التمثيل :

المطلب الأول : تعريف التمثيل في اللغة .

المطلب الثاني : التمثيل في اصطلاح العصر .

المطلب الثالث: أسماء التمثيل .

المبحث الثاني : عناصر التمثيل :

المطلب الأول : عناصر التمثيل الأدبية .

المطلب الثاني : عناصر التمثيل غير الأدبية .

المبحث الثالث : أنواع التمثيل :

المطلب الأول : التمثيل من الناحية العاطفية .

المطلب الثاني : التمثيل من الناحية الواقعية والتعبيرية .

المطلب الثالث : التمثيل من حيث وسيلة الأداء .

المبحث الرابع : نشأة التمثيل :

المطلب الأول :نشأة التمثيل قبل الإسلام .

المطلب الثاني :نشأة التمثيل في صدر الإسلام .

المطلب الثالث : التمثيل في العصر الحديث .

## المبحث الأول

### تعريف فن التمثيل

عند البحث عن معنى التمثيل تبين أنه يشتمل على أكثر من مرادف في كتب اللغة ، وكتب الفن والمسرح ، والكتب الإسلامية التي بحثت في هذا الموضوع ، كما أن التمثيل اشتمل على أكثر من مُسمى ، فكان تقسيم هذا المبحث إلى ثلاثة مطالب :

#### المطلب الأول : تعريف التمثيل في اللغة

إن مصطلح "تمثيل" أصله من الفعل الثلاثي "مَثَلَ" ، ولقد اتخذ عدة مرادفات في اللغة العربية وفي أكثر من مجال في الحديث ، والأثر ، والفقه ، وغيرها من العلوم ، وهذه المرادفات يشترك معظمها وتتداخل في تعريفات أصحاب المعاجم، فأحدهم يعطي الأولوية للشبيه ، وثانٍ يعطيها للتسوية ، وثالث للتمثيل بخلق الله أي التنكيل والتشويه .

فعلى سبيل "المثال" : كلمة "مَثَلَ" في قولنا "سعد مثَّل محمد" ، بمعنى الشبيه والنظير ، فيمكننا القول "سعد كمحمد" فهي هنا تعبر عن شبه ونظير الشخص ، أي أن سعداً يشبه محمداً أو نظيره ، وكلمة "المثال" بعد كلمة "سبيل" هي من باب التشبيه ، وسيتم عرض بعض هذه المعاني فيما يأتي :

التمثيل بمعنى الشبيه ، وهو أكثر المعاني شيوعاً ، ومن مرادفاته: التصوير والتسوية ، فمَثَل الشئَ: شابهه ، ومَثَل له الشئَ : صَوَّرَه حتى كأنه ينظر إليه ، ومَثَل الشئَ بالشئِ : سَوَّاه وشبَّهه به ، وجعله مِثْلَه وعلى مثاله ، ومنه الحديث : "رَأَيْتِ الْجَنَّةَ وَالنَّارَ مُمَثَّلَتَيْنِ<sup>1</sup> فِي قِبْلَةِ الْجِدَارِ"<sup>2</sup> ، وفي الحديث: "أَشَدُّ النَّاسِ عَذَاباً مُمَثَّلٌ مِنْ

الْمُمَثَّلِينَ"<sup>3</sup>، أي : مصوّر . يقال: مَثَّلْتُ ، إذا صَوَّرْتُ مِثَالاً<sup>1</sup> ، وفي حديث آخر : "لا تَمَثَّلُوا بِنَامِيَةِ اللَّهِ"<sup>3</sup> ، والمراد التصوير والتمثيل بخلق الله ، وهو من المَثَلِ وهو أن يقتل كفؤاً بكفء<sup>4</sup> ، وقيل هذا الحديث في التشبيه أيضاً : "أي لا تشبهوا بخلقه وتصوِّروا مثل تصويره"<sup>5</sup>.

<sup>1</sup> مُمَثَّلَتَيْنِ : أي مصورتين وزناً ومعنى، يقال مثله إذا صورته كأنه ينظر إليه ، والمراد بالجدار : جدار المسجد .

انظر: ابن حجر ، أحمد بن علي العسقلاني ، ت(852) ، فتح الباري شرح صحيح البخاري ( ج : 11/ ص : 418) ، دار مصر للطباعة، ط 1 ، 1421هـ-2001م .

<sup>2</sup> البخاري ، محمد بن إسماعيل ، ت(256هـ) ، صحيح البخاري : كتاب صفة الصلاة ، الرِّقَاق ، باب القصد والمداومة على العمل ، برقم: (6103)( ج : 5/ ص : 2374) ، تحقيق مصطفى ديب البغا ، دار ابن كثير ، اليمامة ، بيروت ، ط 3 ، 1407-1987م .// ابن حنبل ، أحمد الشيباني ، ت(241 هـ) ، مسند أحمد ، برقم : (13744)( ج : 3/ ص : 259) ، مؤسسة قرطبة ، مصر (د.ت) .

<sup>3</sup> ابن حنبل ، مسند أحمد ، برقم : (3868) ( ج : 1/ ص : 407) .

ويطلق مصطلح التمثيل من باب التشبيه على الأمثال ، كما هو الحال في كتاب "التمثيل والمحاضرة" للثعالبي<sup>6</sup> ، الذي وصفه مؤلفه بأنه يشتمل على أمثال الجميع ، وما يتمثل به من الكتب السماوية ، وكلام الأنبياء- عليهم الصلاة والسلام- ، وكلام الصحابة والتابعين- ١٧- بعده ، وعيون أمثال العرب والعجم<sup>7</sup> ، فالمتبادر للأذهان عند قراءة العنوان أنه تمثيل الممثلين ، ولكنه في الواقع عن الأمثال ، وقد ذكرها الله - I - في محكم كتابه : { وَتِلْكَ الْأَمْثَالُ نَضْرِبُهَا لِلنَّاسِ }<sup>8</sup> ، والمثل قد

---

والحديث بأكمله : أن رسول الله -p- قال : " أشد الناس عذاباً يوم القيامة : رجل قتله نبي أو قتل نبياً ، وإمام ضلالة ، وممثل من الممثلين ". قال الإمام الألباني-رحمه الله- : "إسناده جيد" : انظر : الألباني ، محمد ناصر الدين ، ت(1421) ، سلسلة الأحاديث الصحيحة ، برقم: (281) ( ج : 1/ ص : 569 ) ، مكتبة المعارف ، الرياض ، 1415هـ-1995م .

<sup>1</sup> ابن الأثير ، مجد الدين أبي السعادات المبارك ، النهاية في غريب الحديث والأثر : ( ج : 4/ ص : 296 ) ، تحقيق : محمود محمد الطناحي، وظاهر أحمد الزاوي ، مؤسسة التاريخ العربي ، بيروت ، 1383هـ-1963م. // الرازي ، محمد بن أبي بكر بن عبد القادر ، ت(721) ، مختار الصحاح : ( ص : 256 ) ، تحقيق : محمود خاطر ، مكتبة لبنان، بيروت ، 1415هـ-1995م. // الزبيدي ، محب الدين أبي الفيض السيد محمد مرتضى ، ت(1205 هـ) ، تاج العروس من جواهر القاموس : ( ج : 15/ ص : 680 ) ، دراسة وتحقيق: علي شيري ، دار الفكر ، 1414هـ-1994م. // ابن منظور ، محمد بن كرم ، ت(711 هـ) ، لسان العرب ، باب الميم : ( ج : 11/ ص : 613-614 ) ، دار صادر ، بيروت ، ط3 ، 1414 هـ -1994م .

<sup>2</sup> النامية : خَلَقَ اللهُ تَعَالَى ، وقيل : "هي اليهائم من الأنعام والوحش ، وكلُّ ذات رُوح" .

انظر : ابن منظور ، لسان العرب : ( ج : 15/ ص : 343 ) .

<sup>3</sup> انظر : النسائي، أحمد بن شعيب ، ت(303) ، السنن ، كتاب الضحايا ، باب النهي عن المجثمة ، برقم : ( 4440) ( ص : 681 ) ، حكم على أحاديثه الإمام الألباني، مكتبة المعارف ، الرياض ، ط1 ، 1417 هـ. // المقدسي ، أبو عبدالله محمد الحنبلي ، ت(567) ، الأحاديث المختارة ، برقم : (185) ( ج : 9/ ص : 198-199 ) ، تحقيق : عبد الملك بن عبدالله بن دهيش ، مكتبة النهضة الحديثة ، مكة المكرمة ، ط1 ، 1410 هـ . بلفظ : "لا تمثلوا باليهائم" ، والنامية هي اليهائم كما بينا . // ولفظ : "لا تقطعوا نامية خلق الله - عز وجل-" ، هذا هو الصحيح موقف ، وقد روي مرفوعاً عند البيهقي ، أحمد بن الحسين ، ت(458) ، السنن الكبرى : ( ج : 10/ ص : 24 ) ، مكتبة دار الباز ، مكة المكرمة 1414-1994م .

قال الإمام الألباني- رحمه الله- : "سنده صحيح" : انظر : الألباني ، سلسلة الأحاديث الصحيحة ، برقم : (2431) ( ج : 5/ ص : 557-558 ) . // الألباني ، محمد ناصر الدين ، ت(1421) ، صحيح الجامع الصغير وزيادته(الفتح الكبير) ، برقم : (7451) ( ج : 2/ ص : 1241 ) ، المكتب الإسلامي ، بيروت ودمشق ، ط3 ، 1408هـ-1988م .

<sup>4</sup> الزمخشري ، جار الله محمود بن عمر ، الفائق في غريب الحديث : ( ج : 3/ ص : 344-345 ) ، تحقيق : علي محمد البجاوي ، ومحمد أبو الفضل إبراهيم ، دار المعرفة ، لبنان ، ط2 ، (د.ت).

<sup>5</sup> ابن منظور ، لسان العرب : ( ج : 11/ ص : 613 ) .

<sup>6</sup> الثعالبي : الشاعر وشيخ الأدب ، عبد الملك النيسابوري ، ولد بنيسابور ونشأ فيها ، واشتغل بصناعة الفراء ، فكان يخيظ جلود الثعالب ويبيعها ؛ فلقب بالثعالبي ، صنف كثيراً من كتب الأدب والتاريخ واللغة تزيد على التسعين كتاباً ، من أهمها : "التمثيل والمحاضرة في الحكم والمناظرة" ، "المبهج" ، وكان رأساً في النظم والنثر ، مات سنة ثلاثين وأربع مئة وله ثمانون سنة .

(\* انظر ترجمته : الذهبي ، شمس الدين ، ت(748) هـ ، سير أعلام النبلاء ، برقم : (292) ( ج : 17/ ص : 437-438 ) ، تحقيق شعيب الأرنؤوط ، مؤسسة الرسالة ، بيروت ، ط11 ، 1419هـ-1998م .

<sup>7</sup> الثعالبي ، أبو منصور عبد الملك بن محمد بن إسماعيل ، ت(429) ، التمثيل والمحاضرة : ( ص : 5 ) ، تحقيق : عبد الفتاح محمد الحلو ، دار إحياء الكتب العربية ، القاهرة ، 1381 هـ -1961م .

<sup>8</sup> سورة الحشر : ( الآية : 21 ) . // سورة العنكبوت : ( الآية : 42 ) .



يدعو إلى فعل الخير ونبذ الشر<sup>1</sup>، وهو تعبير موجز فصيح، يدل على الذكاء وعمق التجربة، ويتصف بالشمول، وقد كُتبت فيه كتب كثيرة مثل "مجمع الأمثال" للميداني<sup>2</sup>، والمثل يرتبط بالشبيه، فهو ما جعل كالعلم للتشبيه بحال الأول، كقول كعب بن زهير<sup>3</sup>:

كانت مواعيدُ عرقوب<sup>4</sup> لها مثلاً وما مواعيدها إلا الأباطيلُ

فمواعيد عرقوب علم لكل ما لا يصح من المواعيد<sup>5</sup>، ومنها يقوم الممثل بتقمص دور

شخصية غير شخصيته ولكنه يُشبه بها اسماً وقولاً وعملاً.

ويأتي الفعل الثلاثي "مثل" بمعانٍ لغويةٍ أخرى، منها: المثل: بمعنى الانتصاب أو القيام، والمثال بمعنى الفراش، والاقْتداء والطاعة، و التمثيل بمعنى التشويه والتكليل، والتمثيل البياني في علم الرياضيات، التمثيل النيابي، والتمثيل الضوئي في علم الأحياء<sup>6</sup>، ويطلق التمثيل على الناس المخادعين، فيقال: فلان كان يُمثل عليّ، أي: ينافق ويدهن، وربما من هذا الواقع تم تفسير حُلم من يرى ممثلاً في منامه، بأن يحذر من التعرض لمكر أو خديعة<sup>7</sup>.

## المطلب الثاني: التمثيل في اصطلاح العصر

إن تعريف التمثيل بثوبه الحالي المعاصر أخذ اتجاهين، أحدهما عند علماء المسلمين، والثاني عند المهتمين بالفن من كُتابه ومُمارسيه، وكل ينظر إلى التمثيل من منظور محدد؛ فعلى سبيل

<sup>1</sup> الصبحي، محمد معارك، موسوعة مائدة القارئ: (ص: 419)، إربد-الأردن، ط2، 1999م.

<sup>2</sup> الميداني: شيخ الأدب، أبو الفضل، النيسابوري، الكاتب اللغوي، تلميذ الواحدي المفسر، له كتاب في "الأمثال" لم يعمل مثله، وكتاب "السامي في الأسماء". توفي سنة(518).

(\* انظر ترجمته: الذهبي، سير أعلام النبلاء، برقم: (284) (ج: 19/ ص: 489-490). // ابن كثير، أبو الفداء إسماعيل الدمشقي، ت(774) هـ، البداية والنهاية: (ج: 12/ ص: 194)، مكتبة المعارف، بيروت، ط2، 1394هـ-1974م.

<sup>3</sup> كعب بن زهير بن أبي سلمى: أسلم سنة تسع، وقدم على النبي-ص- بعد انصرافه من الطائف، فأنشده قصيدته التي أولها: بانث سعاد فقلبي اليوم متبول: القصيدة بأسرها، وأثنى فيها على المهاجرين ولم يذكر الأنصار، فكلّمته الأنصار فصنع فيهم حينئذ شعراً، وقيل:

كان كعب بن زهير شاعراً مجوداً كثير الشعر مقدماً في طبقة هو وأخوه بجير، وكعب أشعرهما، وأبوهما زهير فوقهما.

(\* انظر ترجمته: ابن عبد البر، يوسف بن عبدالله، ت(463)، الاستيعاب في معرفة الأصحاب، برقم: (2191) (ج: 3/ ص: 1313-1317)، تحقيق: محمد علي البجاوي، دار الجيل، بيروت، ط1، 1412هـ-1992م. // ابن كثير، البداية والنهاية: (ج: 4/ ص: 368-375).

<sup>4</sup> عرقوب: هو من قدماء يهود يثرب، وكان رجلاً من العماليق، أتاه أخ له يسأله شيئاً، فقال له عرقوب: إذا طلعت النخلة فلك طلعتها، فلما أتاه للعدة، قال: دعها حتى تصير بلحاً، فلما أبلحت، قال: دعها حتى تصير زهواً، ثم حتى تصير بسرّاً، ثم حتى تصير رطباً، ثم تمراً، فلما أثمرت عمد إليها عرقوب من الليل، فجزها، ولم يعطه شيئاً، فصار مثلاً في الخلف.

(\* انظر ترجمته: الحموي، ياقوت بن عبدالله، ت(626)، معجم البلدان: (ج: 5/ ص: 429-430)، مكتبة المعارف، بيروت، (د.ت).

<sup>5</sup> الميداني، أبو الفضل أحمد بن محمد النيسابوري، مجمع الأمثال: (ص: 5-6)، تحقيق: محمد محيي الدين عبد المجيد، دار الفكر، ط3، 1393هـ-1972م.

<sup>6</sup> انظر المعاجم السابقة.

<sup>7</sup> انظر: العنبري، د. خالد بن علي، قاموس تفسير الأحلام: (ص: 216)، دار ابن حزم وشركة النور، فلسطين، 1424هـ-2003م.

المثال : ارتكز علماء المسلمين في تعريفهم للتمثيل على المعاني اللغوية من جهة ، والعناصر التي تتكون منها التمثيلية أو المسرحية المعروضة من جهة أخرى ، كل حسب ما يراه في تصوره هو الأنسب .

أما أهل الفن فقد ارتكزوا في تعريفهم للتمثيل على ما عرفه علماء المسلمين ، ولكن اعتمد بعضهم على تعريف وسيلة العرض من جهة ، ونوع العرض من جهة أخرى ، ويميزوه بأنه فن يعبر عن الحياة ، وتم تقسيم هذا المطلب إلى :

### الفرع الأول : التمثيل عند علماء المسلمين

اقتصر الشيخ بكر بن عبدالله أبو زيد<sup>1</sup> على تعريفه بأنه : " عرض حي لقصة وأصحابها ، واقعة أو متخيلة"<sup>2</sup>، فهي في نظره وجود عناصر التمثيلية وهي القصة أولاً ، التي قد تكون حقيقية أو خيالية ، مع توفر شخوص للقيام بالأدوار .

أما الشيخ عبد السلام برجس<sup>3</sup> -رحمه الله تعالى- فقد عرفه بقوله : "محاكاة شخص لآخر حقيقي أو خيالي قصداً  
للعبرة ، بتنظيم مسبق أمام جمهور من الناس ، حضروا لرؤيته"<sup>4</sup> ؛ فتعريف الشيخ انبنى على تقليد شخص لآخر سواء كان هذا الشخص في قصة حقيقية أو خيالية ، لهدف وأخذ العبرة ، بحضور الناس ، وهذا التعريف يشتمل على الأرجح على تعريف المسرح أو السينما ؛ لأن وجود الجمهور يكون في هاتين الحالتين .

---

<sup>1</sup> بكر بن عبد الله أبو زيد الأعلى : ولد عام 1365 هـ. في المملكة العربية السعودية ، تخرج عام 87 هـ من كلية الشريعة بالرياض ، عمل أميناً للمكتبة العامة بالجامعة الإسلامية ، وعين عضواً في المجمع الفقهي برابطة العالم الإسلامي ، وكانت له في أثناء ذلك مشاركة في عدد من اللجان والمؤتمرات داخل المملكة وخارجها ، ودرس في المعهد العالي للقضاء ، والدراسات العليا في كلية الشريعة بالرياض ، وله مشاركة في التأليف في: الحديث والفقه واللغة والمعارف العامة .

(\* انظر ترجمته : [www.saaaid.net](http://www.saaaid.net)

<sup>2</sup> أبو زيد ، بكر بن عبدالله ، التمثيل حقيقته ، تاريخه ، حكمه : ( ص : 8 ) ، دار الراجعية ، ط 1 ، 1411 هـ .

<sup>3</sup> الشيخ عبد السلام بن برجس - رحمه الله - : ولد في الرياض في عام : 1387 هـ ، ونشأ في رعاية أبويه وبيتهم بيت ديانة وصلاح ، ولقد كان الشيخ من صغره ذكياً حازماً مجتهداً . حفظ القرآن وبدأ في طلب العلم وهو في الثالثة عشر من عمره ، ولقد تتلمذ الشيخ علي يد عدد من العلماء منهم : الشيخ ابن باز ، والشيخ ابن عثيمين - رحمهما الله - ، وغيرهما ، توفي الشيخ مساء يوم الجمعة الموافق 2/12/1425 هـ ، بعد أن ألقى محاضرة بالإحساء وأثناء عودته إلى الرياض اصطدم بسيارته في أحد الجمال السائبة ، مما أدى لانحراف السيارة ووفاته على الفور ، رحم الله الشيخ وأسكنه فسيح جناته .

(\* انظر ترجمته : [www.sahab.net](http://www.sahab.net) // [www.sahab.ws](http://www.sahab.ws) // [www.dawahwin.com](http://www.dawahwin.com) // [www.islamtoday.net](http://www.islamtoday.net)

<sup>4</sup> برجس ، الشيخ عبد السلام ، إيقاف النبيل على حكم التمثيل : ( ص : 20 ) ، دار الفتح ، الشارقة ، ط 1 ، 1416 هـ - 1995 م .

وعُرف أيضاً بأنه: "ما شاع في عصرنا من إقامة شخص نفسه مقام شخصية مرسومة في قصة ، يقول أقوال تلك الشخصية ويعمل أعمالها " <sup>1</sup> ؛ فالتعريف هنا يعني تقمص دور شخصية قوياً وعملاً .

وعُرف بأنه: "تصوير وتشكيل الأشياء والأفعال بقالب فني يوحي بالحركة والحياة" ، أما التمثيلية فهي عبارة عن: "صورة من صور الحياة ، لكنها تؤدي بقالب فني ، وكأن التمثيلية تترجم حلقة معينة من حلقات الحياة الإنسانية على مكان معين يسمى المسرح ، وتحصر الحقبة التاريخية أو الفترة الحاضرة بمكان وزمان وشكل أضيق من المكان والزمان والشكل الذي وجدت فيه" <sup>2</sup> . فالتمثيل هنا تصوير ، لكن الحركة تميّزه ، فهو يبرز جانبي المكان والزمان ، والشكل كيف يتم حصره من صورة شخص عاش حياة طويلة ، بتمثيله في حقبة زمنية تكون بالساعات فقط ، ولكنها تمثل سنوات عديدة .

الفرع الثاني : التمثيل عند أهل الفن  
التمثيل الفني : وهو الذي نحن بصدد بحثه في هذه الرسالة ، ويُعرف بالتمثيل في علم الفن ، أو فن التمثيل ، وقد تم تعريفه في المعجم الوسيط بأنه عبارة عن : "عمل فني منثور أو منظوم ، يؤلف على قواعد خاصة ، ليمثّل حادثاً حقيقياً أو مختلفاً ، قصداً للعبرة" <sup>3</sup> .  
فقد عرف زكي ظليّمات <sup>4</sup> التمثيل على أنه : "استحضار صورة من شخص أو من حادث ، أو الإتيان بتمثيل له ، وليس استحضار الشخص نفسه ، وإعادة الحادث بكل تفاصيله" <sup>5</sup> .  
وقد قيل بأنه: "تصوير أو استنساخ أو تجسيد أو صدى أو خلق أو محاكاة للواقع ، بفعالية وديمومة الحياة ذاتها

<sup>1</sup> رواس ، أ.د. محمد ، الموسوعة الفقهية الميسرة ، المجلد الأول من حرف (أ) - إلى حرف (ر) ، تحت حرف (ت) ، قلعة جي ، كلية الشريعة ، جامعة الكويت ، دار النفائس ، بيروت ، ط1 ، 1421 هـ-2000 م .

<sup>2</sup> القضاة ، أحمد مصطفى علي ، الشريعة الإسلامية والفنون : ( ص : 335 ) ، دار الجيل - بيروت ، دار عمار - عمان ، ط1 ، 1408 هـ-1988 م .

<sup>3</sup> د. إبراهيم أنيس ، ود. عبد الحلّيم منتز ، المعجم الوسيط : ( ج : 2 / ص : 891 ) ، ط2 ، 1392 هـ-1972 م .

<sup>4</sup> زكي ظليّمات : ولد عام 1897 م من أب من أصل عربي من الجزيرة العربية ، ومن أم أصلها شركسي ، عاش مع أمه بعد أن انفصل الأب عن الأم ، التحق بمدرسة المعلمين العليا ليكون مدرساً ، ولكنه ترك الدراسة من السنة النهائية بسبب هوايته للفن ، توطدت علاقته مع محمد ومحمود تيمور وكانا من هواة المسرح ، وعن طريقهما اتجه إلى عالم المسرح ، وأصبح التمثيل والممثلون شغله الشاغل ، حتى أصبح العميد المؤسس للمعهد العالي للفنون المسرحية بالقاهرة ، ثم العميد المؤسس لمعهد الدراسات المسرحية بالكويت .

(\*) انظر ترجمته : إبراهيم ، منير محمد ، من رواد المسرح المصري : ( ص : 132-133 ) ، المكتبة الثقافية ، مصر ، 1986 م

<sup>5</sup> ظليّمات ، زكي ، فن الممثل العربي : دراسة وتأملات في ماضيه وحاضره : ( ص : 17 ) ، الهيئة المصرية العامة ، 1971 م .

التي تحدث بشكل علمي ومحسوس"؛ فالتمثيل إذن يتمتع بخصوصية الحياة نفسها . وبعبارة أخرى :  
" إنه حياة في إطار فن المسرح أو التمثيل"<sup>1</sup>.

وعُرف بأنه : "الظهور في أحد الأفلام السينمائية ، والقيام بأداء الشخصية أو دور من الأدوار"<sup>2</sup>.  
والتمثيل أيضاً : "إبطال واقع الشخصية المؤدية ، ومعايشة واقع الشخصية المؤداة ، بمعنى أن  
يقوم الشخص بأداء دور شخصية ما مرتبطة بسلسلة من الأحداث والمواقف التي يتم وصفها عادة  
بواسطة كاتب أو مؤلف، أو يتم وضعها في هيئة سيناريو؛ ليقوم الممثل بأدائها أمام الجمهور سواء  
كان ذلك على المسرح أو أمام الكاميرا للعرض على شاشة التلفزيون أو السينما"<sup>3</sup>.

وبعد هذا العرض لتعريف التمثيل ؛ فإنني أرى أن فن التمثيل عبارة عن: " محاكاة قصة سواء  
كانت حقيقية أو خيالية على خشبة المسرح أو في استوديوهات التصوير ، بحيث يقوم أشخاص  
سواء كانوا موهوبين أو محترفين لهذه المهنة ، بتقمص الشخصيات وعرضها أمام جمهور من  
الناس ، مع توفير البيئة المناسبة للقصة المطروحة " .

### المطلب الثالث : أسماء التمثيل

إن الجدوى من ذكر الأسماء التي تطلق على التمثيل أنه عند البحث عن أي أمر يختص بهذا  
البحث مثل : أنواع أو عناصر التمثيل ، وغيرها ، يمكن أن نجدها تحت عناوين ومسميات أخرى  
غير التمثيل ، وكان من الأجدى معرفة هذه الأسماء لتسهيل الأمر على من يريد البحث في هذا  
الموضوع ، حيث يجد ذلك في كتب تحمل أسماء أخرى غير التمثيل، خاصة تحت عنوان المسرح  
، وهذه الأسماء تدرج تحت الفروع التي قسمت كما يأتي :

### الفرع الأول : أسماء حسب نوع أو مجال التمثيل

سمي التمثيل بأسماء سُميت حسب نوع التمثيل ، مثل : "التراجيديا أو المأساة ، الكوميديا أو  
المهابة، الدراما أو الميلودراما ، الفن"<sup>4</sup>، أو حسب مجالات عرضها عبر وسائل الإعلام ، ومن  
هذه الأسماء "المسلسل ، المسرحية، التمثيلية"<sup>5</sup> ، فكثيراً ما تطلق مثل هذه التسميات فيقال الأفلام ،

<sup>1</sup> غلوم ، د. إبراهيم عبدالله ، قاسم محمد ، د.عوني كرومي ، تقنيات تكوين الممثل المسرحي : ( ص :162) ، دار الفارس ، عمان ، ط 1،  
2002م.

<sup>2</sup> [www.biznasweb.com/thunderheart/dictionry.htm](http://www.biznasweb.com/thunderheart/dictionry.htm)

<sup>3</sup> [www.mawhoob.com/library/Cinema](http://www.mawhoob.com/library/Cinema)

<sup>4</sup> انظر : جوهري ، أحمد المرسي حسين ، الإسلام والفنون : ( ص :9) ، مكتبة جزيرة الورد ، المنصورة ، ط 1، 1419 هـ-1999م. // أبو  
زيد ، التمثيل : ( ص :8-9) ، وسيتم توضيحها في مبحث أنواع التمثيل .

<sup>5</sup> أبو زيد ، التمثيل : ( ص :8) . // [www.waroniraq.procom.dz](http://www.waroniraq.procom.dz)

، التمثيليات ، المسلسلات ، والمسرحيات ، وهكذا ، حسب مجال التمثيل الذي يطرح عبر وسائل أدائه .

ولكن من أكثر الأسماء التي اشتهر بها التمثيل هو اسم المسرح أو المسرحيات ، والمسرحية هي : "القصة المعدة للتمثيل على المسرح"<sup>1</sup> ، وتم تعريف المسرح حسب موقع التمثيل على أنه: "المكان الذي تمثل عليه المسرحية"<sup>2</sup>.

كما عُرف المسرح حسب تعريف التمثيل نفسه بأنه : "إحياء صور من الواقع ، أو هو تمويه بالواقع ..فالممثل إذ يتقمص شخصية دوره ، إنما يحاول جاهداً أن يحيي صورة من شخصية هذا الدور ، أو يأتي بشبيه له"<sup>3</sup>.

واسم المسرح من أكثر الأسماء شيوعاً بعد اسم التمثيل في كتب الفن والإعلام ، حيث إن معظم الكتب التي بحثت في هذا المجال كانت أسماؤها تدرج تحت هذا المصطلح ، وأرجح أن سبب التسمية كان لأن وسيلة عرض التمثيل كانت هي المسرح أولاً ثم عرفت الوسائل السمعية والبصرية "الراديو والتلفاز والسينما" ، حتى إن المسرح بات يُصوّر ويُبيّن عبر هذه الوسائل.

### الفرع الثاني : أسماء تعارف عليها المتقدمون

سمي التمثيل حسب أشكاله البدائية التي نشأ فيها ، ومن هذه الأسماء : "خيال الظل ، قراقوز ، أراجوز ، البابات".

1. خيال الظل : هو اصطلاح عربي شائع ، اتخذ معناه وانصهر في ضمير الشعب وحياته التعبيرية اليومية حتى اكتسب دلالة خاصة لا يمكن أن تحرمه إياها قسوة السلامة اللغوية عندما تطالبه بالوضع العكسي ليكتسب الصحة اللغوية الدقيقة والمفهوم الطبيعي لمعانيه ، وتجعله "ظل الخيال" ؛ لأن المقصود من المخيلة هو الصورة الظلية التي يعكسها الخيال المادي أمام الضوء الخلفي .

2. القراقوز : في اللغة التركية "كرة - كوز" ، وتعني خيال الظل في المجال العربي ، وكأنها تعني التنظير بالوزير الأيوبي "قراقوش"<sup>4</sup> ، فالقراقوز هو الشخصية الرئيسية التي تصاغ

<sup>1</sup> القضاة ، الشريعة الإسلامية والفنون : ( ص :334).

<sup>2</sup> المرجع السابق : ( ص :334).

<sup>3</sup> ظلمات ، فن الممثل العربي : ( ص :17) .

<sup>4</sup> قراقوش : هو الأمير بهاء الدين قراقوش بن عبدالله المنسوب إليه حارة بهاء الدين بالقاهرة داخل باب الفتوح وهو الذي بنى قلعة الجبل بالقاهرة ، ولفظها تركي ، تفسيره بالعربي العقاب وهو الطائر المعروف ، وبه سمي الإنسان لشهامته وشجاعته .

(\*) انظر ترجمته : الأتابكي ، جمال الدين أبو المحاسن يوسف بن تغري بردى ، ت(874)هـ ، النجوم الزاهرة في ملوك مصر والقاهرة : ( ج : 6 / ص : 176-177 ) ، وزارة الثقافة والارشاد القومي ، المؤسسة المصرية العامة ، 1383هـ-1963م.

حولها الأدبيات ، وتستحوذ على الأدوار الأساسية الهامة ، حتى تزعمت به اللعبة ونشرت اسمها التي اشتهرت به<sup>1</sup>.

3. الأراجوز: وهو لهجة عامية تركية للاسم السابق ؛ لكنه هنا أشبه بالسينما<sup>2</sup> ، وهو شكل من أشكال "الفرجة" ، وأما صورته فتكون على شكل نموذج محشي بالقطن تتركب على أصابع الشخص المحرك لها ، بحيث يكون واقفاً خلف لوحين من الخشب تخفيهما شاشة بيضاء ، ويحرك اللاعب أصابعه بطريقة تجعل الدمى تتحرك بشكل فني ، ويتم هذا من أعلى الشاشة ، ويصدر اللاعب أصواتاً تلائم الشخص والشخصيات المشهورة في أوساط مختلفة ، والحيوانات<sup>3</sup>.

4. البابات : تسمى التمثيلية "بابة" ، ولعل هذه التسمية مأخوذة من تقسيم التمثيلية على الأبواب ، وهي عبارة عن نصوص فنية ملائمة لفن خيال الظل ، حيث امتزج فيه الفكاهة بالمداعبة والمداهنة والسخرية ، والترويح والتسلية<sup>4</sup> ، وعرفت ثلاث بابات لابن دانيال<sup>5</sup> هي : (بابة طيف الخيال، بابة عجيب وغريب ، بابة المتيم والضائع اليتيم)<sup>6</sup> ، وذكرت أبيات شعرية اختلف في اسم قائلها وهي<sup>7</sup>:

تجيء وتمضي بابة بعد بابة وتَفنى جميعاً والمحرك باقي

### الفرع الثالث : أسماء متعارف عليها بناءً على معنى الفعل ذاته

سمي التمثيل بأسماء تمثل معنى الفعل ذاته قديماً وحديثاً ، والتمثيل هو الاسم الغالب عليه حتى لا يكاد يُعرف إلا به ، ويراد به التماثل مع الشيء الحقيقي الذي يرغب الممثل بعرضه ، ومن هذه الأسماء :

1. المحاكاة ، التقليد ، اللعب: إن المحاكاة والتمثيل بمعنى واحد ، والمثالية معنى جامع بين مادتي حكي ومثل ، ويطلق على الممثل اسم الحاكي أو المقاد الذي يحاكي الصوت وحركة الجسم

<sup>1</sup> حمادة ، إبراهيم، خيال الظل وتمثيلات ابن دانيال : ( ص : 63 ) ، وزارة الثقافة والإرشاد القومي، المؤسسة المصرية العامة ، 1963م.

<sup>2</sup> انظر : أبو زيد ، التمثيل : ( ص : 9).

<sup>3</sup> انظر : أبو السعد، د. عبد الرؤوف ، الطفل وعالمه المسرحي : ( ص : 145- 146 ) ، دار المعارف ، القاهرة ، ط 1 ، 1993م.

<sup>4</sup> انظر : المرجع السابق : ( ص : 139 ) .

<sup>5</sup> ابن دانيال : شمس الدين محمد بن دانيال بن يوسف الخزاعي الموصلي ، شاعر و طبيب كحال ، عمل في مصر حيث اتخذ دكاناً للتكحيل، واشتغل بالتمثيل بخيال الظل. وقد وصلت إلينا ثلاث من تمثيلاته أو باباته ، وكلها هزلية إباحية ، له أرجوزة سماها " عقود النظام فيمن ولي مصر من الحكام" ، توفي في القاهرة عام 710 هـ - 1310 م .

(\*) انظر ترجمته : الموسوعة العربية : [www.alkalemat.com](http://www.alkalemat.com)

<sup>6</sup> انظر : حمادة ، خيال الظل وتمثيلات ابن دانيال : ( ص : 143-246).

<sup>7</sup> انظر : أبو زيد ، التمثيل : ( ص : 8).

وطريقة النطق أو اللكنة للشخصية التي يمثلها ، وسمي الممثل أيضاً باللاعب، لكونه يلعب دوراً أو فعلاً أو حدثاً أمام الناس<sup>1</sup>.

2. التقديم ، والعرض ، والتقمص : تعني معايشة الدور ، والتفكير به ، وتقريب نمط نموده للمشاهد<sup>2</sup>.

## المبحث الثاني

### عناصر التمثيل

عند تخطيط العمل التمثيلي أو المسرحي يجب توافر عدة عناصر حتى يظهر العمل التمثيلي على الشاشة أو المسرح ؛ حيث إن جميع المسرحيات والتمثيلات تشترك في أن لها قصة وحبكة ، وشخصيات ولغة حوار ، ومرئيات ، وفكرة ، وهذه العناصر اختلفت من كاتب لآخر فهناك عناصر سميت أساسية أو أدبية عند بعض الكتاب ، ووددت أن أخالف التقليد المتبع في ذلك بأن أدمج العناصر الأساسية والأدبية في عنصرين يعتبران أساس العمل المسرحي وهما : (الموضوع والشخصيات) وذلك في المطلب الأول بفرعيه الأول والثاني .

أما المطلب الثاني فهو بعنوان "العناصر غير الأدبية" ، التي كانت قديماً ثانوية ، ولكنها الآن ضرورية وتعتبر من الأساسيات ، فعلى سبيل المثال : هل يعقل في الوقت الحالي أن يعرض عمل مسرحي دون أن يكون الموقع مُهيأً ومُعداً بالمناظر المطلوبة من إضاءة ، وأثاث ، وهذا ما سأبحثه في الفرع الأول بعنوان "عناصر تتعلق بالموقع" ، أما الفرع الثاني فهو بعنوان "عناصر تتعلق بالممثل" ، ويعالج مسألة الملابس التي تتلاءم مع طبيعة العصر ، ومسألة الماكياج ، مع العلم أنه يوجد عناصر أخرى ترافق هذه العناصر مثل الموسيقى ، والممول ، والمنتج ، والموزع ، وغيرها ، ولكن سيتم مناقشة العناصر الأكثر أهمية ؛ وعلى ذلك فقد تم تقسيم هذا المبحث إلى مطلبين كالآتي :

### المطلب الأول : العناصر الأدبية

إن الموضوع والشخصيات التي تقوم بالدور التمثيلي تُعد العناصر الأساسية في العمل المسرحي لعنايتها بالجانب الأدبي ، حيث يطلق على الموضوع عند البعض " البناء الدرامي" ، وهو يعمل على إثارة التشويق وشد انتباه الجمهور من فصل إلى فصل ، ويتركه بين الشك واليقين حتى قرب نهاية العمل المسرحي ، ونلاحظ أن الموضوع يتميز بالإضافة إلى كونه عنصراً رئيسياً في التمثيل ، بأنه يتبلور في طياته مجموعة من عناصر التمثيل تضم : (الفكرة و الحدث المسرحي ، الحوار والسيناريو، الحبكة وعنصر التشويق ، الصراع والحركة) .

<sup>1</sup> جهر ، الإسلام والفنون : (ص 91) // أبو زيد ، التمثيل : (ص 8) // غلوم ، تقنيات تكوين الممثل المسرحي : (ص 160) .

<sup>2</sup> غلوم ، تقنيات تكوين الممثل المسرحي : (ص 161) .

أما الشخصيات فنقصد بها : الشخصيات الممثلة والشخوص الممثلة التي يقوم الممثل بأدائها ؛ التي قد تكون شخصيات حقيقية أي ذات قصص واقعية ، وقد تكون خيالية من الإبداع الأدبي للمؤلف الذي يُعد أيضاً من العناصر ، ولم نتكلم عن الشخصيات الممثلة لأنه تم بيان مصادر التأليف ، ومنها يتبادر إلى الأذهان ماهية هذه الشخصيات ، ومن ثم سيتم تناول الشخصيات الممثلة بالبحث ، أما الشخصية الثالثة فهي عن المصور ، فوجود التصوير لم يكن متوفراً قديماً ، ولكنه مهما كان العمل التمثيلي في هذا الوقت صغيراً ، سواء في الاستديو أو على خشبة المسرح فإنه لا يتم إلا بالتصوير ، والشخصية الرابعة هي عن المخرج الذي يتناول عدة مهام ، فهو الذي يقوم بتصميم العمل التمثيلي لإخراجه بصورته النهائية ، ويبرز في النهاية "العرض المسرحي" ، وكان تقسيم هذا المطلب كالآتي :

#### الفرع الأول : الموضوع

إن الموضوع المسمى "البناء الدرامي" يُعبر عن كل وحدة تتكون من أجزاء متفاعلة مترابطة مع بعضها البعض ، تجعل منها بناءً محكماً أو كائناً متناسق الأجزاء ، متجانس التكوين بحيث لا يمكن تغيير أي جزء منها أو حذفه ، هذه الأجزاء هي أحداث المسرحية ، والبناء الدرامي السليم يوضح أن موضوع المسرحية أو التمثيلية ، ينبغي أن لا يتنافى مع المعايير الأخلاقية أو الجمالية ، ولا ينفصل الموضوع عن نوع وشكل المسرحية ، الذي إما أن يكون تراجيدياً "مأساوياً" ، أو كوميدياً "ملهة" ، أو تراجيكوميدياً ، أو ميلودراما ، فإذا كانت ذات شكل مأساوي كان الموضوع مأساوياً ، وإذا كانت ذات شكل كوميدي كان الموضوع كوميدياً وهكذا<sup>1</sup> ، وهذه نبذة عن العناصر التي يتكون منها الموضوع بعد تأليفه :

**أولاً : الفكرة :** إن العمل التمثيلي لا بد له من فكرة أساسية يدور حولها ؛ أي مغزى رئيسي ، ومن المستحسن أن تكون الفكرة الأساسية واحدة ؛ حتى لا تضعف الأفكار الجانبية الأخرى العمل التمثيلي وتبرز أكثر من الفكرة الأساسية، وتتمثل الفكرة في الشخوص ، الذين لا يعتبروا أدوات لنقل الفكرة ، وإنما ينبغي أن يعملوا لتحقيق الغاية منها.

<sup>1</sup> انظر : العناني ، د.حنان عبد الحميد ، الدراما والمسرح في تعليم الأطفال : منهج وتطبيق : (ص: 35-38) ، دار الفكر ، عمان ، ط 5 ، 1420هـ.// أبو معال : عبد الفتاح ، في مسرح الأطفال : (ص: 25) ، دار الشروق ، عمان ، ط 1 ، 1984م .

<sup>2</sup> انظر : القضاة ، الشريعة الإسلامية والفنون : (ص: 337-338) // قناوي ، د.هدى محمد ، د.عواطف إبراهيم محمد ، الطفل العربي والمسرح : (ص: 25-29) ، مكتبة الأنجلو المصرية ، القاهرة ، 1984م.// انظر : إسماعيل ، د.عز الدين ، قضايا الإنسان في الأدب المسرحي المعاصر : دراسة مقارنة : (ص: 42) ، دار الفكر العربي ، 1980م.



**ثانياً : السيناريو :** إن السيناريو عبارة عن ملخص واف لهيكل المسرحية لا بد منه حتى تتكون لدى الكاتب فكرة واضحة عنها وعن مشاهدتها ، وعن العلاقة التي تربط بين الشخصيات ، ويوضح نوع المسرحية سواء كانت تراجيدياً أو كوميدياً، وباستعمال الكاتب المسرحي للسيناريو ؛ فإن هيكل المسرحية كله يترتب ويتناسق ويكون جاهزاً قبل الدخول في تفاصيل الحوار<sup>1</sup>.

**ثالثاً : الحوار :** يُعد الحوار من أهم العناصر ؛ فهو الذي يوضح الفكرة الأساسية التي تقوم عليها المسرحية أو التمثيلية ، ويُظهر الشخصيات ويفصح عنها ، أي أنه يكون مكملاً وشارحاً وواصفاً للأحداث والوقائع<sup>2</sup> ، ولا يتجلى الحوار المسرحي بكامل صورته عند قراءته ، ولكن حينما يشاهد على المسرح نابضاً بالحركة على ألسنة الممثلين مصحوباً بحركاتهم ونبرات أصواتهم ؛ فهو الذي يصور الفكرة التي تقوم عليها المسرحية<sup>3</sup>.

**رابعاً : الحبكة وعنصر التشويق :** الحبكة المسرحية عبارة عن سلسلة من الحوادث تتركز على الأسباب والنتائج وتتطلب من الكاتب الذكاء والذاكرة ، ويصحبها شيء من الغموض ، فهي القصة المكتوبة في وجهها المنطقي<sup>4</sup> ؛ فهي الأسلوب الذي تتحدث به وتبنى عناصر التمثيلية ، بحيث تصل إلى هدف وتركيب ومفهوم ذي معنى<sup>5</sup>، وهي إذ لا تخلو أي تمثيلية من الحبكة لأنها تشتمل على شخصيات وأحداث ولغة ، وحركة مبرمجة بشكلٍ معين ، وهي تعتبر روح العمل الدرامي لأنها تقوم بعرض الصراع بمختلف أشكاله بطريقة مقنعة ، والهدف منها زيادة الاهتمام والتشويق<sup>6</sup>.

**خامساً : الصراع :** إن الصراع عبارة عن كلمات وجمل وعبارات منطوقة ، تعبر عن الزمان والمكان ، وتحدد ملامح الشخصية ، ويعتبر الصراع دعامة أساسية للمسرح بشكل عام ؛ فقد يكون داخلياً في نفس الممثل - الذي يسمى بالبطل - ويكون صراعاً قائماً بين نقيضين : الحب والواجب

<sup>1</sup> انظر : العناني ، الدراما والمسرح في تعليم الأطفال : (ص:40-42).

<sup>2</sup> انظر : القضاة ، الشريعة الإسلامية والفنون : (ص: 341) // العبيدي ، د. جبار عودة ، الإعلام الإذاعي والتلفزيوني : أسس ومبادئ الإخراج : (ص: 45) ، مركز عبادي للدراسات والنشر، اليمن- صنعاء ، ط 1 ، 1416هـ-1995م // أبو معال ، في مسرح الأطفال : (ص:28-30) // www.waroniraq.procom.dz/boukrouh.

<sup>3</sup> انظر : د. هدى ، د. عواطف ، الطفل العربي والمسرح : (ص:35-36).

<sup>4</sup> انظر : أبو معال ، في مسرح الأطفال : (ص:25-26) .

<sup>5</sup> انظر : عقبات ، د. أحمد مطهر ، المرشد إلى العمل التلفزيوني : (ص:60-61) ، مركز عبادي للدراسات والنشر ، اليمن ، ط 1 ، 1417هـ-1996م.

<sup>6</sup> انظر : شكري ، عبد المجيد ، الدراما الإذاعية : فن كتابة وإخراج التمثيلية الإذاعية : دراسة نظرية ونماذج تطبيقية : (ص:54) ، دار الفكر العربي ، القاهرة ، ط 2 ، 1424هـ-2003م // مجلة المعلم : www.almuallem.net

، والرغبة والضمير ، وشهوة الانتقام ونزعة التسامح ، وقد يكون الصراع خارجياً بين شخصية وأخرى<sup>1</sup>.

**سادساً : الحركة :** إن الحركة هي الأساس الذي تقوم عليه التمثيلية ، فإذا انعدمت الحركة انعدمت حينئذ التمثيلية، والمراد بالحركة هو أن يستمر الخط التمثيلي متحركاً في ذهن المشاهد بحيث يجذب معها ، وليس حركة الممثل على خشبة المسرح ، وقد اعتبر بعض كتّاب المسرح أن الحركة أهم ما يجب أن يفهمه الممثل ويُعنى بدراسته ، وتكون الحركة في الجسد والصوت والوجه في وقت واحد حتى يكون أداء الممثل متكاملًا<sup>2</sup>.

الفرع الثاني : الشخصيات

إن الشخصيات التي سيتم بحثها في هذا الفرع هي : (المؤلف ، الممثل ، المصور ، المخرج) ، وهذه نبذة عن هذه الشخصيات :

**أولاً : المؤلف :** يقوم المؤلف المسرحي بكتابة الموضوع الذي يتلخص عمله في اختيار الفكرة الأساسية ، ثم اكتشاف الحدث ، وبعدها تستمر متابعة الوقائع والحوادث التفصيلية ليصل من خلال الصراع والحركة إلى قمة العمل الدرامي ، ويعتمد المؤلف على أكثر من مصدر عند الكتابة الدرامية ، فهو يهتم بكل ما يمكن أن يمده من الحياة بما يساعده على إثراء العمل الدرامي ، ومن هذه المصادر: المصادر الواقعية ، أحداث التاريخ الإنساني ، الاقتباس والإعداد ، الأساطير، التجارب الخيالية ، والخيال العلمي<sup>3</sup>.

**ثانياً : الممثل :** يُعدّ الممثل العنصر الأساسي في عملية التمثيل ؛ لأن النص الدرامي يمكنه أن يبقى حبيباً في طيات الكتب إذا لم يقم الممثل بتمثيل النص المسند إليه ، وكذلك مخططات المخرج يمكن أن تبقى مجرد افتراضات بدون هذا العمل ؛ لأن تجربة الممثل هي التي تظهر افتراضات المخرج السابقة على المسرح<sup>4</sup>؛ حيث يتم تجسيد الأفكار من خلال أداء الممثلين لأدوارهم "الشخصيات المرسومة لهم" ، ومن خلال أقوالهم وأفعالهم وانفعالاتهم في الحياة الظاهرية والحياة الداخلية ؛ فتصل الأفكار إلى المتفرجين ، ويتم تحديد الشخصيات التي تظهر في كل مشهد من المشاهد بما يتناسب وحجم شاشة التلفزيون<sup>5</sup>.

<sup>1</sup> انظر : العناني ، الدراما والمسرح في تعليم الأطفال : (ص:39-40). // عقبات ، المرشد إلى العمل التلفزيوني : (ص:60-61).

<sup>2</sup> انظر : دوت ، جان ، التعبير الجسدي للممثل : (ص:11) ، ترجمة : أ.د.حمادة إبراهيم ، مركز اللغات والترجمة - أكاديمية الفنون ، (د.ت). // شكري ، الدراما الإذاعية : (ص:69). // القضاة ، الشريعة الإسلامية والفنون : (ص:340-341). // كريج ، ادوارد جوردون ، في الفن المسرحي : (ص:69) ، ترجمة : دريني خشبة ، المطبعة النموذجية ، مصر ، 1960 م .

<sup>3</sup> شكري ، الدراما الإذاعية : (ص:56-59). // العبيدي ، الإعلام الإذاعي والتلفزيوني : (ص:60-61) .

<sup>4</sup> انظر : غلوم ، تقنيات تكوين الممثل المسرحي : (ص:55) .

<sup>5</sup> انظر : العبيدي ، الإعلام الإذاعي والتلفزيوني : (ص:45) . // د. هدى ، د. عواطف ، الطفل العربي والمسرح : (ص:29).

أما بالنسبة لطبيعة عمل الممثل فتعد بمثابة عملية تشخيص<sup>1</sup> ، فهناك من يرى بأنه: " يجب أن تولد مع الممثل القدرة على التمثيل"<sup>2</sup> ، وهناك من يرى أن التمثيل فن يحتاج إلى دراسة وتمارين مستمر ، فضلاً عن الموهبة والاستعداد والتدريبات العملية ، وهناك فئة الممثلين المحترفين ، وفئة الممثلين الهواة<sup>3</sup> ، وهناك من يرى أن عمل الممثل الرئيسي ، في المسرح الواقعي على الأقل ، هو إقناع المتفرج بأن أموراً حقيقية تحدث ، وأشخاصاً حقيقيين على منصة المسرح<sup>4</sup>.

إن أهم مميزات شخصية الممثل الإنسانية التي ينبغي أن تتوفر فيها هي : الخاصية الجسمية كالطول والقصر ، والخاصية الوجدانية كالإحساس باللذة أو الألم ، والخاصية الإدراكية بالحواس الخمس<sup>5</sup>، كما يحتاج الممثل إلى مكان يؤدي فيه العرض التمثيلي ، ويستكمل دوره بوجود الأدوات الأدوات الضرورية لحركته<sup>6</sup>.

**ثالثاً : المصور :** إن المصور يتبع إرشادات وطرق معينة كفيلة باستخدام الكاميرا بناء على طبيعة الموضوع المستهدف ، لأن التصوير سواء كان داخل أم خارج الاستوديو يُعدّ المعبر الحقيقي عن جوهر العمل السينمائي والتلفزيوني ، لأن به تبت الصورة ، وعلى المصور معرفة نوعية اللقطة وحجمها والزاوية والجهة التي تلتقط منها ، والقيام بتنفيذ التصوير بناءً على خطة السيناريو المعدة سلفاً ، واختيار اللقطات ، ثم تركيب الصور بعد التصوير<sup>7</sup> ، وهذا التركيب ليس من مهام المصور المصور وحده ، بل يشمل الذين يساهمون في الإخراج والعاملين على تجميع الكوادر السمعية والبصرية حيث يحظى توظيفها بالأهمية الكبرى ، لأن الصوت والصورة ينتقلان عبر الكاميرا سواء كان في التمثيل أم في غيره من البرامج التلفزيونية<sup>8</sup>.

---

<sup>1</sup> التشخيص : استحضار صورة من الشخصية المراد تمثيلها ، والصورة من الشيء ليست هو الشيء نفسه بتفاصيله ، وتبعاً لهذا فإنه يجوز للممثل أن ينفعل بعوامل دوره ما شاء له الانفعال ، وذلك في أثناء مدارسته وتخيل صورة منه ، وكذلك يكون الحال في فترات التدريب عليه ، ويطلق على الممثل اسم المشخصاتي أي الذي يشخص أبعاد شخصيته في دورها وسلوكها وعملها ووظيفتها في الحياة . انظر : طليمان ، فن الممثل العربي : ( ص : 20) .// غلوم ، تقنيات تكوين الممثل المسرحي : ( ص : 160).

<sup>2</sup> انظر : بولسلافسكي ، ريتشارد ، فن التمثيل : الدروس الستة الأولى : ( ص:6-7 ) ، ترجمة : أنور المشري ، وزارة الثقافة والإرشاد القومي ، المؤسسة المصرية ، دار النهضة العربية .

<sup>3</sup> انظر : [www.biznasweb.com/thunderheart/dictionry.htm](http://www.biznasweb.com/thunderheart/dictionry.htm)

<sup>4</sup> انظر : النزويرث ، كارل ، الإخراج المسرحي : (ص:31-32) ، ترجمة : أمين سلامة ، مكتبة الإنجلو المصرية ، القاهرة ، 1980م.

<sup>5</sup> انظر : القضاة ، الشريعة الإسلامية والفنون : ( ص:338-340).

<sup>6</sup> انظر : العناني ، الدراما والمسرح في تعليم الأطفال : (ص:40).// فيربيتسكا ، أ ، ن ، حركة الممثل على خشبة المسرح : (ص:7-8)، ترجمة : د.محمد إبراهيم مهران ، ( رأي مقدم الكتاب : أ.د.نبيل محمد منيب ، رئيس قسم التمثيل والإخراج ، المعهد العالي للفنون المسرحية ) ، مطابع صفوت الألفي ، ومطابع المجلس الأعلى للآثار ، 1995م .

<sup>7</sup> انظر : عقبات ، المرشد إلى العمل التلفزيوني : ( ص:15-20) .

<sup>8</sup> انظر : المرجع السابق : ( ص:20) .// العبيدي ، د.جبار عودة ، تقنيات التلفزيون الحديثة وشكل ومضمون البرامج : ( ص:14-17)، مركز عبادي ، صنعاء ، ط 1 ، 1416هـ - 1996م .

**رابعاً : المخرج :** يرى المخرجون والمسرحيون أن الأساس في مهام المخرج هو : ترجمة المسرحية للجمهور ، فيجسد المعاني والصور الذهنية ؛ فيحوّل النصّ الدرامي من المجال المقروء إلى المجال المنظور والمسموع ، ويقوم بعملية التجسيد هذه مخرج أو مخرجون بوسائل تنفيذية أساسية يأتي في مقدمتها الممثلون ، الديكور ، الملابس ، الموسيقى ، الإضاءة المسرحية .. إلا أن هذه الأدوات تبقى خرساء لا تترجم المسرحية ترجمة ذات شأن ، ما لم يكن المخرج ذا مواهب<sup>1</sup> ، كما أن اختيار وانتقاء العناصر ، وخاصة النصّ والممثلين ، اختياراً جيداً ؛ يجعل من المخرج مخرجاً جيداً<sup>2</sup>، فهو المسيطر على عناصر التمثيل وإيقاظ الطاقات الذهنية الكامنة لدى المشاهد<sup>3</sup>؛ المشاهد<sup>3</sup>؛ أي كما قيل:"المخرج النموذجي يعتبر الذي لديه القدرة على حمل المسؤولية اتجاه كل من المشاهد والفنان"<sup>4</sup>؛ فلإخراج تمثيلية يتلخص دور المخرج بـ: (قراءة النصّ الدرامي ، توزيع الأدوار ، متابعة التصوير ، ثم العرض التمثيلي الجاهز)<sup>5</sup>.

### المطلب الثاني : عناصر غير أدبية

لقد سُميت هذه العناصر بأكثر من مسمى ، منها : عناصر غير أدبية لكونها لا تتعلق بالتأليف ، وسميت بالعناصر التحسينية ، وأيضاً بالثانوية ؛ لكونها من العناصر التي لم تكن من الأساسيات عند نشأة التمثيل ، ومن خلال الاطلاع على هذه العناصر ، يتبين أن هذه العناصر لم تكن تحتاج إلى تكلفة عالية أو إلى جهد ، فهناك عناصر تتعلق بالموقع ؛ فالمكان لم يكن موقفاً مخصصاً ، ولم تكن الديكورات ضرورية في الموقع ، وكان التمثيل في الأماكن الطبيعية يغني عن الإضاءة . وهناك عناصر تتعلق بالممثل مثل الملابس ، فقد كانت أبسط من هذا الوقت بكثير ، فكانت مما هو متوفر ، وإذا احتاجت تعديلات يقوم بها الممثل نفسه ، في حين باتت الملابس في هذا الوقت تتمشى مع خطوط الموضة ، بل التمثيل وسيلة من وسائل عرض هذه الخطوط ، أما الماكياج"الأصباغ" ، فلم يكن في القدم ، هناك حاجة ضرورية له ، في حين بات من أهم الضروريات .

<sup>1</sup> انظر : عطية ، د. طارق جمال الدين ، و حلاوة ، د. محمد السيد ، **مدخل إلى مسرح الطفل** : (237-244) ، مؤسسة هورس الدولية – الإسكندرية ، 2002م // نيلمز ، هينج ، **الإخراج المسرحي** : (12) ، ترجمة : أمين سلامة ، تقديم : زكي طليمات ، مكتبة الأنجلو المصرية ، القاهرة ، 1991م // [www.biznasweb.com/thunderheart](http://www.biznasweb.com/thunderheart) .

<sup>2</sup> انظر : **كليمان ، جارولد ، حول الإخراج المسرحي** : (77) ، ترجمة : ممدوح عدوان ، دار دمشق – دمشق ، ط1 ، 1988م .

<sup>3</sup> انظر : **غولم ، تقنيات تكوين الممثل المسرحي** : (ص:102-103) .

<sup>4</sup> **عيدابي ، ديويسف ، نحو مسرح للطفل** : وقائع ملتقى علمي : (ص:58) ، دائرة الثقافة والإعلام ، الشارقة ، (د.ت) .

<sup>5</sup> انظر : **سلام ، أبو الحسن ، المخرج المسرحي والقراءة المتعددة للنص** : (ص:9-10) ، دار الوفاء ، مصر ، (د.ت) // **هينر ، زيجمونت ، جماليات فن الإخراج** : (ص:99-183) ، ترجمة : د.هناء عبد الفتاح ، الهيئة المصرية العامة ، 1993م // **العبيدي ، الإعلام الإذاعي والتلفزيوني** : (ص:28-29) .

ولذلك وإن كانت هذه العناصر ثانوية سابقاً ، فإن هذه التسمية لا أرى أنها تصلح أن تطلق

عليها في الوقت الحاضر، وكان تقسيم هذا المطلب كالاتي :

الفرع الأول : عناصر تتعلق بالموقع

ندمج هذه العناصر في الموقع نفسه أولاً ، ثم المناظر التي يحتاجها الموقع وتزيينه ، و تأتي

الإضاءة المسرحية في المرتبة الثالثة ، وهذا تقسيمها :

**أولاً : المكان :** إن مكان التمثيل بدأ قديماً بالشارع ، أو البيت ، أو السوق ، أو الساحة ، أو العربة

الجوالة ، ثم أصبح المقصود بالمكان في الوقت الحالي هو : المبنى المسرحي "دار العرض

المسرحي" ، أو استوديو التصوير ، وهو مكان محدد لها الغرض <sup>1</sup> ، فاختيار عناصر التمثيل كافة ، دون وجود المكان المناسب ، لا شك أن هذه العناصر لا تؤدي دورها <sup>2</sup>.

**ثانياً : المنظر أو الديكور <sup>3</sup>:** ويعتبر الديكور المسرحي عند أهل المسرح من أهم العناصر لأنه

يعبر عما يحتويه النص ، وليس الغرض منه الرسم الذي يحمل المعنى فقط ، ولكنه القدرة على

ترجمة الفكرة في معانٍ واضحة ، بحيث يستطيع الممثل بناءً عليها أن يوصل الفكرة المطروحة ،

واعتمده أغلبية كُتّاب التمثيل وممارسوه على أنه ضروري في التمثيلية ، لإبراز مواصفات المكان

ومسرح الأحداث ، وينبغي أن يكون منسقاً ومنسجماً مع أبعاد تلك الشخص <sup>4</sup>.

أما مستلزمات الديكور التمثيلي فيطلق عليها اسم "المعدات" ، ويتم إعدادها في قسم الديكور

الذي يضم مجموعة من المهندسين والفنانين ، والفنيين والعمال ، الذين يقومون بمهمة تصميم

المناظر ، وتشبيدها أو تعديلها ، وإعدادها لتكون صالحة للتصوير ، حسب المواصفات المطلوبة

في الفيلم ، سواء داخل الاستوديو أو خارجه ، ويوجد قسم تحفظ فيه حاجيات المناظر ولوازمها ،

يسمى "قسم محتويات المناظر" ، وتقسّم "المعدات" إلى أربعة أقسام: (معدات المناظر ، المعدات

التكميلية ، معدات الأيدي ، معدات البروفات "التدريبات" <sup>5</sup>).

**ثالثاً : الإضاءة المسرحية :** إن المقصود بالإضاءة : إنارة خشبة المسرح بصفة خاصة باستخدام

وسائل الإضاءة الصناعية، ويقوم بعملية التنوير رئيس وحدة الإضاءة فهو المسؤول الأول عن كل

<sup>1</sup> كمال الدين ، محمد ، العرب والمسرح : ( ص:141 ) ، دار الهلال ، مصر ، 1395 هـ -1975 م .

<sup>2</sup> انظر : عيد الوهاب ، شكري ، عناصر العرض المسرحي : المكان : دراسة في تاريخ تطور خشبة المسرح : ( ص : 1 ) ، المكتب العربي الحديث ، 1987 م .

<sup>3</sup> الديكور : كلمة عامة تطلق على كل ما يتصل بالمناظر المقامة داخل الاستوديوهات السينمائية ، وهي في المراحل المتعددة لها سواء في التصميم أو التنفيذ أو التنسيق ، أو أي شيء آخر يتصل بها ، فيقال مثلاً : رسم الديكور وبناء الديكور ، وفرش الديكور وتصوير الديكور .

انظر : مليكة ، لويس ، الهندسة والديكور المسرحي : ( ص:5 ) ، الهيئة المصرية العامة للكتاب ، ط2 ، 1984 م.

<sup>4</sup> انظر : المرجع السابق ويتألف من ( 125 ) صفحة الجزء النظري ، وتليه الرسومات لتوضيح الرسم الهندسي ، الهندسة الوصفية ،

المنظور العام ، الظلال ، الانعكاسات ، والمنظور المسرحي .// [www.biznasweb.com/thunderheart/](http://www.biznasweb.com/thunderheart/)

<sup>5</sup> انظر : النزويرث ، الإخراج المسرحي : ( ص:367-394 ) .

ما يتعلق بالقوة الكهربائية ، في أثناء التصوير أو الإعداد له يساعده عامل الإضاءة ومساعد<sup>1</sup> ؛ فالوظيفة الأولى للضوء هي إظهار الممثلين ، فإذا لم يستطع المتفرج رؤية الممثل ، ربما وجد صعوبة في سماع الألفاظ التي ينطقها الممثلون إذ يعتمد كل من السمع والرؤية على الآخر ، إلى حد كبير ، وعليه فإن أول شيء على مصمم المناظر أن يراعيه هو الإضاءة<sup>2</sup> .

وربما المقصود أن عند اندماج حاستي السمع والبصر يكون أثر العمل التمثيلي أقوى ، ولم تكن هناك مشكلة تنوير في المسارح القديمة ؛ لأن المسارح كانت تقام بلا سقف ، ولهذا كانت عملية التنوير طبيعية من ضوء النهار .

الفرع الثاني : عناصر تتعلق بالممثل

لقد دمجت عنصري " الملابس ، والماكياج المسرحي " تحت فرع واحد لتعلقهما بشخصية الممثل ، وفيما يلي نبذة مبسطة عن كل عنصر :

**أولاً : الملابس :** تلعب الملابس دوراً فاصلاً في نقل الطابع الصحيح للشخصية التي يقوم الممثل بدورها ، والعصر الذي تعيش فيه الشخصية ، ويدل على السن ، وعلى الثروة ، والمركز الاجتماعي ، ونوع العمل الذي تقوم به تلك الشخصية ، أو أنها لا تعمل ، ويجب أن يبين حسن ذوق الشخصية أو افتقارها إلى الذوق السليم<sup>3</sup> .

أما طريقة الحصول على الملابس فتقوم شركات الإنتاج السينمائي باستئجار هذه الملابس ، من محال متخصصة ، لأن هذا يوفر كثيراً من الوقت والجهد والنفقات ، بالإضافة إلى وجود مخازن للملابس ، على اختلاف المقاسات ، تمتاز بالنظافة والعناية خاصة ملابس الممثلين الرئيسيين ، وتمثل كل العصور والطبقات ، كما يوجد مساعد أو مساعدة لإعداد الملابس ، واختيارها بالاتفاق مع المخرج ، وتحسينها إن كانت تحتاج لأي تعديلات<sup>4</sup> .

**ثانياً : الماكياج<sup>5</sup> المسرحي :** من الواضح أن الماكياج بات أهم عنصر عند تمثيل أي شخصية ، وإن كان أقل منه عند الذكور ، وهناك أدوار تبدو أهمية الماكياج فيه للطرفين على حد سواء ، خاصة عندما يتطلب الدور محاولة إخفاء الشخصية المسرحية أو تشويهها ، وكذلك يمكن للماكياج

<sup>1</sup> انظر : عطية ، وحلاوة ، مدخل إلى مسرح الطفل ( ص:201-220) // [www.biznasweb.com/thunderheart/](http://www.biznasweb.com/thunderheart/)

<sup>2</sup> انظر بالتفصيل : النزويرث ، الإخراج المسرحي : ( ص:334-366) .// نيلمز ، الإخراج المسرحي : ( ص:385-386) .

<sup>3</sup> انظر : النزويرث ، الإخراج المسرحي : ( ص:395-415) .

<sup>4</sup> انظر : [www.biznasweb.com/thunderheart/](http://www.biznasweb.com/thunderheart/)

<sup>5</sup> **الماكياج :** كلمة مأخوذة من الفرنسية ، ويطلق عليه اسم "فن التشكيل" وهو عبارة عن : اللمسات التي تضاف إلى قسماوات وجه الممثل أو الممثلة ، بواسطة الألوان والمحاليل والأصباغ والمساحيق ليكون مطابقاً للشخصية التي سيؤدي دورها ؛ وقد يكون للتجميل أو للتشويه . انظر: كورسون ، ريتشارد ، فن الماكياج في المسرح والسينما والتلفزيون: (ص:1) ، ترجمة : أمين سلامة ، دار الفكر العربي،(د.ب) .

أن ينير ويحسن الشخصية المراد تمثيلها أمام المتلقي بواسطة الممثل (الممكيج) <sup>1</sup> ، وبأي حال لا يستطيع الماكياج خلق الشخصية ولكن يساعد نوعاً ما على إبرازها إذا وجد الممثل الكفاء ، وأهم وظيفة للماكياج هي أن الممثل يستعمله ليعطي المتفرجين الانطباع الصحيح عن سن الشخصية التي يمثلها، وصحتها ، وصفاتها الأساسية ؛ فهو وسيلة فعالة لنقل أنواع معينة من المعلومات إلى المتفرجين<sup>2</sup>.

### المبحث الثالث

#### أنواع التمثيل

لقد تم تقسيم أنواع التمثيل من قبيل كل باحث حسب ما رآه مناسباً ، فمنهم من قسمها حسب الموضوع والصورة ، ومنهم من قسمها حسب النطق وعدمه ، وهناك من فصل وتوسع أكثر معتمداً على بيان الوسيلة والأسلوب والمدارس والبنية والموضوع والعاطفة ، ولكن عند دراستي للموضوع وجدت أن هناك تكراراً في الأنواع عند الذين توسعوا في البيان ، وبعض الحذف عند الذين اختصروا في التقسيم ، ورأيت دمج الأنواع في ثلاثة تقسيمات مع محاولة التوسع في بيان كل منها ، وهذه الأنواع تعبر عن الناحية العاطفية أو الواقعية أو الوسيلة ، وفيما يأتي تقسيم مطالب هذا المبحث:

المطلب الأول : التمثيل من الناحية العاطفية  
إن الإثارة والتشويق في التمثيل هي من عناصر التمثيل أولاً ، ويستخدمها الكاتب التمثيلي من أجل إثارة المشاهد ، فقد تكون الإثارة مأساوية ، وقد تكون مضحكة ، وقد يستخدم الكاتب أسلوب الدمج ، فينتج عنه عدة أشكال ، ويتضح ذلك من خلال الفروع الآتية :

الفرع الأول : أنواع رئيسية

أولاً : التراجيديا أو المأساة : ظهر هذا النوع قبل غيره من أنواع التمثيل لأنه نشأ في المعابد كجزء من الطقوس الدينية ، وكان التمثيل الديني عند اليونان والنصارى يتسم بالطابع المأساوي ، ولكنه اختفى في القرن السابع عشر الميلادي وحلت محله الدراما الحديثة ، وينسب هذا المعنى إلى الإغريق ، وتقوم التراجيديا على الفاجعة والصراع المأساوي حيث تصف محاولة من شخصية تعتبر مرموقة ذات عقل ، للقيام بعمل أخلاقي أو اجتماعي ، يثير في نفس المتفرج أو المستمع عواطف الرحمة والشفقة والخوف ، ولكن القدر يتحكم بمصير البطل ، فيهلكه في النهاية<sup>3</sup>.

<sup>1</sup> انظر : المرجع السابق وهو يتألف من (660) صفحة لبحث هذا الموضوع بكل تفصيلاته .//www.biznasweb.com/thunderheart/ .

<sup>2</sup> انظر : النزييرث ، الإخراج المسرحي : (ص:416-436) .

<sup>3</sup> انظر : أبو زيد ، التمثيل حقيقته : (ص: 12) // العبيدي ، الإعلام الإذاعي والتلفزيوني : (ص : 61) // العناني ، الدراما والمسرح : (ص : 32) // القضاة ، الشريعة الإسلامية والفنون : (ص : 343) // أبو معال ، في مسرح الأطفال : (ص : 22).

**ثانياً : الكوميديا أو الملهاة :** هي المسرحية الفكاهية التي تثير الضحك، ويتم فيها نقد شخصيات معينة والسخرية منها بأسلوب فكاهي عن طريق شخصيات فكاهية ؛ فهدفها إبهاج المشاهد ، وإثارة التفكير أيضاً ، وأحياناً الغضب .

وكلمة كوميديا أصلها يوناني ، معناها المسرح الصاخب ، بدأت أيضاً في الأعياد الدينية ، كما هو الحال في المأساة ، وكانت وثيقة الصلة بواقع الحياة في موضوعاتها وشخصياتها وأهدافها ، وقد كانت حيلهم الساذجة للإضحاك ، من غير شك أساساً لطبيعة الملهاة ، ثم تحول هذا المعنى إلى أي قصة أو قصيدة تمثل على مسرح عام<sup>1</sup>.

### الفرع الثاني : أنواع مدمجة

وتم تسميتها مدمجة لكونها تدمج خصائص الفرعين السابقين المضحك والجاد ، وهذه

الأقسام هي :

**أولاً : الفارس أو المهزلة :** وهي الكوميديا المبالغ فيها بدرجة كبيرة ، فهي تتبع أسلوب التهويل أو التضخيم إلى درجة عدم التصديق ؛ فأحداثها هزلية ، وتتميز بالمبالغة في التصوير ؛ ليكون هدفها الرئيس إثارة الضحك ، وتكون شخصياتها بعيدة عن الواقع ، وأحداثها غير اعتيادية ، وقصتها معقدة .

وهي أبسط الأشكال المسرحية من ناحية الكاتب لأنه لا يهتم بما يفكر أو يشعر به الناس ، كما لا يحتاج تذوقها إلى تفكير ، وهي قريبة الشبه بسابقتها من أنواع الكوميديا ، ولكنها تختلف في المادة والأسلوب<sup>2</sup> .

**ثانياً : الميلودراما أو المشجاة :** وهي التمثيليات التي تهدف إلى إثارة الفزع والتشويق ، وتمتاز أحداثها بإثارة الدهشة وخلق التوتر والانزعاج والشروع ، وتعد الميلودراما تطويراً للمأساة ، فهي ذات طابع تراجمي ولكن المأساة فيها ناتجة عن صراع الإنسان ضد الاضطهاد ، وتمتاز أيضاً بمراعاتها للعدالة الأخلاقية ، فتكافئ أصحاب الفضائل وتعاقب أصحاب الرذائل ، وتعتمد الميلودراما على حركات الممثل المبالغ فيها جداً ، فالشخصيات سطحية من عامة الشعب ، وفيها شخصيات ثانوية ، وكذلك غرابة المواقف ، وربما عدم واقعيتهما ، والمفارقات الفكاهية التي تتخللها<sup>3</sup>.

<sup>1</sup> انظر : أبو زيد ، التمثيل حقيقته : ( ص : 12) .// شكري ، عبد المجيد ، الدراما الإذاعية : ( ص : 20) .// القضاة ، الشريعة الإسلامية والفنون : ( ص : 343) .// أبو معال ، في مسرح الأطفال : ( ص : 22) .

<sup>2</sup> انظر : شكري ، عبد المجيد ، الدراما الإذاعية : ( ص : 20) // العناني ، الدراما والمسرح : ( ص : 32) .// النزويرث ، الإخراج المسرحي : ( ص : 12-13) .

<sup>3</sup> انظر : العبيدي ، الإعلام الإذاعي والتلفزيوني : ( ص : 61) .// العناني ، الدراما والمسرح : ( ص : 31-32) .



ولقد تم تسميتها بـ "الدراما الزائفة" ، و "دراما التأثير بغير داع" ، لافتقارها على النوايا  
الأمينة للدراما ، فهي تهدف إلى صدم المشاهد أكثر من حثه على خير أو تحريك عواطفه ، فتلجأ  
إلى التمثيل العنيف غير المحرك للعواطف .

و استخدم الفرنسيون مصطلح الميلودراما ليدل على الدراما التي تعتمد على خلفية من الموسيقى  
لتزيد من شدة لحظة مشوقة ، أو لزيادة إدرار الدموع خلال منظر عاطفي عميق<sup>1</sup> .

**ثالثاً : الدعاية :** وهي عبارة عن رسائل إعلامية تهدف إلى إقناع المتفرج بفلسفة معينة أو سياسة  
خاصة ، وحثه على اتجاه معين ، وما أكثرها على الشاشات فهي قد تأخذ مساحة زمنية أكبر من  
البرنامج أو المسلسل المعروف ، وهي لا تهدف إلى تحقيق مصلحة الشعب ؛ بل إلى مصلحة  
صاحب الدعاية ، وتمتاز الدعاية بأنها حقيقية وذات كيان ، تستخدم أساليب فنية للإقناع ، بأسلوب  
مثير<sup>2</sup> .

**رابعاً : التراجيوميديا :** وتعني الملهة الباكية ، وهي مزيج من الملهة والمأساة -كما تتضح من

اسمها- ، وتتميز بالحوادث الجادة والمشاهدة المأساوية ، لكنها تنتهي نهاية سعيدة<sup>3</sup> .

**المطلب الثاني :** التمثيل من الناحية الواقعية  
والتعبيرية

تم تقسيم هذا المطلب إلى فرعين هما :

**الفرع الأول :** التمثيل من الناحية الواقعية  
يتضمن التمثيل من حيث الواقع وعدمه ثلاثة أقسام :

**أولاً : التمثيل الواقعي :** وقد سمي أيضاً بالطبيعي ؛ لكونه يحكي ويُمثل واقعاً حقيقياً فعلياً ، سواء

كان واقعاً ماضياً أم معاصراً ، كتمثيل فتح القسطنطينية ، وحروب الصليبيين ، ومؤامرة اليهود  
لاحتلال الأراضي العربية ، ودور كمال أتاتورك في إسقاط الخلافة العثمانية<sup>4</sup> ، ويتبع الأسلوب  
الحرفي التقليدي لما يجري من أحداث في الحياة ، ويحاول الكاتب أن يقلد الواقع بكل أشكاله مع  
تعديل بسيط ، ويقوم هذا المسرح على إيهام المشاهد أن ما يجري هو واقعي<sup>5</sup> .

<sup>1</sup> انظر: النزويرث ، الإخراج المسرحي: (ص: 15).

<sup>2</sup> انظر: الأقطش ، دنشأت ، الدعاية الإعلامية : (ص: 18) ، مركز الوطن ، الخليل - فلسطين ، ط 1 ، 1419 هـ- 1999 م . // القضاة ،  
الشريعة الإسلامية والفنون : (ص: 343) .

<sup>3</sup> انظر : العناني ، الدراما والمسرح : (ص: 32).

<sup>4</sup> انظر : برجس ، إيقاف النبيل : (ص: 22-24) .

<sup>5</sup> انظر : أبو زيد ، التمثيل حقيقته : (ص: 12) . // أبو معال ، في مسرح الأطفال : (ص: 33) .

ويدخل ضمن هذا النوع التمثيل الديني ، وقد اعتبر الشيخ عبد السلام برجس-رحمه الله-

تسميته تمثيلاً دينياً لا يدل على أمر الدين به ، أو إباحته ، ولكن تمثيلاً مع عُرف الناس<sup>1</sup>.

**ثانياً : التمثيل الخيالي :** وقد سمي أيضاً بـ "الفانتازي" ؛ أي المسرحية متغيرة النهج ؛ بمعنى أنه

يقوم على الخيال المطلق والتحرر من القيود التقليدية ، حتى إن هناك تمثيلاً تاريخياً يشتمل على هذا النوع وهو الأساطير ، وهو المسمى بـ"التمثيل الملحمي" ، وهو يدور حول حكايات تكون من نسج الخيال ، فهي بالتأكيد غير صحيحة ، ولكن عند تمثيلها تُعطى اللون التاريخي ، ويتقبل المشاهد لهذا النوع من التمثيل المواقف الغريبة الأطوار التي لا يمكن أن تحدث حقيقة ، ثم يفكر في العواقب إن حدثت<sup>2</sup>.

ويدخل تحت هذا الإطار التمثيل الذي يدور حول موضوع معاصر كموضوع اجتماعي أو سياسي أو تربوي أو التمثيل الغرامي أو أفلام العنف المسماة بـ"المغامرة" : والتي تقوم على أكثر من موقف وموقف مضاد ، وفعل وفعل آخر مضاد ، و"الجريمة" التي تقوم على فعل الجريمة ، والصراع العنيف جداً الذي يدور خلال وقوع الأحداث والتي تتميز بالغموض من جهة ، وبساطة التوقع من جهة أخرى<sup>3</sup>.

ويقوم الكاتب بتأليف رواية لا وجود لها خارج ذهنه ، حسب الموضوع المتبادر إلى ذهنه ، فتوكل إلى جماعة ليخرجوا هذه الرواية بأعمالهم على منصة "المسرح" ، أو عبر الوسائل الأخرى ، فيتقمص كل شخص منهم دوراً تكتمل به الرواية ، وقد تكون هزلية الأصل أو جادة الأصل<sup>4</sup>.

**ثالثاً : التمثيل الرمزي :** وقد سمي أيضاً بالتمثيل الصامت (الإيماء<sup>5</sup> أو البانتونيم<sup>6</sup>) ، وصورته أن

أن يقوم شخص أو مجموعة بالتمثيل مقتصرًا في تمثيله على العمل ؛ فيكون صورة صامتة متحركة ، تستخدم الرموز وفقاً لقواعد تربط الرمز بالفكرة لكون الرمز هو العلامة المرئية .

<sup>1</sup> انظر : برجس ، إيقاف النبيل : ( ص : 22) .

<sup>2</sup> انظر : أبو زيد ، التمثيل حقيقته : (ص : 12) .// العبيدي ، الإعلام الإذاعي والتلفزيوني : (ص : 61) .// النزويرث ، الإخراج المسرحي : ( ص : 16) .// أبو معال ، في مسرح الأطفال : ( ص : 34) .

<sup>3</sup> انظر : العبيدي ، الإعلام الإذاعي والتلفزيوني : ( ص : 61) .

<sup>4</sup> انظر : برجس ، إيقاف النبيل : ( ص : 24) .

<sup>5</sup> الإيماء: "شكل من أشكال فن التمثيل ، ويطلقون عليه التمثيل الصامت ، وهو عبارة عن حركة الجسم أو أجزاء منه ، في أثناء الجلوس أو القيام أو المسير ، والإشارة باليدين ، والتعبير بملامح الوجه ، وذلك للتعبير عن العواطف والشخصيات" : www.biznasweb.com .

<sup>6</sup> البانتونيم : "كلمة Pantomime مشتقة من اليونانية Pantomimos ومعناها الذي يفقد كل شيء ، وكانت هذه الكلمة تطلق على الممثل عند الرومان بشكل عام" . www.biznasweb.com .

ويتلخص دور هذا النوع من التمثيل بتفتيت مكونات الواقع وإعادة تركيبها عن طريق نظام متفق عليه : حركات الحياة اليومية ، إيماءات ، تعبيرات بالوجه ، حركات رمزية تعبر عن أشياء غير مرئية ؛ فهي تعتمد التعبير المثير ، وحتى يصل الممثل إلى تلك المرحلة ، يلزمه أمران : الأول: تنمية عمليات الملاحظة والتأمل لتصرفات الآخرين لتحليل وتصنيف الحركة والمواقف الطبيعية فيها .

والثاني: تنمية السيطرة على الجسم من خلال الألعاب التعبيرية وألعاب المحاكاة<sup>1</sup>.

الفرع الثاني : الناحية التعبيرية

لقد نشأ هذا النوع من التمثيل احتجاجاً على المحاولات الواقعية التي اعتمدها المسرح الواقعي ، وتم استعماله لاكتشاف طريقة للتعبير عن الموضوع بالشعر أو بالنثر ، بأسلوب معد مسبقاً أو مرتجل ؛ فيصبح عندنا ثلاثة أنواع هي:

**أولاً : التمثيلية الشعرية أو المنظومة :** إن أول مسرح عرف في العالم العربي كان المسرح

الغنائي المسمى عند الغربيين "الأوبرا"، وكان الشعر أو الزجل هما اللذان يلائمان هذا الفن الغنائي ، وغلب عليها ، ولكن اللغة العامية كانت من العوامل التي حالت دون إدخال هذه المسرحيات الغنائية في التراث الأدبي ، وقد يستخدم الغناء أو الموسيقى في أغلب أدوارها وموضوعاتها فتسمى التمثيلية الغنائية أو الموسيقية<sup>2</sup>.

**ثانياً : التمثيلية النثرية أو اللانظومة :** إن غلبة الطابع الغنائي على التمثيل في الدول العربية

كان سبباً في تأخير ظهور المسرح النثري والأدب التمثيلي كله ، لأنه كان لا بد لظهوره من أن ينفصل عن باقي الفنون من موسيقى وغناء ورقص ويستقل عنها ، واستمد المسرح النثري مادته من التاريخ العام ، وتاريخ الشرق ، ومن الأساطير والقصص الشعبية ، ومنذ عام 1920م أخذت المسرحيات النثرية تكثر وأخذت تطغى على المسرحيات الشعرية<sup>3</sup>.

**ثالثاً : التمثيلية المرتجلة والتمثيلية المعدة :** وقد عرف الارتجال بأنه : " أداء تمثيلي مرتجل

يكون جزءاً من تدريب الممثل أو مرحلة أولية في تكوين دور معين أو جزء من عرض مسرحي ، وقد اعتمد المسرح دائماً ومنذ زمن بعيد على قدرة الممثل على الارتجال في مواقف معينة كما

<sup>1</sup> انظر : علوم ، تقنيات تكوين الممثل المسرحي : ( ص : 229) // كاسانيللي ، فابريسيو ، المسرح مع الأطفال : الأطفال يعدون مسرحهم:

( 71) ، ترجمة : أحمد سعد المغربي ، دار الفكر العربي ، القاهرة ، 1990م. // كريج ، في الفن المسرحي: (310).

<sup>2</sup> انظر : سعد ، د. فاروق ، فن الإلقاء العربي الخطابي والتمثيلي : ( ص : 584-589) ، دار الكتاب اللبناني ودار الكتاب العالمي ، ط 1 ،

1407هـ- 1987م. // أبو معال ، في مسرح الأطفال : (ص: 22) // مندور ، د. محمد ، فنون الأدب العربي : الفن التمثيلي : المسرح :

(ص: 36-39) ، دار المعارف ، القاهرة ، ط3. // مندور ، د. محمد ، المسرح النثري : ( ص : 23-24) دار نهضة مصر ، القاهرة .

<sup>3</sup> انظر : مندور ، الفن التمثيلي : ( ص : 102) . // مندور ، المسرح النثري : ( ص : 26 ، 37).

يحدث في المشاهد الكوميديّة بالمسرحيات الدينيّة ومسرحيات الفارس المستوحاة من التراث الشعبي ، وأصبح الارتجال عنصراً أساسياً في تدريب أي ممثل<sup>1</sup> .  
وقد يكون الموضوع معداً وقد يكون مرتجلاً لا يعتمد على نص مكتوب ، وإنما فعل ينهض على اتفاق مسبق بين الممثلين حول فكرة القصة التي يراد تمثيلها ، وقد يكون هناك سيناريو مختصر عن الفكرة تقدمه مجموعة أو واحد منها، فالاعتماد هنا يكون على القصة والأحداث والشخصيات المعروفة ، ويمتاز بأنه لا يقيد التمثيل الفردي وإنما يمنحه المرونة والفرصة الكبيرة للحركة التي تُحدد من قبل العنصر المكاني<sup>2</sup> .

المطلب الثالث : التمثيل من حيث وسيلة الأداء  
يعرض التمثيل عبر وسائل العرض القديمة والجديدة ، فالتمثيل بدأ في الشارع أو في البيت أو في السوق أو الصندوق، ثم على خشبة المسرح ، فوسيلة العرض كانت مباشرة أمام الملاحظ دون تسجيل للصوت أو تصوير للشخصيات ، ثم تطور الحال وأصبحت الأعمال التمثيلية تقدم في الاستوديوهات الإذاعية معتمدة على الصوت ، وبعد زمن ليس ببعيد عانا أصبحت الأعمال التمثيلية تقدم في الاستوديوهات ويتم تصويرها ، وتعرض بأكثر من وسيلة أشهرها : السينما والتلفاز ، كما أن التمثيل المصور أصبح يُعرض عبر شاشة الحاسوب ، ويمكن تكبيره عبر البروجكتر وهو ما يسمى بالمسرح التعليمي، وفيما يلي فروع هذا المطلب :

#### الفرع الأول : التمثيل المسرحي

يعتبر توفيق الحكيم أول من أطلق كلمة مسرح بالمعنى الحديث ، وهو : " التمثيل الذي يُعرض على المسرح أو المنصة، ويُعتبر من أكثر الأنواع اشتمالاً على العناصر والمقومات ، ويمتاز بأن الممثل يهتم في أداء دوره المطلوب منه بالكامل لا يتوقف سوى في فترة الاستراحات بين الفصول ، مما يجعله في حالة اندماج مع الدور<sup>3</sup> .

وهناك من اعتبر أن العثور على تعريف للمسرح يكاد يكون عسيراً، فقيل : "إن المسرح بالمعنى الواسع للكلمة، بمثابة شكل من أشكال التعبير عن المشاعر والأحاسيس البشرية التي تلجأ للتعبير عن نفسها إلى فن الكلام وفن الحركة ، مع الاستعانة، بكل تأكيد، ببعض المؤثرات الأخرى"<sup>4</sup> .

<sup>1</sup> انظر : [www.squ.edu.om/stu/tht/knowledge/acting](http://www.squ.edu.om/stu/tht/knowledge/acting)

<sup>2</sup> انظر : غلوم ، تقنيات تكوين الممثل المسرحي : ( ص : 39).

<sup>3</sup> [waroniraq.procom.dz/boukrouh/foued](http://waroniraq.procom.dz/boukrouh/foued) .

<sup>4</sup> [www.aljazeera.net/discussion/Discussion.dl](http://www.aljazeera.net/discussion/Discussion.dl) بتاريخ 2001/05/27

واتخذ هذا النوع من التمثيل عدة أشكال نجمت عن التطور الذي عاشه المسرح ، فمن خيال الظل إلى مسرح الدمى، إلى التمثيل البشري .

وكان يسمى بالمسرح المظلم ؛ فهو يقوم على اللون الأسود ، والصور المثبتة خلف ستارة نصف شفافة ، وتتحرك الدمى المصحوبة بالحوار والموسيقى بواسطة اللاعب صاحب الصوت والحركة ، وينقسم هذا المسرح إلى قسمين : مسرح الدمى و مسرح خيال الظل <sup>1</sup>.

ويعتبر رواد الفكر المسرحي أن المسرح فن قديم عريق ومتجدد ، وهو مظهر حضاري يرتبط بتقدم الأمم ورفيها ، وهو ليس وسيلة ترفيه أو متعة بقدر ما هو أداة تنوير ووسيط هام لنقل الفكر ، وبث الوعي والنهضة الاجتماعية والسياسية والفكرية ، وهو من أقرب الفنون إلى قلوب الناس وعقولهم ، لأنه يشعرهم بالبهجة والفرح ويزودهم بالثقافة والمعرفة <sup>2</sup>.

أما مسرح الدمى : فاتخذ عدة صور منها : إما أن يتقنع الممثل بالدمية أو يحركها ويتكلم بلسانها ، وهذا النوع يتطلب التركيز بين حركة الدمية والصوت ، خاصة إذا تطلب الوضع أن يمثل اللاعب أكثر من دور ، مما يضطره إلى تغيير نبرات الصوت ؛ لإيجاد لغة حوار أمام المشاهدين ، وقد يتخذ أشكالاً أخرى ، وفيما يلي بعض أنواع العرض المسرحي التي عرفت عبر التاريخ :

**أولاً : صندوق الدنيا :** عبارة عن صندوق خشبي مغلق به فتحات زجاجية تتيح للأطفال مشاهدة

عرض متتابع كمجموعة من صور تمثل أبطال القصص والأحداث ، ويدخل هذا النوع في باب التمثيل على سبيل المجاز ، لأن عارض الصور ينشد أو يقص الأحداث أثناء عرض الصور تبعاً لايقاع معين ، ويُغيّر صوته حسب ما يتطلبه الموقف ومجريات الأحداث، ويحتوي الشريط على صور تُمثل هذه الأحداث ، ملفوفة على بكرة تدار باليد لتسحب الشريط المصور على بكرة موضوعة في المكان المقابل لمكان البكرة الأول داخل صندوق العرض ، ويتم تكبير الصور أو تصغيرها عن طريق عدسات ، وأما عدد المتفرجين فلا يزيد عن عدد أصابع اليد الواحدة <sup>3</sup>.

**ثانياً : القراكوز :** إن القراكوز هو نوع بدائي من مسرح العرائس يجسد مرحلة هامة من مراحل

تطور مسرح الطفل ، ويستخدم عادة الدمى التي لا يتجاوز عددها ثلاثة في العرض الواحد ، ويهدف إلى التسلية والترفيه فقط ؛ فلذلك يتسم كل من العرض والمضمون بالسذاجة ، كما يمكن نقله من موقع إلى موقع آخر لكونه مصنوعاً من الخشب <sup>4</sup>.

<sup>1</sup> انظر : أبو السعود ، الطفل وعالمه المسرحي : ( ص : 148) .

<sup>2</sup> انظر : عطية ، و حلاوة ، مدخل إلى مسرح الطفل : ( ص : 26) .// العناني ، الدراما والمسرح : ( ص : 11) .

<sup>3</sup> انظر : أبو السعود ، الطفل وعالمه المسرحي : ( ص : 146-147) // قناوي ، د.هدى محمد ، د.عواطف إبراهيم محمد ، الطفل العربي والمسرح : ( ص : 7) .

<sup>4</sup> انظر : قناوي ، د.هدى محمد ، د.عواطف إبراهيم محمد ، الطفل العربي والمسرح : ( ص : 8-9) .

**ثالثاً: العرائس القفازية :** إن صورة العرائس القفازية : أنه يتم رسم صورة الوجه المراد تمثيله

سواء إنسان أو حيوان ثم حياكتها وتلبس في اليد وتعتمد في حركتها على حركة أصابع اليد ؛ حيث توضع السبابة في رأس الدمية ، والوسطى والإبهام في اليدين ، وتتحرك الدمية بناءً على حركة اللاعب نفسه<sup>1</sup>.

**رابعاً: العرائس ذات الخيوط :** إن صورة العرائس ذات الخيوط كالعرائس القفازية إلا أن اللاعب يحركها بخيوط مربوطة في أسلاك محكمة بيدي الدمية أو بأعلى الرأس ، ويقوم هو بشد الخيوط أو إرخائها فتتحرك الدمية ، وتلعب الأدوار التي يغلب عليها التسلق والقفز والسباحة والحركات البهلوانية ، وعن طريق هذين النوعين من العرائس (القفازية ، وذات الخيوط ) يمكن تعليم الأطفال ، فهما من وسائل المسرح المدرسي<sup>2</sup>.

والمسرح المدرسي يكون في الاتجاهين سواء مسرح دمي أو مسرح بشري ؛ علماً بأنه أنشئ أول مسرح مدرسي في الولايات المتحدة الأمريكية عام 1903م ، ثم بريطانيا 1918م ، وفي ألمانيا 1946م ، أما العالم العربي فبدأ المسرح المدرسي بكل أنواعه : ( عرائس الأطفال ، خيال الظل ، قراكوذ ) ، في الثلاثينات من القرن الماضي في كل من مصر وسوريا ولبنان خاصة .. وبناءً على دراسات أجريت على المسرح التعليمي تبين أن له القدرة على تطوير وتفعيل القدرات الفنية للتلاميذ<sup>3</sup>.

**الفرع الثاني : التمثيل الإذاعي**

هو عبارة عن الأعمال المسرحية التي تمثل عادة في الاستوديوهات ، وتقدم في الإذاعة ، وتعتمد على الصوت حيث يقوم الممثل أو الممثلون - حسب الدور فردي أو جماعي- بأداء الدور التمثيلي ، ومن خلال صوت الممثل مدير الحوار الذي يمتاز باعتماده على الجمل القصيرة ، يدرك المستمع مكان وزمان الحدث لعدم توفر العنصر البصري ، مع العلم أن الشخصية تعتبر في التمثيل الإذاعي هي العنصر الأساسي ، ويكون عدد الشخصيات محدوداً ؛ لأن المستمع لا يستطيع أن يتعرف على الشخصيات الكثيرة من صوتها فقط ، والشخصية التي لا تتكلم في هذا النوع من التمثيل ليس لها وجود عند المستمع .

<sup>1</sup> انظر : أبو السعود ، الطفل وعالمه المسرحي : ( ص : 147) .// قناوي ، د.هدى محمد ، د.عواطف إبراهيم محمد ، الطفل العربي والمسرح : ( ص : 10) .

<sup>2</sup> انظر : أبو السعود ، الطفل وعالمه المسرحي : ( ص : 147-148) .// قناوي ، د.هدى محمد ، د.عواطف إبراهيم محمد ، الطفل العربي والمسرح : ( ص : 10-11) .

<sup>3</sup> انظر : عيدابي ، نحو مسرح للطفل : ( ص : 22) .

إذن فالتمثيلية الإذاعية : " عبارة عن مسرحية تم تكيف عناصرها مع متطلبات الوسيلة الإعلامية ، وتتسم بالبساطة والصدق والوضوح ، ووجود شطري صراع ، وجمهور ، وتعتبر الحبكة العنصر الأساسي فيها ، وهي تعتمد على وجود فكرة لماحة ذكية يمكن تداولها ومعالجتها أكثر من مرة بطرق متعددة ؛ ولكن لم تصل التمثيلية الإذاعية إلى شكلها الحالي إلا بعد تجارب طويلة أدت إلى ظهورها كشكل فني متميز ، يجعل الأذن تمسك بصفات المنظر ، والحدث الذي يمكن أن تراه العين ، وبشكل يتفوق على حدود المسرح وتقنياته .. وهكذا أوجد الراديو مسرحاً جديداً غير محدود"<sup>1</sup>.

يذكر أن أول ظهور للتمثيل الإذاعي كان مع ظهور الراديو ، فكانت أول تمثيلية إذاعية عام 1922م ، بالولايات المتحدة الأمريكية ، وفي 1934 في كل من فرنسا وانجلترا ، وتمر التمثيلية الإذاعية بمراحل حتى يتم إخراجها بشكلها النهائي حيث يقوم القسم المختص بالتمثيلات بتحويل النص إلى المخرج بعد أن تتم الموافقة عليه من قبل الرقابة<sup>2</sup>.

#### الفرع الثالث : التمثيل المصور

يُعرض التمثيل المصور عبر الشاشة الكبيرة كالخيالة والتي تعني باللفظ الأجنبي "السينما" ، ولكن المتداول عليه هو اللفظ الأجنبي وليس العربي والتي أخذت من الخيال لأنها قائمة على الصور المتحركة ، كما يُعرض التمثيل المصور عبر الشاشة الصغيرة كالرائي المسمى "تلفزيون" ، وتتكون كلمة تلفزيون Television من مقطعين : الأول (Tele) وتعني : (عن بعد ) ، والثاني (vision) تعني : (الرؤية) أي أن كلمة تلفزيون تعني (الرؤية عن بعد)<sup>3</sup>.

وللتمثيل وقت لا بأس به على الشاشة الصغيرة ، ولديه جمهور كبير من شرائح المجتمع ، إذ يعتبر التلفزيون من أهم وسائل الاتصال الجماهيرية المعاصرة ، حيث يتفوق عليها جميعاً بقدرته على جذب الانتباه والإبهار وشدة التأثير ، فهو يجمع بين مزايا الإذاعة الصوتية الراديو من حيث الصوت ومزايا المسرح من حيث الحركة التي تضيف الحيوية على المشاهد التي يعرضها التلفزيون ، كما توفر عليه الذهاب إلى السينما أو المسرح ، خاصة أن المسرحيات التي تعرض على خشبة المسرح يمكن أن يعاد بثها عبر التلفزيون ، مع إخضاعها لمقومات التمثيل المصور .

<sup>1</sup> شكري ، الدراما الإذاعية : الصفحات : (37-38) ، (53-54) ، (62-69) .

<sup>2</sup> انظر : [waroniraq.procom.dz/boukrouh/foued](http://waroniraq.procom.dz/boukrouh/foued)

<sup>3</sup> انظر : إبلاغ ، د.عناية الله ، الإعلام الإسلامي خصائصه وأهدافه : (ص 139، 141) ، دار الفكر ، ط 1 ، 1420هـ - 1999م // الحلواني ، د.ماجى ، مدخل إلى الفن الإذاعي والتلفزيوني والفضائي : (ص 67) ، عالم الكتب ، القاهرة ، 1422هـ - 2000م .

والتمثيل المصور يتأثر بالدرجة الأولى للجانب البصري وتصميم المناظر والديكورات ، ثم دور النص وحوار الممثلين ، وتصميم الإخراج ، بالإضافة إلى وجود عنصر التشويق لشد أكبر عدد من المتفرجين ؛ فهي تخاطب كل الشرائح الاجتماعية لأنها لا تشترط القراءة والكتابة<sup>1</sup>.

#### المبحث الرابع

##### نشأة التمثيل

يعتبر فن التمثيل من أشهر الفنون في العصر الحديث ، ولكن تاريخ هذا الفن كان مدار بحث بين النقاد والمؤرخين وممارسي التمثيل ، فمنهم من يعتبر هذا التمثيل فناً دخلياً ، ومنهم من يعتبره فناً أصيلاً ، له جذوره وامتداده التاريخي عند العرب وبالتحديد مصر ، ومن أكثر دواعي الإصرار على أن للتمثيل تاريخاً عربياً وإسلامياً ، هو السعي بأن لا نُتهم بالتأخر عن الركب الأوروبي ، وحتى يظهر العرب بصورة حضارية متطورة ، حتى لو كانت عند رب العزة هي متدهورة .

ويختلف كلام المؤرخين في نشأة التمثيل بين المد والجزر ، فأحدهم ينهض به ويعتبره فناً عريقاً يفتخر ويعتز به ، وآخر لا يرى أهمية لوجوده ، وبعد البحث تم تقسيم المطالب حسب الفترات الزمنية ، مع التطرق لأسباب عدم وجود مسرح تمثيلي عند العرب والمسلمين في العصر القديم ، وكذلك الأسباب التي أدت إلى ظهوره في العصر الحديث ، وفيما يأتي مطالب هذا المبحث :

##### المطلب الأول : نشأة التمثيل قبل الإسلام

عزا الباحثون نشأة التمثيل قبل الإسلام في بدايته بشكل عام إلى الحاجة للسيطرة على تجارب الحياة المختلفة ، حيث سعى الإنسان إلى اكتشاف معنى هذه التجارب واستنباط قوانينها لتحويلها لصالحه في صراعه من أجل البقاء ، فقبل الخروج إلى الصيد كان يقوم بتمثيل رحلة الصيد وما بها من حوادث وصراعات ، ويحاول أن يصل إلى هدفه في النهاية ، وكان هذا التمثيل مدعاة للنجاح في رحلة الصيد<sup>2</sup>، وقد قسمت هذا المطلب إلى فرعين حسب الجنسية، الأوروبية والعربية ، وهما على النحو الآتي :

#### الفرع الأول : التمثيل في البلاد الأوروبية

<sup>1</sup> انظر : إبلاغ ، الإعلام الإسلامي خصائصه وأهدافه : ( ص:139-142).//www.waroniraq.procom.dz/boukrouh/.

<sup>2</sup> العناني ، الدراما والمسرح : ( ص: 11) .



إن أصل حدوث التمثيل كان بداية عند غير العرب ، حيث تمتد جذوره إلى أوروبا ، في المعابد الوثنية والكنيسية ، وكانت بلاد اليونانيين ، بلاد الإغريق القدماء هي المنطلق ، ثم قلدهم الرومانيون ، ثم باقي النصارى ، وهذه جولة مع هذه النشأة :

**أولاً : المسرح اليوناني :** إن فترة نشأة المسرح اليوناني تمتد إلى ما قبل الميلاد بقرون عديدة ، حيث عرف قدماء اليونان التمثيل في هيكل إله الخصوبة وهو معبد مقدس عندهم ، ثم بنيت قاعة للتمثيل في عام 368 ق.م ، ثم تم تنظيم التمثيل على المسارح بمجيء أرسطو المتوفي عام 322 ق.م ، حيث وضع شروطاً للمسرح ، ويعتبر المؤرخون والنقاد أن المسرح اليوناني هو الرائد الأول للمسرح العالمي ، حيث ألفوا المسرحيات الشعرية ، ومن أسماء مفكري وممثلي المسرح الذين اشتهروا : " ثيسبس ، إسخليوس ، وسوفكليس ، ويوربيدس " <sup>1</sup>؛ حيث كان لكل منهم باع في التأليف المسرحي قبل الميلاد ، وكانت نشأة التمثيل في المعابد الوثنية ، ليمثل جزءاً من الطقوس الدينية لتقديس الملوك وتأليهم، ويحمل الأسماء التي عُرف بها مثل : التراجيديا ، و المأساة ، والنياترو <sup>2</sup> .

**ثانياً : المسرح الروماني :** إن المسرح الروماني كان اقتباس من المسرح اليوناني ، حيث قام الرومان بترجمته ثم وضعوه تحت مسميات رومانية حتى أصبح فناً رومانياً مميزاً ، وابتعد عن الطقوس الدينية ، وانتقل إلى العادات للتسلية والترفيه ، وهو أول مسرح يبتعد عن الطقوس الدينية فاتبع أسلوب الرقص والترفيه <sup>3</sup>.

**ثالثاً: المسرح عند النصارى :** أما المسرح عند النصارى بشكل عام ، فكان أكثر ما يتبلور في عيد الشعانين ، فقد ذكر شيخ الإسلام ابن تيمية -رحمه الله تعالى- في تعريفه لعيد الشعانين عند النصارى أنه هو أول يوم أحد في صومهم ، يخرجون فيه بورق الزيتون ونحوه ، ويزعمون أن ذلك مشابهة لما جرى للمسيح -ص- حين دخل بيت المقدس ، وكان اليهود قد وگّلوا قوماً معهم عصي ، يضربونه بها ، فأورقت تلك العصي ؛ فعيد الشعانين مشابهة لذلك الأمر <sup>4</sup>.

<sup>1</sup> ثيسبس : كان أول ممثل عرفه التاريخ المسرحي ، أسخليوس : يعتبر أول من استخدم ممثلين على المسرح في آن واحد ، سوفوكليس : يعتبر أول من استخدم ثلاث ممثلين ، يوربيدس : قدم أول مسرحية له في سن الرابعة والعشرين ، والأخيرة في سن الرابعة والسبعين : (\* انظر ترجمتهم : بيبس ، د.أحمد سمير ، المسرح العربي في القرن التاسع عشر : ( ص : 18 ) ، مكتبة سعيد رأفت ، جامعة عين شمس ، 1985م .// www.squ.edu.om

<sup>2</sup> انظر : إبلاغ ، الإعلام الإسلامي خصائصه وأهدافه : ( ص : 134-135 ) .// برجس ، إيقاف النبيل : ( ص : 25 ) .// جوهر ، الإسلام والفنون : ( ص : 91 ) .// أبو زيد ، التمثيل حقيقته : ( ص : 9 ) .// شكري ، الدراما الإذاعية : ( ص : 18 ) .

<sup>3</sup> قاسم ، أحمد شوقي ، المسرح الإسلامي: روافده ومناهجه : ( ص : 16-17 ) ، دار الفكر العربي ، ( د.ت ) .

<sup>4</sup> ابن تيمية ، تقي الدين أحمد الحراني ، ت (728هـ) ، اقتضاء الصراط المستقيم : ( ص : 187 ) ، تحقيق : محمد حامد الفقي ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، ط 1 ، 1420هـ-1999م .

ولكن المسرح عند النصارى لم يقتصر على العبادات ، بل انتقل إلى العادات للتسلية والترفيه ، فكانت دعوة الكنيسة النصرانية القديمة تتجلى في الإصلاح الخلفي والاجتماعي ، بعد انحدار المسرح الروماني إلى الهاوية وابتعاده عن الطقوس الدينية ، فقامت النصرانية بمهاجمة المسرح العابت ، وقام الجماهير بحملتهم على الممثلين ، فتم القضاء على المسرح ما بين القرن الثالث وحتى القرن العاشر الميلادي<sup>1</sup> .

هكذا كانت حال التمثيل عند البلاد الأوروبية ، بدأت في نطاق الشعائر الدينية ثم الترفيه ، وبعدها منعت على مدار سبعة قرون .

### الفرع الثاني : التمثيل في البلاد العربية

إن وجود التمثيل عند العرب في شتى العصور والأمصار ، من مصر بعصورها وتطورها التاريخي ، إلى سوريا إلى العرب في العصر الجاهلي ، كان مدار بحث بين المؤرخين ، فمنهم من حاول جاهداً أن يثبت أن المسرح المصري كان الرائد الأول في المسرح ، وهناك من أنكر أن له وجوداً أصلاً ، وهناك من قصره على الطقوس الدينية ، ولذلك تركز البحث بصورة أكبر على مصر ، وفيما يلي سنعرض نشأة المسرح عند العرب :

**أولاً : مصر :** هناك الكثير من رواد المسرح ومؤيديه يحاولون إثبات أن نشأة المسرح المصري مقترنة بالمسرح الفرعوني ، وأنها كانت قبل المسرح الإغريقي اليوناني ، أي أن المسرح المصري هو الأصل ، بحجة أنهم قد اكتشفوا أن المسرحيات اليونانية مقتبسة من المسرحيات الفرعونية القديمة ، وقدمت أيضاً مسرحيات نقل عنها المسرح الروماني والصيني ؛ حتى أن من هذه المسرحيات ما كان بصورة الأساطير المؤلفة قبل ثلاثة آلاف سنة ، ومنهم من يقول أربعة آلاف سنة<sup>2</sup> .

وليس ذلك فحسب ، بل إن المسرح في مصر كان أرقى من المسرح اليوناني القديم بتراجيدياته وكوميدياته ، وأن مفاهيم الدراما المصرية كانت متفوقة على مفاهيم الدراما عند إسخيلوس وسوفكليس ويوربيدس! وحول تاريخ التمثيل يقول عالم فرنسي : "إن المصريين كان لهم مسرح شبيه بالمسرح اليوناني ، وأن طقوس العبادة في مصر الفرعونية كان يصاحبها التمثيل ، وأنه إذا كان اليونانيون القدماء قد ارتقوا بالأدب التمثيلي بعد أن أخرجوه من دائرة الطقوس الدينية، فإن هذا الارتقاء لا بد أن يكون قد حدث أيضاً في مصر القديمة"<sup>3</sup> .

<sup>1</sup> جوه ، الإسلام والفنون : ( ص : 92).

<sup>2</sup> انظر : حلوة ، د. محمد السيد ، مدخل إلى أدب الأطفال : مدخل نفسي واجتماعي : ( ص : 247-248 ) ، مؤسسة حورس الدولية ، الإسكندرية ، 2001م .// شكري ، الدراما الإذاعية : ( ص : 15-16). // قاسم ، المسرح الإسلامي : ( ص : 9 ، 5) .

<sup>3</sup> السويقي ، مختار ، خيال الظل والعرائس في العالم : ( ص : 143 ) ، دار الكتاب العربي ، القاهرة ، 1386 هـ - 1967 م .

وفي معابد مصر كان الكهنة يقومون بتمثيل مسرحية الإله المعذب " أوزيريس " ، الذي قام بإلقائه في النيل أخيه "ست" حيث وضعه في تابوت ، ولكن زوجته "إيزيس" استطاعت العثور على التابوت ، وأخرجت الجسد ، فاستولت ست على الجسد من جديد ، وقطّعه ، وتدور أحداث القصة لتصبح في نظر الفراعنة عيداً يسمى عيد شم النسيم ، يحتفل المصريون جميعاً في كل عام بعودة الإله أوزيريس ، إله الزرع والخصب والخير والماء والنماء ، إلى الحياة المتجددة في كل ربيع .

ونظراً لأن كهنة مصر كانوا يؤثرون الاحتفاظ بأسرارهم الكهنوتية ، فإن فصولاً بأكملها من هذه المسرحية كانت تمثل في السر داخل المعابد ، لا يحضر تمثيلها إلا من يقوم من الكهنة بأمر التمثيل والإعداد والإخراج ، أما بقية فصول المسرحية فكانت علناً أمام الجمهور ، وبالتالي يشترك الفرعون والأمراء والشعب في تمثيل هذه الأسطورة- التي تتضح من خلال النقوش الفرعونية- داخل المعابد ، وأسطورة هذا الإله تعتبر من أعجب الأساطير فهو يتركب من شطرين شطر إلهي ، والآخر إنساني- على حد قولهم- فاجتمع في شخصيته الإله والإنسان معاً<sup>1</sup>.  
ولكن بالرغم مما أسلفنا من أقوال تحاول إثبات أسبقية المسرح المصري إلا أن هناك من يقول من الأوروبيين والعرب بأن مصر الفرعونية لم تعرف المسرح الدرامي ، وأن نشأة الشعر المسرحي في مصر القديمة ظل حبيساً في دائرة الطقوس الدينية ، ولم يتطور مثل الشعر المسرحي في اليونان القديمة ولم يخرج منه بالتالي فن الدراما<sup>2</sup>.

**ثانياً : العرب الوثنيون :** لم يؤثر عن العرب الوثنيين في العصر الجاهلي وجود مسرح عندهم ، بالرغم من اتصالهم بالعالم الخارجي ، من الهند والصين والفرس والروم ، سواء كان أثناء حروبهم معهم ، أو بالشكل السلمي ، عن طريق التجارة معهم ، مع العلم أنهم قد اكتسبوا من هذا الاتصال تقدماً حضارياً ، وكانت بلاد اليونان والرومان تتمتع بوجود المسرح والشعر التمثيلي لديهم ، إلا أنه لم ينقل عن العرب في الكتب أنهم نقلوا الشعر أو المسرح عن غيرهم ، أي أن نقلهم لم يكن في مجال الأدب التمثيلي ، وبالتحديد هذين اللونين من الأدب ، وكان عندهم الشعر العربي بدون وجود القالب المسرحي فيه ، كما كان الحال في شعر الإغريق<sup>3</sup> .

وعند محاولة دراسة أسباب عزوفهم عن نقلهم لهذين اللونين من الأدب تبين أنه يعود إلى

للأسباب الآتية<sup>4</sup>:

<sup>1</sup> انظر : برجس ، إيقاف النبيل : ( ص :26).//السويدي ، خيال الظل والعرائس في العالم : ( ص :148) .// قاسم ، المسرح الإسلامي : ( ص :9).

<sup>2</sup> انظر :المرجع السابق : ( ص :143).// عبد الوهاب ، عناصر العرض المسرحي : ( ص :5) .

<sup>3</sup> انظر : الإسلام والفنون : ( ص :92) .

<sup>4</sup> قاسم ، المسرح الإسلامي : ( ص :28-29) .

1. امتلاك العرب بجدارة وتفوق ، فن الكلمة ، وبرعوا في التعبير الشعري ؛ لذلك لم يأخذوا من الشعر المسرحي الإغريقي .
2. القداسة التي امتازت بها الدراما اليونانية ، فهي كانت تدور حول الآلهة الخاصة بهم ، وهذا الأمر لا يعني العرب لأنهم يقدسون آلهة غيرها مثل : اللات والعزى وأساف وهبل ..
3. إن الطابع العلمي والفلسفي هو ما أثار العرب من الثقافة اليونانية ، ولم يكن للأدب والشعر اليوناني صدى في الوجدان العربي .
4. عندما قام العرب بترجمة الثقافة اليونانية ، كانت المسيحية قد وقفت ضد المسرح المغرق في الوثنية وقفة عنيفة قضت عليه فلم يظهر له أثر .

المطلب الثاني : نشأة التمثيل في صدر الإسلام

تم تقسيم هذا المطلب إلى فرعين:

**الفرع الأول : التمثيل في بداية العصر الإسلامي**

**أولاً : في صدر الإسلام:** بالرغم من المحاولات الكثيرة لإثبات أن فن التمثيل كان موجوداً في

صدر الإسلام ، سواء من المستشرقين ، أو من رواد المسرح ومؤرخيه وممارسيه ، ممن اعتبروا أن المسرح وسيلة حضارية ، إلا أن الاستدلالات التي استدلوها بها لا تثبت أن التمثيل بشكله الحالي كان موجوداً أو يعتبر أصلاً من تلك الأصول ، وكذلك العناصر الموجودة في التمثيل المعاصر ، وحاول الكثيرون من النقاد والباحثين في الثقافة العربية إيجاد الكثير من الصور الأدبية ، غير أن التقويم العلمي للظواهر يجعلها بعيدة إلى حد ما من أن يُطلق عليها مسرحية عربية أو مسرحاً عربياً<sup>1</sup>.

يُذكر أن عمر -ع- قد منع النصارى من إظهار عيد الشعانيين في دار الإسلام ضمن الشروط العمرية ، ولا يبعد أن يكون هذا من أقوى الأسباب التي قضت على التمثيل ، فمن غير المعقول أن يرفض -ع- عيد الشعانيين المتعلق بحياة رسول ، ويقر التمثيليات والمسرحيات التي هي طقوس وعبادات للأوثان<sup>2</sup>.

<sup>1</sup> انظر : المجرب ، عبد الحميد الصادق ، ت(1978) م ، المسرح الليبي في نصف قرن : ( ص :9) ، المنشأة العامة ، طرابلس ، ط 1 ، 1395هـ- 1986م .

<sup>2</sup> انظر : برجس ، إيقاف النبيل : ( ص :8-9).

ثانياً : **الخلافتان الأموية والعباسية** : لم يسجل خلال الخلافة الأموية أي بوادر تمثيلية ، أما في

الخلافة العباسية وبالرغم من ازدهار الإنتاج الأدبي من الشعر والنثر والترجمة والتأليف ، فلم يوجد أي أعمال تمثيلية سوى بعض القصص التي ذكرت عن الصوفية أو الشيعة ، ولكن تم الرد عليها بأنها لا تحمل معنى التمثيل عند العرب .

وقد ذكر ابن عبد ربه<sup>1</sup> قصة الصوفي الذي كان يصعد تلاً في زمن المهدي العباسي ثم يقول : ما فعل النبيون؟ أليسوا في أعلى عليين؟ ثم يقول : هاتوا أبا بكر الصديق ، فيجاء بغلام ، ويجلس بين يديه ، فيقول : جزاك الله خيراً أبا بكر عن الرعية... ثم يقول : اذهبوا به إلى أعلى عليين... وهكذا يأتي بكبار الصحابة والخلفاء ، ويؤيُّ حاكم كلاً منهم ، ويقضي فيه قضاءً<sup>2</sup>.

ولكن هذه القصة التي وردت في كتاب العقد الفريد<sup>3</sup> ، هي تصرف فرد من الجماعة الصوفية ، لو ثبتت لأنكرها العلماء لأن هذا الصوفي وضع نفسه في منزلة الإله ، وقد قال فيه ابن كثير<sup>4</sup> في كتابه البداية والنهاية<sup>5</sup> : "كان فيه تشيع شنيع ، ومغالاة في أهل البيت ، وربما لا يفهم أحد من كلامه ما فيه من التشيع ، وقد اغتر به شيخنا الذهبي<sup>6</sup> فمدحه بالحفظ ، وغيره"<sup>1</sup>.

---

<sup>1</sup> ابن عبد ربه : العلامة الأديب الإخباري ، صاحب كتاب العقد ، أبو عمر ، أحمد بن عبد ربه المرواني ، سمع بقي بن مخلد وجماعة ، وكان موثقاً ، نبلياً ، بليغاً ، شاعراً ، عاش اثنين وثمانين سنة ، وتوفي سنة ثمان وعشرين وثلاث مئة .

(\*) انظر ترجمته : الذهبي ، سير أعلام النبلاء ، برقم : (126) (ج : 15 / ص : 283) .

<sup>2</sup> انظر : قاسم ، المسرح الإسلامي : (ص : 49) نقلاً عن العقد الفريد .

<sup>3</sup> العقد الفريد : كتاب لابن عبد ربه ، قال : سميت بالعقد الفريد ؛ لما فيه من مختلف جواهر الكلام ، مع دقة السلك وحسن النظام ، وجزأته على خمسة وعشرين كتاباً ، كل كتاب منها جزأ ، فتلک خمسون جزءاً ، قد انفرد كل كتاب منها جوهرة من جواهر العقد ، فأولها : كتاب اللؤلؤة في السلطان ، قال ابن خلکان : وهو من الكتب الممتعة حوى من كل شيء ، وقال ابن كثير : يدل من كلامه على تشيع فيه ، وقال صديق القنوجي : كان من العلماء المكثرين من المحفوظات والإطلاوع على أخبار الناس ، وكتابه العقد من الكتب الممتعة .

(\*) انظر ترجمته : القسطنطيني ، مصطفى بن عبدالله ، ت (1067) هـ ، كشف الظنون : (ج : 2 / ص : 1149) ، دار الكتب العلمية ، بيروت-لبنان ، ط1 ، 1413 هـ-1992 م . // القنوجي ، أبجد العلوم : (ج : 3 / ص : 68-69) .

<sup>4</sup> ابن كثير : الإمام ، المحدث ، الحافظ ، ذو الفضائل ، عماد الدين ، أبو الفداء ، إسماعيل بن عمر بن كثير البصري ، ولد سنة سبعمائة ، ولازم المزي وبرع ، صاحب التفسير ، والتاريخ ، وتخريج أدلة التنبيه ، وتخريج أحاديث مختصر ابن الحاجب ، وشرع في كتاب كبير في الأحكام لم يتمه ، مات في شعبان سنة أربع وسبعين وسبعمائة .

(\*) انظر ترجمته : السيوطي ، عبد الرحمن ، ت (911) ، طبقات الحفاظ ، برقم : (1161) (ص : 533-534) ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، ط1 ، 1403 هـ .

<sup>5</sup> البداية والنهاية في التاريخ : للإمام ابن كثير ، وهو كتاب مبسوط في عشر مجلدات ، اعتمد في نقله على النص من الكتاب والسنة في وقائع الالوف السالفة ، وميز بين الصحيح والسقيم ، والخير الإسرائيلي ، وغيره ، مرتب ما بعد الهجرة على السنوات إلى آخر آلاف . وهو ممن جمع بين الحوادث والوفيات ، وأجود ما فيه السير النبوية ، وقد أخل بذكر خلائق من العلماء ، والمشهور أن تاريخه انتهى إلى آخر سنة ثمان وثلاثين وسبعمائة . انظر : القسطنطيني ، كشف الظنون : (ج : 1 / ص : 228) .

<sup>6</sup> الذهبي : الإمام ، الحافظ ، محدث العصر ، وخاتمة الحفاظ ، ومؤرخ الإسلام ، وفرد الدهر ، والقائم بأعباء هذه الصناعة ، شمس الدين دمشقي ، المقرئ ، ولد سنة ثلاث وسبعين وستمائة ، وطلب الحديث وله ثمان عشرة سنة ، فسمع الكثير ورحل بعني بهذا الشأن ، وتعبد فيه وخدمه إلى أن رسخت فيه قدمه ، وحُلي عن شيخ الإسلام ابن حجر أنه قال : " شربت ماء زمزم لأصل إلى مرتبة الذهبي في

**ثالثاً: عصر الفاطميين :** في حين يرى بعض الإخباريين أن بدايات المسرح المصري كانت مع الحكواتي والقراقوز وخيال الظل لابن دانيال ، في العصر الفاطمي ، يرى آخرون أن المسرح المصري بدايته كانت فرعونية ، وأن الدراما المصرية قد انتكست - بمسرحها وعرائسها - بعد العصر الفرعوني ، واختفى ما كان يعرض منها على الجمهور علناً ، وما كان يؤديه الكهنة سرّاً في المعابد ، حيث لم يرد ذكر أو إشارة عن المسرح أو عن العرائس في الفترة التي بين انتهاء العصر الفرعوني حتى عصر الفاطميين ، فقد ظلت الدراما المصرية في سباتها العميق حتى خرجت الدراما المصرية في ثوب آخر يتلاءم مع الظروف البيئية والاجتماعية الجديدة التي سادت في عصر يختلف تماماً عن العصر الفرعوني في الظاهر والباطن ، حيث كان مجيء خيال الظل إلى مصر في عصر الفاطميين - في القرن الخامس الهجري ، العاشر الميلادي- فمن المعروف أنهم كانوا على ولع شديد بالفنون باعتبارها من مظاهر الأبهة والفخامة التي كانت طابعاً ميز هذا العصر الإسلامي بأسره .

والمعتقد أن خيال الظل ظل حبيساً فترة في قصور الفاطميين لتسلية الأمراء وضيوفهم والمقربين إليهم ، ثم خرج بعد ذلك إلى الشعب ليساهم في الترويج للدعوة الفاطمية<sup>2</sup> .

وعن نشأة خيال الظل يقول بعض المؤرخين أنه كان في بلاد الهند ، وبعضهم يرى أنه في بلاد الصين ، وبعد عدة رحلات وصل إلى العالم الإسلامي والعربي ، وقد ورد أنه وصل عن طريق المغول عندما احتلوا العراق ، وقد تم الشك في هاتين المنطقتين لاكتشاف دمي تتشابه مع الدمى الظلية ، وكشوفات أثرية<sup>3</sup> .

**رابعاً: عصر الأيوبيين والمماليك :** يحكى أن الملك " الناصر صلاح الدين" <sup>4</sup> قد عرض على"القاضي الفاضل"<sup>1</sup> عرضاً لخيال الظل ليرى هل كان هذا العرض حلالاً أو حراماً ، فقال القاضي تعقيباً على التمثيلية الظلية التي شاهدها:"رأيت دولاً تمضي ودولاً تأتي" .

---

الحفظ" ، درّس الحديث ، وله من المصنفات : تاريخ الإسلام ، التاريخ الأوسط الصغير ، سير النبلاء ، طبقات الحفاظ ، التي لخصت في هذا الكتاب ، توفي الذهبي سنة ثمان وأربعين وسبعمائة بدمشق .

(\* ) انظر ترجمته : السيوطي ، طبقات الحفاظ ، برقم : (1144)(ص:521-523) .

<sup>1</sup> ابن كثير ، البداية والنهاية : (ج:10/ ص : 21) .

<sup>2</sup> انظر : حمادة ، خيال الظل وتمثيلات ابن دانيال : (ص :32-40) .// السويدي ، خيال الظل : (ص :153-156) .

<sup>3</sup> انظر : حلاوة ، أدب الأطفال : (ص :249) .

<sup>4</sup> صلاح الدين : هو السلطان الكبير ، الملك الناصر ، يوسف بن الأمير نجم الدين أيوب ، ولد في سنة 532هـ ، سمع من أبي طاهر السلفي وغيره ، وقد تولى حكم مصر في عهد نور الدين ، وكان خليفاً للإمارة ، مجاهداً كثير الغزو ، عالي الهمة كانت دولته نيفاً وعشرين سنة ، وتملك بعد نور الدين واتسعت بلاده ، ومن أبرز جهاده كان في فلسطين ، فقد فتح طبريا ، ونازل عسقلان ، وانتصر على الصليبيين في وقعة حطين ، وفتح القدس بالحصار أولاً ، ثم بالأمان ، وقد أصابته حمى ، وخارت قواه ، وتوفي منها عام 589هـ .

(\* ) انظر ترجمته : الذهبي ، سير أعلام النبلاء ، برقم : (151)(ج:21/ ص :278-291) .

وقد كان تفسير معنى إعجاب "صلاح الدين ووزيره" بعروض خيال الظل في فترة تأسيس الدولة الأيوبية أن هذا الفن قد استحوذ على نصوص جيدة حازت على إعجابهما ، كما أن خيال الظل لم يكن مقصوراً على تقديم الموضوعات الهزلية والمواقف الفكاهية المقصود بها التسلية وقتل الوقت فحسب ، بل كان يقدم أيضاً تمثيلات تقوم على أفكار جادة، أو تتناول موضوعات تاريخية بقصد الوعظ والعبرة بما تشمله من الأحداث والشخصيات ، حتى حازت إعجاب "القاضي الفاضل" وكان من أبلغ أدباء عصره<sup>2</sup>.

وانتشر خيال الظل انتشاراً هائلاً بين الأوساط الشعبية في مصر في العصر الفاطمي، حتى أنه قيل أن مسرح خيال الظل هو الأصل الأول للسينما المعاصرة<sup>3</sup>، وكانت العروض الظلية تقدم في معظم الأفراح وحفلات الزواج ، كما كانت تقدم في القهوى الشعبية . وكانت معظم التمثيلات تدور حول نقد المظالم التي كانت تعترض الحياة الاجتماعية المصرية، أو تدور حول الدعوة لكراهية الأعداء ومهاجمتهم والانتصار عليهم ، وكانت عرائس خيال الظل عاملاً مؤثراً من عوامل مهاجمة الصليبيين وتعبئة الشعور ضدهم ، وهناك تمثيلية ظلية كانت تسمى "حرب العجم" يدور موضوعها حول السخرية بالصليبيين . ولا شك أن عرائس خيال الظل كانت تسجل دقائق الحياة الاجتماعية للشعب العادي ، وتبين العناصر التي تتكون منها الثقافة الشعبية ، ولهذا فلم يمض وقت طويل حتى أصبح الشعب يستطيع المقارنة والمفاضلة بين التمثيلات والاستعراضات التي كانت تقدمها فرق خيال الظل المحلية والفرق الوافدة من البلاد العربية الأخرى .

ولكن هذا الفن سقط بعد ذلك في هاوية خلقية مؤسفة ، وأصبح يقدم قصصاً وتمثيلات جنسية صريحة ، وكان الشعراء ينظمون القصائد في الغزل الفاحش الدنيء، حيث إن "الظاهر بيبرس"<sup>4</sup> كان معروفاً بأنه أكبر عدو لعرائس خيال الظل ولاعبها ، وكان حرباً على كل مظاهر الانحلال

---

<sup>1</sup> القاضي الفاضل : هو العلامة ، أبو طالب محمود بن علي بن أبي طالب التميمي ، الأصبهاني الشافعي ، تلميذ محيي الدين محمد بن يحيى الشهيد ، له تعليقة في الخلاف باهرة جداً ، وكان عجباً في إلقاء الدروس ، تخرج به أئمة ، وكان آية في الوعظ ، صاحب فنون ، أرخ ابن خلكان موته في شوال سنة خمس وثمانين وخمس مئة .

(\*) انظر ترجمته : الذهبي ، سير أعلام النبلاء ، برقم : ( 113 ) ( ج : 21 / ص : 227 ) .

<sup>2</sup> انظر : حمادة ، خيال الظل وتمثيلات ابن دانيال : ( ص : 40-41 ) . // السويدي ، خيال الظل : ( ص : 155 ) .

<sup>3</sup> انظر : أبو زيد ، التمثيل حقيقته ، تاريخه ، حكمه : ( ص : 12 ) .

<sup>4</sup> الظاهر بيبرس : لقب بالملك الظاهر ، وذلك سنة ثمان وخمسين وستمئة ، وهو السلطان ركن الدين أبو الفتح ، بيبرس ، الصالحي النجمي ، أحد المماليك البحرية ، صاحب البلاد المصرية والشامية والحلبية ، أبطل المظالم والمكوس وجميع المنكرات ، وجهاز الحج بعد انقطاعه اثنتي عشرة سنة بسبب فتنة التتار ، وقتل الخليفة ، ومانفة أمير مكة مع التتار ، توفي سنة ست وسبعين وستمئة .

(\*) انظر ترجمته : الجبرتي ، عبد الرحمن الحسن ، تاريخ عجائب الآثار في التراجم والأخبار : ( ج : 1 / ص : 30-33 ) ، دار الجليل ، بيروت ، ( د.ت. ) // ابن كثير ، البداية والنهاية : ( ج : 13 / ص : 223-274 ) .

الخلقي التي كانت سائدة في البلاد قبل حكمه ، والتي عادت إلى الانتشار مرة أخرى بعد انقضاء عهده<sup>1</sup>.

وقد قيل أنه عُرف إلى جانب خيال الظل ، التمثيل الديني في العراق الذي كان يؤدي في الميادين والساحات الشعبية خاصة حول ضريح الإمام الحسين -ع- حيث كانت تمثل مأساة صمود الحسين واستشهاده ، ووجد كذلك الفن الإخباري التمثيلي ، وهو عبارة : " عن مشاهد تمثيلية هزلية ساذجة بين شخصيتين أو أكثر ، وكانت القصة بسيطة ، حيث كان الممثلون يعتمدون على التهرج والحركات البدنية"<sup>2</sup> .

لكننا نلاحظ أن معظم المؤرخين الذين حاولوا إثبات وجود التمثيل ، كانت استدلالاتهم عن الفرق الشيعية والباطنية، وهذا وحده ليس بدليل على وجود التمثيل عند المسلمين بالتحديد دون سواهم ، وهناك من يقول قد تكون الحرائق التي التهمت ملايين المجلدات والمخطوطات والكتب على أيدي التتار والصليبيين ، هي أقوى الأسباب لعدم وجود أي أثر تمثيلي<sup>3</sup> .

الفرع الثاني : أسباب عدم وجود مسرح تمثيلي عند العرب والمسلمين

قبل أن نتطرق لهذه الأسباب نود الإشارة إلى أن هناك من حاول إثبات عكس ذلك ، أي أن المسرح عند العرب والمسلمين كان موجوداً ، ومنهم باحثة روسية ، وقد كانت متناقضة في أقوالها ، حيث تقول في كتاب لها : " إن الدين والفن قد ظهرا في وقت واحد ، على الرغم من وجود من يقول بأن الدين قد ظهر في فترة متأخرة كثيراً عن الفن ، وأخذ عنه رمزيته الفنية ، وكذلك لم تكن عناصر الفن الدرامي غريبة على العالم الإسلامي " ، وتدعي أيضاً "أن المسلمين قد حاولوا خنق التمثيل ومقاومة ظهور المسرح ، ورغم ذلك فقد أنجب الدين التمثيل ، أي المسرح بالذات ، تماماً كما أنجبت المواكب والطقوس الدينية في كل العصور وعند كل الشعوب الأشكال الأولى للفن ، تلك الأشكال التي كانت بمثابة المنابع الأولى للعرض المسرحي"<sup>4</sup> .

فكأنها ترى أن الدين الإسلامي أتى ليعلم الناس فن الدراما ، مساوية له بباقي الأديان سواء إلهية أو وثنية ، وهذا يتنافى تماماً مع الحقيقة التي قالتها في صفحات سابقة لهذه العبارات ، حيث قالت بأن من أسباب عدم ظهور المسرح بصورة مبكرة ، هو "غياب اللغة العربية الواحدة المفهومة من

<sup>1</sup> انظر : السويدي ، خيال الظل : ( ص : 156-158).

<sup>2</sup> انظر : [www.squ.edu.om](http://www.squ.edu.om)

<sup>3</sup> انظر : قاسم ، المسرح الإسلامي : ( ص : 49 ) .

<sup>4</sup> انظر : بوتيتسفا ، تمارا الكاندروفنا ، ألف عام وعام على المسرح العربي : ( ص : 40-41 ) ، ترجمة : توفيق المؤذن ، دار الفارابي ، بيروت ، ط 1 ، 1981 م .



قبل المتفرجين"<sup>1</sup> ، وفي أقوال أسبق لذلك تقول إن تحريم القرآن لتصوير الوجوه البشرية هو أكثر الأسباب لذلك ، ثم تقول : "إن نصوص القرآن تخلو حتى من الإشارة إلى هذا الموضوع بشكل محدد ومباشر"<sup>2</sup>.

1. ولكن بالرغم مما قالته ، فالواقع يدحض الافتراءات مهما كانت ، فالتمثيل بشكله الحالي لم يكن موجوداً عند العرب والمسلمين ، أما أسباب عدم وجوده ؛ فقد عزاها الكثيرون لعدة أمور منها :  
عدم معرفة العرب به: إن عدم ظهور التمثيل يعود إلى عدم معرفة العرب به أصلاً قبل الإسلام ، وليس لكون العرب كانوا يشهدون تدهوراً ثقافياً ، فمعرفة التمثيل أو عدمه لا تحكم على الناحية الثقافية ، وكذلك ليس بسبب التحريم الديني كما ادعى الكثير ، لأن القرآن الكريم ، والسنة النبوية لم يتناولوا ذكر المسرح بالبحث ، كما يخلو التراث النثري والشعري لهذه المرحلة من إثارة تمثيلية أو مسرحية ، وهذا يدحض قول من ادعى أن صعوبة تنظيم العروض المسرحية ، وإدخال العنصر النسوي في التمثيل ، كان هو الحائل<sup>3</sup>.
2. اللغة العربية: إن اهتمام المسلمين باللغة العربية ، لغة القرآن الكريم ، وآدابها ، كانت تجعلهم يأنفون من أن يأخذوا من آداب غيرهم خاصة إذا كان فيها ما يخالف المعتقدات<sup>4</sup>.
3. اختلاف النظرة للألوهية : تعذر عند العرب وجود التمثيل بمعناه المعروف لدى الأمم التي تدين بتعدد الآلهة وتقديسها وإسناد صفات البشرية لها ، إذ كان معظم هؤلاء في الأصل من البشر ، ممن كانوا ملوكاً أو أبطالاً في ذلك الوقت ، فلما ماتوا اتخذوا آلهة من قبل أممهم وعبدهم ، في حين أن دين الإسلام هو دين يدين بالعبودية لله وحده ؛ فهو دين التوحيد الذي جعل التقديس لله وحده ، ولا يعترف بتقديس من سواه من الأشخاص<sup>5</sup>.
4. البعد عن الصراع: مفهوم الإنسان في الإسلام يمنع وقوع الصراع الدرامي ، فالشكل الدرامي ينشأ من أربعة صراعات داخل المجتمع هي : ( صراع مع القوى العليا ، صراع مع المجتمع ، صراع مع القدر ، وصراع داخلي مع الذات ) ؛ فتواصل المسلم بالذات الإلهية يمنع حركة التمرد ، وإذا كان المسلم رجلاً حراً فإن هذه الحرية تجعله ينفذ القدر المكتوب عليه ، أي أن الإنسان حر فقط في إرادة ما يريد الله<sup>6</sup>.

<sup>1</sup> المرجع السابق : ( ص : 21 ) .

<sup>2</sup> المرجع السابق : ( ص : 14 ) .

<sup>3</sup> انظر : برجس ، إيقاف النبيل : ( ص : 26 ) .// جوهر ، الإسلام والفنون : ( ص : 96-97 ) نقلاً عن : فن المسرحية لعلي باكثير : ( ص : 22 ) .

<sup>4</sup> انظر : إبلاغ ، الإعلام الإسلامي خصائصه وأهدافه : ( ص : 136 ) .

<sup>5</sup> انظر : إبلاغ ، الإعلام الإسلامي خصائصه وأهدافه : ( ص : 135-136 ) .// برجس ، إيقاف النبيل : ( ص : 26 ) .// جوهر ، الإسلام والفنون : ( ص : 96 ) نقلاً عن : فن المسرحية لعلي باكثير : ( ص : 22 ) .

<sup>6</sup> انظر : جوهر ، الإسلام والفنون : ( ص : 93-96 ) نقلاً عن : " الإسلام والمسرح لمحمد عزيزة .

المطلب الثالث : التمثيل في العصر الحديث  
لقد توثقت العلاقة بين التراث الأدبي الأوروبي وبين فن التمثيل وذلك يعود لكون التمثيل نشأ  
مرتبطاً بالدين عند اليونان القدماء ، فاكتمل عندهم صفة التقديس ، في حين اعتبر فناً دخيلاً على  
العالم العربي ؛ فالتمثيل بمعناه الحديث لم تعرفه البلاد العربية إلا في القرن الثامن عشر الميلادي  
بحكم اتصال أهل المشرق بالمغرب .

ويؤكد علماء المسلمين ذلك ، فيقول الشيخ عبد السلام برجس-رحمه الله- : "أما المسلمون فلم  
يعرفوا هذا العمل "التمثيل" منذ قيام دعوة نبينا محمد- p- إلى ما قبل خمسين ومائة عام - تقريباً -  
يوم انفتح الشريون على علوم الغرب وحضارته وثقافته ، وعندئذ اكتسبوا هذا العمل منهم ،  
وتعلموا أصوله وقواعده في مدارسهم ، ثم نقلوه إلى بلادهم الإسلامية ، ليكون نواة لما نشاهده  
الآن من تمثيلات "دينية" وغير دينية"<sup>1</sup>.

ويقول الشيخ بكر بن عبدالله أبو زيد : " تسرب التمثيل بنوعيه إلى المسلمين فشكل ظاهرتين  
في قالبين : التمثيل الديني و التمثيل الترفيهي ... وفي العقود الأخيرة من القرن الرابع عشر  
الهجري تسربت التمثيلات الدينية ، والهزلية إلى المدارس النظامية ، والدينية منها إلى الجماعات  
الإسلامية ، فتألفت فيها فرقة ( التمثيل الديني ) ، ثم أخذت تتطور إلى تمثيل أشخاص بعينهم ، ثم  
إلى العظماء في الإسلام ، ثم إلى طبقة الصحابة رضي الله عنهم ، ثم إلى أنبياء الله ورسله -  
عليهم الصلاة والسلام - ، ثم إلى العوالم الغيبية كملأكة الرحمن ، وهكذا "<sup>2</sup>.  
وقد تم تقسيم هذا المطلب إلى فرعين ، هما :

## الفرع الأول : نشأة التمثيل في البلاد العربية

إن التمثيل البشري في المسرح والسينما هو الذي انتشر بين الناس في العصر الحديث ، وهذا  
أثر على مسرح خيال الظل حيث اختفى من حقل النشاط الفني اختفاءً يكاد يكون تاماً ، وهذا يؤكد  
على أن فن التمثيل لم ينشأ في العالم العربي الحديث نتيجة لتطویر أي فن قديم في بلادنا أو فن  
شعبي كخيال الظل والقراقوز ، وإنما جلبه إلينا مارون النقاش<sup>3</sup> ، الذي يعتبره مؤازروه بأنه رائد

<sup>1</sup> برجس ، إيقاف النبيل : ( ص : 25) .

<sup>2</sup> أبو زيد ، التمثيل حقيقته : ( ص : 9-10) .

<sup>3</sup> مارون النقاش : ولد في صيدا سنة 1817م ، وتربى في بيروت التي انتقل إليها أبوه سنة 1825م ، كان تاجراً اطلع على المسرح  
الإيطالي والفرنسي ، وانبهر به ، فكتب مسرحياته متأثراً به ، ثم عاد إلى بيروت ، وعرض مسرحياته في منزله عام 1847م ، وتوفي  
عزباً في مدينة طرسوس سنة 1855م ، وعمره 38 سنة .

(\* ) انظر ترجمته : إبلاغ ، الإعلام الإسلامي : ( ص : 135) . // بيبرس ، المسرح العربي في القرن التاسع عشر : ( ص : 24) . // مندور ،  
المسرح النثري : ( ص : 4) .

الفن المسرحي في العالم العربي حتى سنة 1927م<sup>1</sup>، وتوسع التمثيل في الدول العربية ، ولكن لم يشملها هذا البحث كاملة ، فقد اقتصر في البحث على كل من مصر وبلاد الشام ودول الخليج ، وفيما يلي نبذة عنها :

**أولاً : مصر :** قام الخديوي إسماعيل بتشجيع الأدباء والفنانين بعد تبوئه العرش ، وابتنى دار الأوبرا ، وقدمت فيها مسرحية فرنسية من قبل فرقة أجنبية على إثر الاحتفال بحفر قناة السويس ، ويقال إن مسرحاً فرنسياً أقيم في مصر عام 1937م ، وكانت كثير من الفرق الأجنبية تأتي لتمثل فيه ، حيث ظهر أول مسرح مصري حديث على يد اليهودي المصري يعقوب بن صنوع ويكنى ( أبو نضارة ) في مصر ، وقام الخديوي إسماعيل بتشجيعه وأطلق عليه لقب "موليير مصر" ، تقليداً للكاتب المسرحي الغربي موليير ، وبدأ يبيث أعماله سواء المؤلف أو المقتبسة من أصول فرنسية ، كتب اثنين وثلاثين مسرحية عام 1870م ، وهو عدد كبير جداً .

تلا صنوع الممثل جورج أبيض ؛ فهو نصراني من لبنان أقام في مصر ، درس التمثيل مدة ستة أعوام في باريس على حساب الخديوي عباس ، عاد عام 1910م ، وبدأ بترجمة المسرح الفرنسي خاصة ، والغربي عامة ليتمثل على مسارح القاهرة ، وكوّن فرقة تمثيلية ، إلا أن هذه الفرقة انحلت لسوء الإدارة ، وعدم وجود المال ، وزهادة الجمهور بمعنى المسرح ، وتوالت الأعمال المسرحية في مصر حتى تم إنشاء معهد للتمثيل ، وأصبحت مصر عند مؤرخي المسرح وممارسيه هي الرائدة الأولى في العالم العربي من المحيط إلى الخليج في هذا الفن<sup>2</sup>.

**ثانياً : بلاد الشام :** كان اللبنانيون هم أسبق الشرقيين لاقتباس هذا الفن ، لتخرجهم من المدارس الأجنبية ، ودراستهم للأدب الإفرنجية ، وكان أول حدوثه في ديار الإسلام - بوصفه الحاضر- على يد نصراني هو : مارون النقاش وهو من أصل لبناني ، إذ عمل أول تمثيلية "البخيل" عام 1847م ، وكانت همم هؤلاء متجهة إلى ترجمة الآداب الغربية ونقلها إلى البلاد العربية بواسطة التمثيل<sup>3</sup>.

ثم تلت مارون النقاش أسماء أخرى ، أبرزها : أبو خليل القباني<sup>4</sup>، ومثل هو ومن معه في مصر ، والثابت تاريخياً أنه من نجاح في فن التمثيل من السوريين واللبنانيين ، كان يسافر إلى مصر ؛

<sup>1</sup> انظر : مندور ، المسرح النثري : ( ص : 4 ) . // السويدي ، خيال الظل : ( ص : 174 ) .

<sup>2</sup> انظر : إبلاغ ، الإعلام الإسلامي : ( ص : 135 ) . // بيبرس ، المسرح العربي في القرن التاسع عشر : ( ص : 24-26 ) . // عبد الوهاب ، عناصر العرض المسرحي : ( ص : 5 ) . // مندور ، المسرح النثري : ( ص : 25 ) .

<sup>3</sup> انظر : إبلاغ ، الإعلام الإسلامي خصائصه وأهدافه : ( ص : 135 ) . // الزيات ، أحمد حسن ، ت ( 1388 ) هـ ، تاريخ الأدب العربي : ( ص : 316-317 ) ، دار المعرفة ، بيروت ، ط7 ، 1423 هـ-2002م . // [www.biznasweb.com](http://www.biznasweb.com)

<sup>4</sup> أبو خليل القباني : أحمد بن محمد آغا أقيق : ( ص : 1833 - 1903 ) : مسرحي عربي سوري . يعتبر رائد المسرح العربي الحديث . ولد في دمشق . و أنشأ مسرحاً للتمثيل بدمشق عرض فيه بضع روايات غنائية من وضعه و تلحينه ، و أنكر عليه بعض الشيوخ إتيانه بهذه

لتوفر الإمكانيات الفنية - المادية والبشرية - والحرية الاجتماعية والسياسية ، وأول فرقة وفدت إلى مصر كانت فرقة "سليم النقاش" ابن أخ "مارون النقاش" ، وتتكون من اثني عشر ممثل وأربع ممثلات ، ولكنهم فشلوا عام 1871م ، فتم إغلاق دار الأوبرا ، خاصة بعد مسرحية (الظلم) التي ظنها الخديوي أنها تشهير به ، فنفاهم إلى وطنهم<sup>1</sup>.

وبذلك كان من لبنان الفنان والأديب والمقتبس والممثل ، ولكن صدر منه المسرحي إلى مصر ، من مارون النقاش إلى جورج أبيض ، فخلت الساحة اللبنانية نفسها من التمثيل العام ، ولم يكن له بداية إلا عام 1960م<sup>2</sup>.

أما باقي بلاد الشام مثل سوريا فقد كانت جهود الممثلين تتركز في النوادي والمدارس ، والفن المشهور عندهم هو فن الفكاهة والقرافوز ، والعروض التي يصاحبها الغناء والرقص ، وفي عام 1959م بدأ الاهتمام بالمسرح وخاصة المسرح المدرسي ومسرح العرائس ، وتم إنشاء فرقة المسرح القومي ، وقد كتب سعد الله ونوس مسرحية "حفلة سمر من أجل 5 حزيران" ، وكانت قد قدمت للمسرح العربي شكلاً جديداً عليه ، هو شكل المسرحية المرتجلة<sup>3</sup>.

وأدخل في الأردن عام 1960م في برامج المدارس حصة أسبوعية للتعليم الفني ، كانت تتحول إلى حصة للتمثيل إذا ما توفر المدرس الذي يتقن هذا الفن ، قدمت أول مسرحية عام 1965م<sup>4</sup>.

وأما في فلسطين فقد قدم كتابٌ مسرحيون إبان الانتداب البريطاني مسرحيات لهم ، بالرغم من التركيز في تلك الفترة على المسرحيات المترجمة إلى العربية من قبل المسرح العالمي ، ولكن صدمة الاحتلال أدت إلى تشتت شمل فناني المسرح الفلسطيني ، وهاجر معظمهم إلى الأردن حيث بدأوا نشاطهم الفني هناك<sup>5</sup>.

---

البدعة ، فشكوه إلى حكومة الأستانة ، ومنع من الاستمرار ، فاحترف التجارة بما يسمى (مال القبان) وعرف بالقباني ، ثم انتقل إلى القاهرة عام 1883 وأقام فيها 17 عاماً ، كان يؤلف التمثيليات الغنائية ويلحن أغانيها. من أشهر أعماله مسرحية "الحاكم بأمر الله" ، وهي أول رواية غنائية له في مصر كانت على مسرح دار الأوبرا ، عام 1884م ، واقتبس من الأدب الغربي قصصاً. وسافر إلى العاصمة العثمانية (الأستانة) ، وأمريكا ، ثم عاد إلى دمشق ، توفي عام 1320هـ .

(\* انظر ترجمته : الموسوعة العربية 20323832 = www.alkalemat.com

<sup>1</sup> انظر : مندور ، الفن التمثيلي: (ص : 29-30) // مندور ، د. محمد ، مسرحيات شوقي : (ص : 12) ، دار نهضة مصر ، الفجالة- القاهرة ، ط ، (د.ت) .

<sup>2</sup> انظر : الراعي ، علي ، المسرح في الوطن العربي : (ص : 221-254) ، عالم المعرفة ، الكويت ، 1400هـ-1980م .

<sup>3</sup> انظر : المرجع السابق : (ص : 188-220) .

<sup>4</sup> انظر : المرجع السابق : (ص : 320-328) .

<sup>5</sup> انظر : المرجع السابق: (ص : 255-319) .

**ثالثاً : الكويت :** تجمع أكثرية آراء الباحثين على أن مطلع العشرينيات من القرن العشرين شهد

بوادر انطلاقة المسرح في الكويت ، وهي أقدم حركة مسرحية في الخليج العربي ، وكان أول عرض مسرحي كويتي عبارة عن نشاط تعليمي في مدرسة الأحمدية عام 1922، وكان التأليف والتمثيل ارتجالياً، للصغار بشكل خاص ولل كبار بشكل عام ، وفي عام 1958م جاء زكي طليمات إلى الكويت بهدف تنظيم المسرح في الكويت ، وإشراك المرأة في العمل المسرحي<sup>1</sup>.

**رابعاً : العراق :** وفي العراق عرف المسرح طريقه عندما قدمت الفرق العربية والأجنبية التي كانت تزور العراق عروضاً وحفلات مسرحية، ولقد جذب إتقان التمثيل والإخراج في هذه المسرحيات انتباه الجماهير ، ودخل لفيف من الأدباء ميدان التجربة ، ينقلون ما يبدو لهم نقله من المسرحيات .

وظهرت في بغداد جمعية "التمثيل العربي" في عام 1922م التي كانت بمثابة البداية لنهاية فن القراجوز ، وكانت البداية لظهور المسرح عام 1927م ، عندما تم تأليف أول فرقة مسرحية ، واعترفت دولة العراق بالمسرح كفن رفيع حين افتتحت عام 1940م فرعاً للتمثيل بمعهد الفنون الجميلة ... مؤكدة على أن هذا الفن لون حضاري له مكانته وقيمه وهو فن راق جدير بالاحترام ، وفي عام 1951م ظهر أول كاتب مسرحي عراقي هو : يوسف العاني ؛ حيث كانت بداية تمثيله هو مسرحية صافية بعنوان "يوسف الطحان"<sup>2</sup>، وقد كان يقام في الشوارع والساحات الشعبية في العراق تمثيلاً "يسمى التمثيل الديني الشوارعي"؛ لتمثيل مأساة صمود الحسين<sup>3</sup>.

الفرع الثاني : عوامل ظهور التمثيل في البلاد العربية ظل التمثيل يعاني من النظرة المزرية ، وهي نظرة احتقار وامتهان ، وخاصة بسبب مشاركة المرأة في التمثيل على خشبة المسرح وانتشار ظاهرتي الاختلاط والسفور اللتين كانتا في تلك الفترة على يد قاسم أمين<sup>4</sup>، وقيامه بالمطالبة بتحرير المرأة حيث تكونت "حركة تحرير المرأة"<sup>1</sup>،

<sup>1</sup> انظر : الراعي ، المسرح في الوطن العربي: ( ص : 424-394 ) // أبو معال ، في مسرح الأطفال : ( ص : 17 ) . //

www.kuwaitculture.org

<sup>2</sup> انظر : الراعي ، المسرح في الوطن العربي: ( ص : 393-351 ) // العاني ، يوسف ، التجربة المسرحية : معايشة وانعكاسات : ( ص : 9 ، 23 ) ، دار الفارابي ، بيروت ، 1979م . // أبو معال ، في مسرح الأطفال : ( ص : 16 ) .

<sup>3</sup> انظر : www.squ.edu.om

<sup>4</sup> قاسم أمين : ولد عام 1865م في الإسكندرية ، من أصل كردي ، نال إجازة الحقوق 1881م ، ثم رحل إلى فرنسا ليكمل تعليمه ، وانبهت بالحياة الأوروبية حتى أنه صرح بأن أكبر أسباب انحطاط مصر هو تأخرها في الفنون الجميلة التمثيل والموسيقى والرقص ، تأثر بالأفكار الغربية ، وبعد عودته ألف كتاب (تحرير المرأة) نشره عام 1899، وكتاب (المرأة الجديدة) نشره عام 1900 بدعم من الشيخ محمد عبده وسعد زغلول ، وأحمد لطفى السيد ، زعم فيه أن حجاب المرأة السائد ليس من الإسلام ، والدعوة إلى السفور ليست خروجاً على الدين . انظر : المقدم ، محمد إسماعيل ، عودة الحجاب : ( ج : 1 / ص : 33 ) وما بعدها ، دار الطيبة ، الرياض ، ط2 ، 1420هـ-1999م .

ودعوته إلى السفور والاختلاط من جهة ، وبسبب ازدواج اللغة "الفصحى والعامية" من جهة أخرى ، ثم تدهور الأمر ، وأصبحت الأمم التي تتبارى في إنشاء المعاهد الفنية لتربية المواهب وتدريب الراغبين والراغبات على أصول فن التمثيل ، تعتبر في عداد الأمم المتحضرة<sup>2</sup>.

ولكل وجهة نظره ، فإذا كان المسرح مظهر حضاري عند هؤلاء ، فهناك من اعتبر أن من سمات الجاهلية التي تظهر في المجتمع ظاهرة : "اجتماع النساء في صالات المسارح على غناء المغنيات ، ورقص الراقصات في مناسبات الأفراح والأعراس"<sup>3</sup>.

وقد ظهر التمثيل على المسارح في القرن التاسع عشر ، وظهوره يعود لأسباب منها التغيرات الاجتماعية ، وإنشاء مبانٍ مخصصة للتمثيل تسمى "مسارح" ، وانتشار التعليم خاصة بعد إرسال البعثات إلى الدول الأوروبية<sup>4</sup>، ومن الأسباب كذلك:

**أولاً : التراث القديم :** أول هذه العوامل هو التراث القديم لكثير من مظاهر المسرحية ، التي كانت وما زالت تقدم عروضها ، فهناك الكثير من العروض المسرحية الهزلية ، التي تقترب في شكلها إلى حد كبير من شكل عروض المسرح الغربي ، والتي كانت منتشرة في القاهرة والإسكندرية لتسلية الجماهير ، ولقد لفتت هذه العروض أنظار المستشرقين الذين زاروا مصر خلال ذلك القرن ، ولم يتوقعوا وجود مثل هذه المظاهر في بيئتنا الشرقية، ومن ثم فقد حضروها وكتبوا عنها في كتبهم ، مثل الرحالة الإيطالي بلزوني الذي كتب أنه رأى بشبرا ، في مصر ، عروضاً مسرحية ، عام 1815م ، منها عرض مسرحي يدور عن "راعي الجمال الغشاش" ، والآخر عرض عن "سائح أجنبي وعربي فقير" ، واعتمدتا الموسيقى والرقص التقليدي .

ومن وجهة نظر البعض فإنه من المقطوع به أن الإيطاليين قد أسسوا في النصف الأول من القرن التاسع عشر مسرحاً كان ذا أثر في تهيئة أذهان المواطنين لفهم المسرحيات الحديثة والإقبال على مشاهدتها ؛ فترك بصمته في مصر ، في حين يعتبر آخرون أن الدراما المصرية طوال القرن التاسع عشر كانت خالية من المؤثرات الأجنبية<sup>5</sup>.

---

<sup>1</sup> حركة تحرير المرأة : حركة علمانية ، نشأت في مصر في بادئ الأمر ، ثم انتشرت في أرجاء البلاد العربية ، ونشرت دعوتها من خلال الجمعيات والاتحادات النسائية في العالم العربي ، وتتلخص أفكارها في الدعوة إلى السفور والقضاء على الحجاب الشرعي ، الاختلاط ، تقييد الطلاق والاكتماء بزوجة واحدة ، المساواة في الميراث مع الرجال ، الدعوة إلى العلمانية بحيث لا يتحكم الدين في مجالات الحياة ، أوروبا والغرب عامة هم القدوة في كل الأمور التي تتعلق بالحياة الاجتماعية للمرأة .

انظر : المقدم ، عودة الحجاب : (ج : 1/ ص : 113) .// مجلة البيان : العدد (149) الصفحة (74) .

<sup>2</sup> انظر : مندور ، الفن التمثيلي : (ص : 27-35) .// مندور ، المسرح النثري : (ص : 25) .

<sup>3</sup> علوان ، عبد الله ناصح ، إلى كل أب يؤمن بالله : (ص : 5) ، دار السلام ، القاهرة ، ط7 ، 1406 هـ - 1986م .

<sup>4</sup> انظر : : بيبرس ، المسرح العربي في القرن التاسع عشر : (ص : 41-49) .

<sup>5</sup> انظر : المرجع السابق : (ص : 31-33) .// جوهر ، الإسلام والفنون : (ص : 98) .// الراعي ، المسرح في الوطن العربي : (ص : 33) .// أبو معال ، في مسرح الأطفال : (ص : 15) .

ثانياً : التفوق التكنولوجي : إن التفوق التكنولوجي الأوروبي تسبب في انبهار المسلمين ،

ودهشتهم بكل ما يأتي عن طريق الغرب ، دون التأكد من مشروعيته ، وكان المسرح الغربي ممن وفد إلى مصر ، وساهم في تهيئة البيئة لنشأة هذا الفن واستمراره ، وساعد في ذلك الظروف التي مرت بها مصر ، والتحويلات الكبرى التي أصابت المجتمع مع نهاية القرن الثامن عشر وطيلة القرن التاسع عشر ، فهناك الحملة الفرنسية التي كان تأثيرها أكبر من مدة بقائها ، حيث كان بونابرت يشجع إقامة الحفلات الموسيقية ، وقاعات التمثيل .

وهناك عصر محمد علي الذي أحدث تطوراً كبيراً في الحياة المصرية لطول مدة حكمه ، ولثورته التعليمية ، وانفتاحه على الأوروبيين ، وتدفق عدد كبير من تلك الفرق التي ترسخ الشكل المسرحي الغربي في البيئة المصرية ، ولقد وفدت هذه الفرق لتسليية الأجانب ، وهروباً من الفرق القوية التي لا تستطيع منافستها في بلادهم ، وفي نفس الوقت لما تجلبه من ربح من الطبقات الاجتماعية الجديدة<sup>1</sup>.

ثالثاً: حركة الترجمة : كانت اللغة التركية تستخدم إلى جانب اللغة العربية وكانت لغة الطبقة الأرستقراطية ، والطبقة الحاكمة ، وهي اللغة التي كان يعتر بها محمد علي باشا وأبناؤه عدا إبراهيم الذي تولى الحكم سنة 1848م وتوفي سنة 1849م وهي مدة وجيزة ، لم يكن يستطيع أن يحدث التغيير لصالح اللغة العربية ، وإلى جانبها كانت اللغة الفارسية لغة تُعلم في المدارس الحكومية ، ثم بدأ محمد علي في إرسال بعثاته إلى أوروبا ، وبدأت الفرق الإيطالية والفرنسية تقف إلى البلاد ، وحدث احتكاك قوي بين الآداب الجديدة والأدب العربي ؛ فنشأت القصة بتأثير غربي شأنها شأن المسرحية ومهدت الترجمة لهذا التأثير ، فقد جُمعت حوالي عشرة آلاف قصة ترجمت في القرن التاسع عشر<sup>2</sup>.

<sup>1</sup> انظر : إيلاخ ، الإعلام الإسلامي : ( ص : 136 ) . // بيبرس ، المسرح العربي في القرن التاسع عشر : ( ص : 34-39).

<sup>2</sup> انظر : بيبرس ، المسرح العربي في القرن التاسع عشر : ( ص : 39-41 ) .

الفصل الثاني :

الحكم الشرعي في التمثيل لذاته

ويتكون من مبحثين :

المبحث الأول :

أقوال العلماء وأدلتهم في مسألة التمثيل لذاته

المبحث الثاني :

مناقشة أدلة العلماء في مسألة التمثيل لذاته.



## الفصل الثاني

### الحكم الشرعي في التمثيل لذاته

بعد بيان طبيعة التمثيل ونشأته وواقعه المعاصر سيتم تناول الحكم الشرعي في التمثيل لذاته في هذا الفصل ، حيث يتم عرض أدلة تحريم التمثيل لذاته أي لكونه مجرد تمثيل وإبراز أدلة كل من محرمي التمثيل ومبيحيه ، أما التعليق على هذه الأدلة ومناقشتها والتعقيب عليها فسيتم في مباحث المناقشة ، أما التمثيل المقترن بغيره فسيتم توضيحه في الفصل الثالث ، وقد يكون من الأمور المتفق على تحريمها ، أو من الأمور المختلف في تحريمها .

ويتكون هذا الفصل من مبحثين على النحو الآتي :

المبحث الأول : أقوال العلماء وأدلتهم في مسألة التمثيل لذاته :  
المطلب الأول : التمثيل لذاته.

المطلب الثاني : أدلة المحرمين للتمثيل .

المطلب الثالث : أدلة المبيحين للتمثيل .

المبحث الثاني : مناقشة أدلة العلماء في مسألة التمثيل لذاته.

المطلب الأول : مناقشة أدلة المحرمين للتمثيل .

المطلب الثاني : مناقشة أدلة المبيحين للتمثيل .

المطلب الثالث : الترجيح .

### المبحث الأول

أقوال العلماء وأدلتهم

في مسألة التمثيل لذاته

**المطلب الأول : التمثيل لذاته**

الفرع الأول : تحرير محل النزاع في المسألة

إن مسألة التمثيل لذاته تطلق على مطلق التمثيل ، أي التمثيل الذي لا يخالطه شيء من المحرمات ، وهذه القضية هي محل النزاع بين العلماء ، وقد تم توضيح تعريف التمثيل وأصله وطبيعته في الفصل الأول .

الفرع الثاني : أقوال العلماء في مسألة التمثيل لذاته

أما أقوال العلماء والدعاة في مسألة التمثيل فكانت على قولين :

القول الأول : تحريم التمثيل : ومن القائلين بهذا القول : الشيخ عبد العزيز بن باز ، الشيخ محمد ناصر الدين الألباني<sup>1</sup> ، د. بكر أبو زيد<sup>2</sup> ، الشيخ أحمد بن الصديق الغماري<sup>3</sup> ، الشيخ مقبل الوادعي ، الشيخ علوي بن عمر بن محمود الأثري<sup>4</sup> ، الشيخ شريف بن علي الراجحي<sup>5</sup> ، د. صالح بن الفوزان<sup>6</sup> ، د. ربيع المدخلي ، الشيخ عبد الرزاق العفيفي ، الشيخ حماد الأنصاري ، الشيخ عبد المحسن العباد ، الشيخ حمود التويجري ، الشيخ صالح الأطرم ، الشيخ عبدالله الدويش ، عبد الشيخ الرحمن عبد الخالق ، الشيخ عبدالله بن حسن قعود ، الشيخ عبد الرحيم الطحان ، الشيخ محمد الحكمي ، د. عبد السلام برجس<sup>7</sup> ، مشهور حسن سلمان<sup>8</sup> .

القول الثاني : إباحة التمثيل : ومن القائلين بهذا : د. يوسف القرضاوي<sup>9</sup> ، د. أحمد الشرباصي<sup>10</sup> ، د. نجيب الكيلاني<sup>11</sup> ، الشيخ عبدالله ناصح علوان<sup>12</sup> ، الشيخ سلمان العودة<sup>1</sup> ، الشيخ محمد بو خبزة ،

<sup>1</sup> انظر : الألباني ، محمد ناصر الدين ، وابن باز ، وابن تيمية ، وابن القيم ، وجماعة من الأئمة ، فتاوى المرأة المسلمة : كل ما يهيم المرأة المسلمة في شؤون الدين والدنيا لأصحاب الفضيلة العلماء: (ص : 675-676) ، جمع وترتيب : إبراهيم أمين محمد ، المكتبة التوفيقية ، القاهرة ، (د.ت) . // الألباني ، محمد ناصر الدين ، والشيخ عبد العزيز بن باز ، والشيخ محمد بن صالح بن عثيمين ، وجماعة من الأئمة ، فتاوى مهمة لنساء الأمة : (ص : 292-294) ، جمع: عمرو عبد المنعم سليم ، مكتبة الهداية ، الدار البيضاء ، (د.ت).

<sup>2</sup> أبو زيد ، التمثيل ، حقيقته ، تاريخه ، حكمه .

<sup>3</sup> الغماري ، أحمد بن الصديق ، ت (1380) هـ ، التنكيل أو التفتيل لمن أباح التمثيل : (ص : 35) وما بعدها ، تحقيق : محمد الأنجري ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، ط1 ، 1423 هـ-2002 م .

<sup>4</sup> الأثري ، علوي بن عمر بن محمود ، فتاوى علماء الإسلام الأمجاد في حكم التمثيل والإنشاد : (ص : 3) وما بعدها ، مكتبة سحاب السلفية ، قسم العقيدة والمنهج ، 2002 م .

<sup>5</sup> الراجحي ، الشيخ شريف بن علي ، طوفان البلاء التمثيل والغناء : (3) ، (د.ت) نشر : www.alsalafyoon.com/ShariefAl-Rajihy/Tawfan.htm

<sup>6</sup> انظر : www.alfuzan.net : فتاوى سماحة الشيخ صالح الفوزان .

<sup>7</sup> برجس ، إيقاف النبيل : (ص : 38) .

<sup>8</sup> أبو عبيدة ، مشهور حسن سلمان ، المروعة وخوارمها : (ص : 220-222) ، دار ابن عفان ، مصر ، ط3 ، 1422 هـ-2001 م .

<sup>9</sup> القرضاوي ، د. يوسف ، الحلال والحرام في الإسلام : (298-299) ، المكتبة الإسلامي ، دمشق وبيروت ، ط7 ، 1393 هـ-1973 م .

<sup>10</sup> الشرباصي ، د. أحمد ، يسألونك في الدين والحياة : (ج : 1/ص : 644-645) ، دار الجيل ، بيروت ، ط3 ، 1977 م .

<sup>11</sup> الكيلاني ، د. نجيب ، نحو مسرح إسلامي : (ص : 60) وما بعدها ، دار ابن حزم ، بيروت ، ط1 ، 1411 هـ-1990 م .

<sup>12</sup> علوان ، عبد الله ناصح ، تربية الأولاد في الإسلام : (ج : 2/ص : 672) ، دار السلام ، القاهرة ، ط31 ، 1418 هـ - 1997 م .

، محمد الأنجري<sup>2</sup>، الشيخ أحمد مصطفى القضاة<sup>3</sup>، الشيخ محمد صالح بن عثيمين ، الشيخ عبدالله بن حميد ، الشيخ عبدالله بن جبرين ، الشيخ محمد رشيد رضا ، الشيخ صالح أحمد الغزالي<sup>4</sup> ، وهي عندهم إباحة مشروطة ، ومن أقوالهم :

قال د. يوسف القرضاوي : " السينما حلال طيب ، بل قد تستحب وتطلب إذا توفرت فيها الشروط الآتية : الموضوع يتنزه عن المجون والفسوق ، وألا تشغل عن واجب ديني ، وتجنب الاختلاط"<sup>5</sup>.

قال الشيخ عبدالله ناصح علوان : "في حالة وجود هيئة دينية موثوقة أشرفت على تخصيص أماكن خاصة مستقلة لعرض أفلام علمية واجتماعية ، ومسرحيات توجيهية وتاريخية ولم يتخللها شيء من المفاصد والمفاتن والمحرمات ، فعندئذ يجوز للشباب المسلم أن يرتادها للاستفادة من برامجها الهادفة وموضوعاتها القيمة ..أما ما عدا ذلك ، فإن ارتياد هذه الأماكن من أكبر الإثم وأعظم الحرام في نظر الإسلام"<sup>6</sup>.

المطلب الثاني : أدلة المحرمين للتمثيل  
استدل المحرمون للتمثيل بما يأتي :

**الدليل الأول : التمثيل بدعة :** إذا كان التمثيل بنية العبادة ، كمن أقامه يدعو الناس به إلى الله تعالى ، ويرى أنه بذلك فعل قربة يؤجر عليها ؛ فإن تحريمه أشد ، ومعصية الله تعالى ، فهو بهذه النية بدعة منكورة شنيعة ، والدعوة إلى الله تعالى عبادة بدلالة القرآن الكريم والسنة النبوية وإجماع السلف ، فقال تعالى : { وَمَنْ أَحْسَنُ قَوْلًا مِّمَّنْ دَعَا إِلَى اللَّهِ وَعَمِلَ صَالِحًا وَقَالَ إِنَّنِي مِنَ الْمُسْلِمِينَ }<sup>7</sup> ، وقال رسول الله -p-: "فو الله ! لأن يهدى الله بك رجلاً واحداً خيراً لك من أن يكون لك حمر النعم"<sup>8</sup>.

<sup>1</sup> انظر : [www.sahab.net/sahab/showthread](http://www.sahab.net/sahab/showthread) : جريدة المدينة ، شذرات الرسائل : فتوى الشيخ : سلمان العودة ، بتاريخ : 17 رمضان 1423 هـ - 22 نوفمبر 2002 م .

<sup>2</sup> الغماري ، التنكيل أو التقتيل لمن أباح التمثيل : (ص : 26 ، 28) .

<sup>3</sup> القضاة ، الشريعة الإسلامية والفنون : (ص : 349) وما بعدها .

<sup>4</sup> انظر : الغزالي ، حكم ممارسة الفن في الشريعة الإسلامية : (ص : 293) .

<sup>5</sup> القرضاوي ، الحلال والحرام : (ص : 298-299) .

<sup>6</sup> علوان ، تربية الأولاد في الإسلام : (ج : 2 / ص : 674) .

<sup>7</sup> سورة فصلت : (الآية : 33) .

<sup>8</sup> حمر النعم : هي الإبل الحمر ، وهي أنفس أموال العرب ، يضررون بها المثل في نفاسة الشيء ، وأنه ليس هناك أعظم منه : شرح النووي : (ج : 15 / ص : 178) .// حُمُرُ الْإِبِلِ : كِرَامُهَا : الرازي ، مختار الصحاح : (ص : 278) .

ويتوقف قبول العبادة على اجتماع أمرين فيها بإجماع السلف الذين قالوا : جماع الدين أن لا نعبد إلا الله ، ولا نعبد إلا بما شرع ، فالأمران هما : الإخلاص لله تعالى ، ومتابعة الرسول -p- لقوله في الحديث : " من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد "2، أي مردود على عامله ، لا يقبله الله تعالى .

ومن أقوال السلف قول أبي سليمان الداراني3: "ليس ينبغي لمن ألهم شيئاً من الخير أن يعمل به حتى يسمعه في الأثر،

فإذا سمعه في الأثر ؛ عمل به ، وحمد الله -Y- على ما وفق من قلبه"4.

وقد بعث النبي -p- لإخراج الناس من الظلمات إلى النور ، وقد سلك في ذلك مسالك ، ومن المحال أن يدع النبي -p- وسائل الدعوة خفية أو ناقصة ، تحتاج إلى تكميل أو تحسين ، قال تعالى : { الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيْتُ لَكُمْ الْإِسْلَامَ دِيناً } 5 ، وفي الحديث أن النبي -p- قال : "فعلیکم بسنتي ، وسنة الخلفاء المهديين الراشدين ، تمسکوا بها ، وعضوا علیها بالنواجذ ، وإياکم ومحدثات الأمور ، فإن کل محدثة بدعة ، وکل بدعة ضلالة " 6؛ فالتعبد لله

<sup>1</sup> صحيح البخاري ، كتاب الجهاد والسير ، باب دعوة اليهود والنصارى ، برقم : ( 2783) (ج :3/ ص :1077). // صحيح مسلم ، كتاب فضائل الصحابة ، باب من فضائل علي بن أبي طالب ، برقم : (2406) (ج :15/ ص :148) .

<sup>2</sup> صحيح البخاري ، كتاب الصلح ، باب إذا اصطلحوا على صلح جور فالصلح مردود ، برقم : (2550) (ج :2/ ص :959) . // صحيح مسلم ، كتاب الأفضية ، باب نقص الأحكام الباطلة ورد محدثات الأمور ، برقم : (1718) (ج :12/ ص :14) .

<sup>3</sup> أبو سليمان الداراني : عبد الرحمن دمشقي ، محدث رحال ، روى عن ليث ويحيى بن سعيد الأنصاري ، وغيرهما ، وروى عنه إسماعيل بن عياش ، وهشام بن عمار وجماعة ، وثقه دحيم ، وقال أبو حاتم : لا يحتج به ، توفي سنة نيف وتسعين ومئة ، روى له ابن ماجه حديثاً .

(\*) انظر ترجمته : الذهبي ، سير أعلام النبلاء ، برقم : (35) (ج :10/ ص :186-187) . // المزني ، يوسف بن عبد الرحمن ، ت (742) ، تهذيب الكمال برقم : (3839) (ج :17/ ص :152-153) ، تحقيق د.بشار عواد ، مؤسسة الرسالة ، بيروت ، ط1، 1400هـ-1980م .

<sup>4</sup> أبو نعيم الأصبهاني ، أحمد بن عبدالله ، ت (430) ، حلية الأولياء وطبقات الأصفياء : (ج :9/ ص :269) ، دار الكتاب العربي ، بيروت ، ط4 ، 1405هـ .

<sup>5</sup> سورة المائدة : (الآية :3) .

<sup>6</sup> الترمذي ، محمد بن عيسى ، ت (279) ، السنن ، كتاب العلم ، باب ما جاء في الأخذ بالسنة واجتناب البدع ، برقم : ( 2676) (ص :603) ، حكم على أحاديثه الإمام الألباني ، مكتبة المعارف ، الرياض ، ط1 ، (د.ت) . وقال أبو عيسى : "هذا حديث حسن صحيح" . // أبو داوود ، سليمان بن الأشعث السجستاني ، ت (275) ، السنن ، كتاب السنة ، برقم : (4607) (ص :691) ، حكم على أحاديثه الإمام الألباني . مكتبة المعارف ، الرياض ، ط1 ، (د.ت) . // ابن ماجه ، محمد القزويني ، ت (275) ، السنن ، كتاب المقدمة ، باب اتباع سنة الخلفاء الراشدين المهديين ، برقم : (42) (ص :20) ، حكم على أحاديثه الإمام الألباني ، مكتبة المعارف ، الرياض ، ط1 ، (د.ت) .

قال الحاكم : " هذا حديث صحيح ليس له علة " : الحاكم ، محمد بن عبدالله النيسابوري ، ت (405) ، المستدرک علی الصحیحین ، برقم : (329) (ج :1/ ص :174) ، تحقيق مصطفى عبد القادر عطا ، دار الكتب العلمية ، بيروت- لبنان ، ط1 ، 1411هـ-1990م .

بالتمثيل منكر ؛ لما فيه من تشريع ما لم يأذن الله به في دينه، فهو بدعة يذم أصحابها ، ولا يتقبلها الله منهم ، وإن كان قصدهم بها العبادة ، ولو كان للمسلمين به منفعة في دينهم لفعله السلف ، فوسائل الدعوة توقيفية ، لا يحل لأحد إحداث شيء فيها بغير دليل من الكتاب والسنة وعمل السلف الصالح<sup>1</sup>، وهو ليس من أسلوب الدعوة عند العلماء المتقدمين -رحمهم الله- ، فعن رسول الله -p- قال : " أشد الناس عذاباً يوم القيامة ثلاثة : رجلٌ قتل نبياً أو قتل نبياً ، وإمام ضلالة ، وممثل من الممثلين "<sup>2,3</sup>.

**الدليل الثاني : التمثيل فيه تشبه بالكفار :** إنَّ التمثيليات تعدّ من طريقة الكفار ، وطريقة الكفار تليق بهم ولا تليق بالمسلمين ؛ وتلك الوسائل تصلح لهم ولا تصلح للمسلمين ؛ لأن عند المسلمين خفي من ذلك كما ورد في حديث جابر بن عبد الله<sup>4</sup> - رضي الله عنه-ما قال : " رأى النبي -p- يوماً صحيفة في يد عمر بن الخطاب -ت- فقال له : " ما هذه؟" قال: هذه صحيفة من التوراة كتبها لي رجل من اليهود ، فقال: "أمتهوكون"<sup>5</sup> أنتم كما تهوكت اليهود والنصارى ، والذي نفس محمد بيده لو كان موسى حياً لما وسعه إلا اتباعي"<sup>6</sup>.

---

قال الإمام الألباني - رحمه الله- : " صحيح" : انظر : الألباني ، سلسلة الأحاديث الصحيحة ، برقم : ( 2735 ) (ج : 6 / ص : 526) // الألباني ، صحيح الجامع الصغير ، برقم : (2549) (ج : 1 / ص : 499) .

<sup>1</sup> انظر : برجس ، إيقاف النبيل : (ص : 69-79) // برجس ، د. عبد السلام عبد الكريم ، الحجج القوية على أن وسائل الدعوة توقيفية : (ص : 66-69) ، دار المنهاج ، القاهرة ، 1425 هـ - 2004 م // جوهر ، الإسلام والفنون : (ص : 99) // أبو زيد ، التمثيل حقيقته : (ص : 13-15) // الغماري ، التنكيل أو التقتيل لمن أباح التمثيل : (ص : 80) .

<sup>2</sup> رواه أحمد ، برقم : (3868) ، سبق تخريجه : (ص : 4-5) .

<sup>3</sup> الأثري ، فتاوى علماء الإسلام الأمجاد في حكم التمثيل والإنشاد : (ص : 49) نقلاً عن : المخرج من الفتنة للوداعي : (ص : 96) .

<sup>4</sup> جابر بن عبد الله : الإمام الكبير ، المجتهد ، الحافظ ، الفقيه ، الأنصاري ، صاحب رسول الله -p- ، من أهل بيعة الرضوان ، وكان آخر من شهد ليلة العقبة الثانية موتاً ، روى علماً كثيراً عن النبي -p- وعن الصحابة ٧٧ ، حدث عنه ابن المسيب وعطاء بن أبي رباح وغيرهم ، وكان مفتي المدينة في زمانه ، غزا مع رسول الله -p- ست عشرة غزوة بعد استشهاد والده بأحد ، لأنه كان يخلفه على أخوات التسع ، مات سنة ثمان وسبعين ، وهو ابن أربع وتسعين سنة وكان قد ذهب بصره .

(\* انظر ترجمته : ابن حجر ، أحمد بن علي العسقلاني ، ت(852) ، الإصابة في تمييز الصحابة ، برقم : (1027) (ج : 1 / ص : 434) ، تحقيق : محمد علي البجاوي ، دار الجيل ، بيروت ، ط 1 ، 1412 هـ - 1992 م // الذهبي ، سير أعلام النبلاء ، برقم : (38) (ج : 3 / ص : 189) وما بعدها .

<sup>5</sup> أمتهوكون : أمْتَحَيَّرُونَ أنتم في الإسلام حتى تأخذوه من اليهود ، وقيل: معناه أمْتَرَدُّونَ ساقطون : ابن منظور ، لسان العرب : (ج : 10 / ص : 509) // الرازي ، مختار الصحاح : (ص : 292) // ابن سلام ، أبو عبيد القاسم الهروي ، غريب الحديث : (ج : 3 / ص : 29) ، دار الكتاب العربي ، 1976 م .

<sup>6</sup> البيهقي ، أحمد بن الحسين ، ت(458) ، شعب الإيمان ، برقم : (177) (ج : 1 / ص : 199-200) ، تحقيق : محمد السعيد زغلول ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، ط1 ، 1410 هـ // ابن حنبل ، مسند أحمد ، برقم : (15195) (ج : 3 / ص : 187) .

قال الهيثمي- رحمه الله- : " رجاله رجال الصحيح إلا أن فيه جابر الجعفي وهو ضعيف" : انظر : الهيثمي ، علي بن أبي بكر ، ت(807) ، مجمع الزوائد ، كتاب العلم ، باب ليس لأحد قول مع رسول الله -p- : (ج : 1 / ص : 174) ، (ج : 8 / ص : 262) ، دار الريان للتراث ، دار الكتاب العربي ، القاهرة ، بيروت ، 1407 هـ .

وقد ثبت أن الرسول-p-كان يسير مع أصحابه في سفر ، فمروا بشجرة كان المشركون يعلقون عليها أسلحتهم ، فقالوا : "يا رسول الله : اجعل لنا ذات أنواط<sup>1</sup> كما لهم ذات أنواط" ، فقال -p- : " الله أكبر ، هذه السنن ، لقد قلت كما قال قوم موسى : " اجعل لنا إلهاً كما لهم آلهة " <sup>2</sup> ، فقد أنكر الرسول -p- على أصحابهم بأن يتخذ لهم شجرة يعلقون عليها الأسلحة تشبهاً بالمشركين . ولا يخل اتخاذ المسلمين لوسائل السيارات والطائرات عن غيرهم في قوله p : "ومن تشبه بقوم فهو منهم"<sup>3</sup> ، لأن الإسلام أوضح لنا طريق الحلال والحرام باتخاذ ما حل وترك ما حرم ، أما اتخاذ هذه التمثيليات التي يدخلون فيها ما لا حقيقة له إطلاقاً ، فهو من التشبه بهم ل قوله p : " لتتبعن سنن من كان قبلكم شبراً بشبر وذراعاً بذراع حتى لو دخلوا جحر ضب تبعتموهم ، قلنا: يا

---

قال الإمام الألباني - رحمه الله- : " حبرن" : انظر : المقرئزي ، محمد بن عبدالله الخطيب ، مشكاة المصابيح ، كتاب الإيمان ، باب الاعتصام بالكتاب والسنة- الفصل الأول ، برقم : (177)(ج : 1/ ص : 63) ، تحقيق : الإمام الألباني، المكتب الإسلامي ، بيروت ، ط3 ، 1405هـ-1985م .

<sup>1</sup> ذات أنواط: اسم شجرة بعينها كانت للمشركين ينوطون بها سلاحهم ، أي يُعلّقونَ بها ، ويعكفونَ حولها ، وقيل : كلُّ ما علّقَ من شيء ، فهو نَوَطٌ .

انظر : ابن الأثير ، النهاية في غريب الحديث : (ج : 5/ ص : 127) .// الرازي ، مختار الصحاح : (ج : 1/ ص : 285) .// ابن منظور ، لسان العرب : (ج : 7/ ص : 418).

<sup>2</sup> انظر : سنن الترمذي ، كتاب الفتن ، باب ما جاء لتركب سنن من كان قبلكم ، برقم : ( 2180)(ص : 493) ، بزيادة "والذي نفسي بيده لتركب سنة من كان قبلكم" ، قال أبو عيسى : "هذا حديث حسن صحيح" .// ابن حبان ، محمد البستي ، ت (354) ، صحيح ابن حبان ، برقم : (6702)(ج : 15/ ص : 94) ، تحقيق شعيب الأرنؤوط ، مؤسسة الرسالة ، بيروت ، ط 2 ، 1414هـ-1993م .// ابن حنبل ، مسند أحمد ، برقم : (21947)(ج : 5/ ص : 218) .// النسائي ، أحمد بن شعيب ، ت(303) ، السنن الكبرى ، كتاب التفسير ، سورة الأعراف ، برقم : (11185)(ج : 6/ ص : 346) ، تحقيق د. عبد الغفار البنداري ، سيد كسروي حسن ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، ط 1 ، 1411هـ-1991م .// الهيثمي ، علي بن أبي بكر ، ت(807) ، موارد الظمان ، برقم : (1835)(ص : 454) ، تحقيق محمد عبد الرازق حمزة ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، (د.ت.)// أبو يعلى الموصلي ، أحمد بن علي ، ت(307) ، مسند أبي يعلى ، برقم : (1441)(ج : 3/ ص : 30) ، تحقيق : حسين سليم أسد ، دار المأمون للتراث ، دمشق ، ط1 ، 1404هـ-1984م .

قال الإمام الألباني - رحمه الله- : " سنده صحيح" : انظر : مشكاة المصابيح ، كتاب الفتن- الفصل الأول ، برقم : (5408)(ج : 3/ ص : 1488-1489) .

<sup>3</sup> انظر : البزار ، أبو بكر أحمد عبد الخالق ، ت(292) ، مسند البزار 4-9 ، برقم : (2966)(ج : 7/ ص : 368) ، مؤسسة علوم القرآن ، بيروت ، ط 1 ، 1409 هـ .// ابن حنبل ، مسند أحمد ، برقم : ( 5224)(ج : 2/ ص : 50) .// سنن أبي داود ، كتاب اللباس ، باب في لبس الشهرة ، برقم : (4031)(ج : 602) .// الطبراني ، سليمان بن أحمد ، ت(360هـ) ، المعجم الأوسط ، برقم : (8327)(ج : 8/ ص : 179) ، تحقيق طارق بن عوض الله محمد ، عبد المحسن بن إبراهيم الحسيني، دار الحرمين ، القاهرة ، 1415 هـ-1995م .  
قال الهيثمي- رحمه الله- : " فيه علي بن غراب ، وضعفه بعضهم ، وبقيّة رجاله ثقات" .

انظر : الهيثمي ، مجمع الزوائد : (ج : 10/ ص : 271) .

قال ابن حجر- رحمه الله- : " أخرجه ابن داود بسند حسن" : انظر: ابن حجر ، فتح الباري : (ج : 10/ ص : 271) .

قال الإمام الألباني - رحمه الله- : " حسن صحيح" : انظر : الألباني ، صحيح الجامع الصغير ، برقم : (6149)(ج : 2/ ص : 1059).

رسول الله ، اليهود والنصارى ؟ قال : فمن؟! "1، فللذي يحمل الكفار إليها عدم وجود الغذاء الروحي لديهم كما هو عند المسلمين ؛ حيث إن آية واحدة من القرآن تغني عن تمثيلات عديدة<sup>2</sup>. واستدل الشيخ بكر أبو زيد بقول شيخ الإسلام ابن تيمية<sup>3</sup> -رحمه الله- على أن التمثيل إن كان في العادات ، فهو تشبه بأعداء الله الكافرين ، وقد نهينا عن التشبه بهم ، حيث قال : "إن الله تعالى قال لنبيه-ρ-: { إِنَّ الَّذِينَ فَرَّقُوا دِينَهُمْ وَكَانُوا شِبَعًا لَسْتَ مِنْهُمْ فِي شَيْءٍ إِنَّمَا أَمْرُهُمْ إِلَى اللَّهِ ثُمَّ يُنَبِّئُهُمْ بِمَا كَانُوا يَفْعَلُونَ }<sup>4</sup>، فقله I: { لَسْتَ مِنْهُمْ فِي شَيْءٍ } يقتضي البراءة منهم في جميع الأشياء ، والمتابعة في بعض الأشياء يكون التابع له من المتبوع في ذلك الشيء ، وإذا كان الله قد برأ نبيه - ρ - من جميع أمورهم ، فمن كان متبعاً لنبيه -ρ- حقيقة كان متبرئاً منهم كتبرؤه - ρ - منهم ، ومن كان موافقاً لهم كان مخالفاً لرسول الله - ρ - بقدر موافقته لهم"<sup>5</sup>.

**الدليل الثالث : التمثيل مبني على الكذب :** إن القيام بعدة أدوار للممثل يُعتبر تلوناً<sup>6</sup> ؛ حيث يكون الممثل بوجهين، وذو الوجهين لا يكون عند الله تعالى وعند الناس وجيهاً مصداقاً لحديث رسول الله-ρ-: "إن شر الناس ذو الوجهين ، الذي يأتي هؤلاء بوجه وهؤلاء بوجه"<sup>7</sup> ؛ فالممثل يخرج على الناس في هذا العرض مؤمن ، وفي ذلك مُشرك ومُلحد يدعو إلى الشرك والإلحاد وقد يقاتل عليه ، والمشاهد يعلم أنه كاذب في شركه وحديثه<sup>8</sup>.

<sup>1</sup> صحيح البخاري ، كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة ، باب ما ذكر عن بني إسرائيل، برقم : (6889)(ج : 6/ ص : 2669) .  
<sup>2</sup> انظر : الأثري ، فتاوى علماء الإسلام الأمجاد : (ص : 48-49) ، فتوى الإمام الألباني - رحمه الله- // الألباني ، وجماعة من الأئمة ، فتاوى المرأة المسلمة: (ص : 675-676) . // الألباني ، وجماعة من الأئمة ، فتاوى مهمة لنساء الأمة : (ص : 292-294).  
<sup>3</sup> ابن تيمية : شيخ الإسلام ، تقي الدين الحراني ، ولد في ربيع الأول سنة ( 661 ) هـ ، عُني بالحديث ، وكان من بحور العلم ، ومن الأذكياء المعدودين ، والزهاد الأفراد ، والشجعان الكبار ، والكرماء الأجواد ، أثنى عليه الموافق والمخالف ، وسارت بتصانيفه الركبان ، لعلها ( 300 ) مجلد ، حدث بدمشق ومصر والثغر ، وقد امتحن وأوذى مرات ، وحبس بقلعة مصر والقاهرة والإسكندرية ، وبقلعة دمشق مرتين ، وبها توفي في العشرين من ذي القعدة سنة (728) هـ معتقلاً ، ثم جُهِز وأُخرج إلى جامع البلد ، فشاهده أمم لا يحصون ، فحزروا بستين ألفاً... :  
(\*) انظر ترجمته : القيسراني ، محمد بن طاهر ، ت ( 507 ) ، تذكرة الحفاظ : ( 1175 ) ( ج : 4 / ص : 1496 ) ، تحقيق حمدي بن عبد المجيد السلفي ، دار الصميعي ، الرياض ، ط1 ، 1415 هـ .

<sup>4</sup> سورة الأنعام : ( الآية : 159 ) .

<sup>5</sup> ابن تيمية ، اقتضاء الصراط المستقيم : ( ص : 54-55 ) بتصرف .

<sup>6</sup> التلون : يقال فلان مُتَلَوَّنٌ ، إذا كان لا يثبت على خُلُقٍ واحد : ابن منظور ، لسان العرب : ( ج : 13/ ص : 393 ) // الم عجم الوجيز : ( 568 ) .

<sup>7</sup> صحيح البخاري ، كتاب الأحكام ، باب ما يكره من ثناء السلطان وإذا خرج ذلك ، برقم : ( 6757 ) ( ج : 6/ ص : 2626 ) // صحيح مسلم ، كتاب فضائل الصحابة ، باب خيار الناس ، باب ذم ذي الوجهين وتحريم فعله ، برقم : ( 2526 ) ( ج : 16/ ص : 66 ) // صحيح ابن حبان ، برقم : ( 5754 ) ( ج : 13/ ص : 66 ) // سنن أبي داؤد ، كتاب الأدب ، باب في ذي الوجهين ، برقم : ( 4872 ) ( ص : 730 ) .

<sup>8</sup> جواهر ، الإسلام والفنون : ( ص : 102-103 ) .

والتمثيل لا يخلو من حالتين : إما أن يكون أسطورة خيالية ، لا واقع لها ولا حقيقة ، كأن يتقمص شخصية غير شخصية "الممثل" كقاض ، وطبيب ، وبائع ، وإما أن يكون واقعة سالفة ، قام بها أشخاص معينون ، على سبيل الحقيقة ، لأن يمثل الممثل معيناً كصلاح الدين الأيوبي ، وغيره من العظماء من قبل ومن بعد ، فإنهم سيقولون : قال ، وما قال ، وفعل ، وما فعل ، وهكذا في حركات وتصرفات هي من الافتراء ، وعلى كلا الحالتين فهو حرام ، بدلالة الكتاب الكريم والسنة الشريفة وإجماع العلماء ؛ فالتمثيل كله كذب وزور ، وهو من الكذب الذي حرّمه الله ، لأن لا بد من وقوع أمور مكذوبة في التمثيل لا حقيقة لها في التاريخ الإسلامي ، قال تعالى: {إِنَّمَا يَفْتَرِي الْكُذِبَ الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِآيَاتِ اللَّهِ وَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ} <sup>1</sup>، ويعد التمثيل الخيالي كذباً لما فيه من التظاهر بالأمراض والعاهات ، أو الجهل ، أو الخبال ، وقد علم ضده ، وقد قال ابن مسعود<sup>2</sup>- مسعود<sup>2</sup>-: "إن الكذب لا يصلح في جد ولا هزل، ولا يعد أحدكم صديقه شيئاً ثم لا يُنجزه" <sup>3</sup>، والتظاهر بالصلاح ، وتسمية القائمين بها بغير أسمائهم<sup>4</sup>.

**الدليل الرابع : التمثيل محاكاة : إن التمثيل محاكاة ، ويطلق الممثل على الذي يحكي فعل غيره ، وتأخذ المحاكاة عدة وجوه منها :**

الوجه الأول : التمثيل تشيع بما لم يَنل الممثل : وذلك كأن يتقمص " الممثل في هذا العرض شخصية واعظ يأمر باسم الإسلام وينهى عن ذلك الأمر ؛ أو شخصية "صلاح الدين الأيوبي" أو "شيخ الإسلام ابن تيمية" ، فيظهر بمظهر القوة والشجاعة ، أو العلم والإدراك ، وليس هو كذلك<sup>5</sup> ، فعن أسماء-رضي الله عنها- أن جاءت امرأة إلى النبي -p- فقالت: "إن لي ضرة ، فهل علي

<sup>1</sup> سورة النحل : (الآية : 104) .

<sup>2</sup> عبد الله بن مسعود : الإمام الحبر فقيه الأمة ، كان من السابقين الأولين ومن النجباء العالمين، روى علماً كثيراً ، حدث عنه أبو هريرة ، وابن عباس ، وابن عمر ، وجابر ، وخلق كثير ، له في الصحيحين أربعة وستين حديثاً ، وانفرد له البخاري بإخراج أحد وعشرين حديثاً ، ومسلم بإخراج خمسة وثلاثين حديثاً ، وله بالمكرر ثمان مئة وأربعون حديثاً ، وكان يعرف أيضاً بأمه ، فيقال له ابن أم عبد .

(\* انظر ترجمته : الذهبي ، سير أعلام النبلاء ، برقم : (87)(461/1) وما بعدها // ابن سعد ، محمد بن سعد المصري ، ت (230) ، الطبقات الكبرى : (ج : 3 / ص : 150) ، دار صادر ، بيروت ، (د.ت) .

<sup>3</sup> القرطبي ، محمد الأنصاري ، ت (276) ، تفسير القرطبي الجامع لأحكام القرآن : (ج : 8 / ص : 289) ، تحقيق أحمد عبد الحلیم البارودني ، دار الشعب ، القاهرة ، ط2 ، 1372هـ-1952م .

<sup>4</sup> انظر : الأثري ، فتاوى علماء الإسلام الأمجاد : (ص : 48-49) .// الألباني ، فتاوى المرأة المسلمة : (ص : 675-676) .// برجس ، إيقاف النبيل : (ص : 46) .// الغماري ، التنكيل أو التقليل لمن أباح التمثيل : (ص : 45-51) .// www.binbaz.org.sa

<sup>5</sup> انظر : برجس ، إيقاف النبيل : (ص : 53) .// جوهر ، الإسلام والفنون : (ص : 102) .



جناح أن أتشبع من مال زوجي بما لم يعطني ؟" ، فقال رسول الله -p- : " المتشبع<sup>1</sup> بما لم يعط  
كلايس ثوبي زور"<sup>2</sup>.

قال أبو عبيد : "المتشبع بما لا يملك - يعني المتزّين بأكثر مما عنده يتكثر بذلك ويتزّين بالباطل ،  
كالمرأة تكون للرجل ولها ضرّة فتشبع بما تدّعي من الحظوة والحظوة - لغتان - عند زوجها بأكثر  
مما عنده لها ، تريد بذلك غيظ صاحبته وإدخال الأذى عليها ، وكذلك هذا في الرجال أيضاً . وأما  
قوله : كلايس ثوبي زور ، فإنه عندنا الرجل يلبس الثياب تشبه ثياب أهل الزهد في الدنيا - يريد  
بذلك الناس ويظهر من التخشّع والتقصّف أكثر مما في قلبه منه ، فهذه ثياب الزور والرياء .."<sup>3</sup> .  
وأما حكم التثنية في قوله : " ثوبي زور " فلإشارة إلى أن كذب المتحلي مثني : لأنه كذب على  
نفسه بما لم يأخذه ، وعلى غيره بما لم يعط . وكذلك شاهد الزور : يظلم نفسه ، ويظلم المشهود  
عليه ... ويحتمل أن تكون التثنية إشارة إلى أنه حصل بالتشبع حالتان مذمومتان : فقدان ما ينتسب  
به ، وإظهار الباطل"<sup>4</sup>.

إن دلالة الحديث على تحريم التمثيل بعد ما تبين معناه من كلام العلماء هو تشبع بما لم يعط  
صاحبه ، ولا يصح تمثيل في الدنيا بدون هذا التشبع ، إذ التمثيل لا بد فيه من محاكاة آخر ،  
كطبيب ، أو عالم ، أو قائد ، أو ناصح ، فهو على كل الأحوال والتقدير : تشبع بما لم يعط الممثل  
، فهو داخل تحت مدلول هذا الحديث<sup>5</sup> .

الوجه الثاني : التمثيل فيه انتقاص للمحكّيين : إن المحاكاة هي : "تقليد شخص لآخر في حركاته  
وسكناته، على وجه الانتقاص ، ووجه ذلك أن الممثل يحاكي شخصاً في معاييه الخُلقية أو  
الخُلقية ، ليررز الواقعة للمشاهدين كما

<sup>1</sup> المتشبع : على معنيين : أحدهما : المتكلفُ إسرافاً في الأكل وزيادة على الشبع حتى يمتلئ ، والثاني : المتشبه بالشبعان وليس به ،  
وبالمعنى الثاني استعير للمتحلي بفضيلة لم ترزق وليس من أهلها ، وشبهه بلايس ثوبي زور : انظر : الزمخشري ، الفائق : (ج : 2 / ص :  
216-217).

<sup>2</sup> صحيح البخاري ، كتاب النكاح ، باب المتشبع بما لم ينل وما ينهى من افتخار الضرة ، برقم : ( 4921 ) (ج : 5 / ص : 2001) // صحيح  
مسلم ، كتاب اللباس والزينة ، باب النهي عن التزوير ، برقم : ( 2130 ) (ج : 14 / ص : 92) . // صحيح ابن حبان ، برقم : ( 5738 ) (ج :  
13 / ص : 48) . // سنن أبي داود ، كتاب الأدب ، باب المتشبع بما لم يعط ، برقم : ( 4997 ) (ص : 748) . // الأزدي ، محمد بن راشد ،  
ت ( 151 ) ، الجامع : ( ج : 11 / ص : 248 ) ، المكتب الإسلامي ، بيروت ، ط 2 ، 1403 هـ .

<sup>3</sup> ابن سلام ، غريب الحديث : ( ج : 2 / ص : 253 ) .

<sup>4</sup> ابن حجر ، فتح الباري : ( ج : 9 / ص : 305 ) . // وانظر : النووي ، محيي الدين أبو زكريا يحيى بن شرف ، ت ( 676 ) ، شرح النووي  
على صحيح مسلم : ( ج : 14 / ص : 110 ) ، دار إحياء التراث العربي ، بيروت ، ط 2 ، 1392 هـ .

<sup>5</sup> انظر : برجس ، إيقاف النبيل : ( ص : 54-55 ) .

هي" <sup>1</sup> ، وقد ثبت في أخبار الصحابة أن الحكم بن أبي العاص الأموي <sup>2</sup> كان يحكي النبي -p- ويمثله في مشيته وحركاته ، فالتفت إليه فرآه ونفاه إلى الطائف <sup>3</sup>.

وعند محاكاة عائشة-رضي الله عنها- لإنسان قال لها النبي -p-: "ما أحب أني حكيت إنساناً ،

وأن لي كذا

وكذا" <sup>4</sup> ، فقد قال ابن الأثير <sup>5</sup> في قوله حكيت : "أي : فعلت مثل فعله ، يقال : حكاه وحاكاه ، وأكثر ما يُستعملُ في القبيح المُحاكاة" <sup>6</sup> ، أما المقصود من قوله : "وأن لي كذا وكذا" ، أي: "ولو أعطيت كذا وكذا من الدنيا ، أي شيئاً كثيراً منها بسبب ذلك ، فهي جملة حالية وارادة على التعميم والمبالغة" <sup>7</sup> ، فمحاكاة وتمثيل أم المؤمنين لإنسان قوبلت بالنهي والتحرير من رسول الله -p- <sup>8</sup>.

وقد تم اعتبار المحاكاة من الغيبة المحرمة وعد الأئمة من أشار إلى شخص بالقصر أو الطول غيبة ، "فكيف بمن لبس لباسه ، وجلس جلسته ، وتكلم بكلامه ، مقلداً صوته ، ومشى مشيته ،

<sup>1</sup> انظر: المرجع السابق : (ص: 53) .

<sup>2</sup> الحكم بن أبي العاص : هو ابن أمية الأموي ، عم عثمان بن عفان ، وأبو مروان بن الحكم ، كان من مسلمة الفتح ، وأخرجه رسول الله -p- من المدينة ، وطرده عنها فنزل الطائف .

انظر : الذهبي ، سير أعلام النبلاء ، برقم : (14)(ج:3/ص:418) .// ابن عبد البر ، الاستيعاب: (ج : 1/ ص : 395) .

<sup>3</sup> الطبراني ، سليمان بن أحمد ، ت(360هـ) ، المعجم الكبير ، برقم : (12724)(ج:12/ص:148) ، تحقيق : حمدي بن عبد المجيد السلفي ، مكتب العلوم والحكم ، الموصل ، ط2، 1404هـ-1983م ، برقم : (12724)(ج:12/ص:148) .

قال الهيثمي- رحمه الله- : "فيه ملك بن سليمان ، ولم أعرفه ، وبقيّة رجاله ثقات" : انظر : الهيثمي ، مجمع الزوائد : (ج : 8/ ص : 43) .

<sup>4</sup> البيهقي ، السنن الكبرى ، برقم : (20953)(ج:10/ص:249) .// البيهقي ، شعب الإيمان ، برقم: (6702)(ج:5/ص:301) .// سنن الترمذي ، كتاب صفة القيامة ، باب ما جاء في الشفاعة ، برقم : (2503)(ص:563) بلفظ(أحدأ) ، قال أبو عيسى : هذا حديث حسن صحيح .// ابن الجعد ، علي أبو الحسن الجوهري ، ت(230) ، المسند ، برقم : (1736)(ص:264) ، تحقيق علي أحمد حيدر ، مؤسسة نادر ، بيروت ، ط1، 1410هـ-1990م .// ابن حنبل ، مسند أحمد ، برقم : (25601)(ج:6/ص:189) .// سنن أبي داؤد : كتاب الأدب ، باب في الغيبة ، برقم : (4875)(ص:731) .// المنذري ، عبد العظيم بن عبد القوي ، ت (656) ، الترغيب والترهيب ، برقم: (4287)(ج:3/ص:327) ، تحقيق : إبراهيم شمس الدين ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، ط1 ، 1417هـ .

قال الذهبي : فيه من لا يعرف ، رمز السيوطي لحسنه : الحسيني ، إبراهيم بن محمد ، ت(1120) هـ ، البيان والتعريف : (ج : 2/ ص : 185) ، تحقيق : سيف الدين الكاتب ، دار الكتاب العربي ، بيروت ، 1401هـ .

قال الإمام الألباني- رحمه الله- : " سنده صحيح على شرط مسلم " : انظر : الألباني ، سلسلة الأحاديث الصحيحة ، برقم : (901)(ج : 2/ ص : 569) .

<sup>5</sup> ابن الأثير : القاضي البليغ الكاتب مجد الدين أبو السعادات ، صاحب "جامع الأصول" و"غريب الحديث" ، ولد سنة أربع وأربعين وخمس مئة ، سمع من يحيى بن سعدون القرطبي ، وخطيب الموصل ، وطائفة . روى عنه ولده ، وآخر من روى عنه بالإجازة الشيخ فخر الدين ابن البخاري ، عاش ثلاثاً وستين سنة ، توفي في سنة ست وست مئة بالموصل .

(\*) انظر ترجمته : الذهبي ، سير أعلام النبلاء ، برقم : (252)(ج:21/ص:488-491) .

<sup>6</sup> ابن الأثير ، النهاية في غريب الحديث : (ج : 1/ ص : 421) .

<sup>7</sup> المناوي ، عبد الرؤوف ، فيض القدير شرح الجامع الصغير : (ج : 5/ ص : 411) ، المكتبة التجارية الكبرى ، مصر ، ط1، 1356هـ .

<sup>8</sup> انظر : الغماري ، التنكيل أو التقتيل لمن أباح التمثيل : (ص : 38) .

وَأَلْصَقَ لِحِيْتَهُ"<sup>1</sup>، ومن أقوالهم في باب الغيبة: " ومن ذلك المحاكاة ، بأن يمشي متعارجاً ، أو مطأطئاً ، أو غير ذلك من الهيئات ، مريداً حكاية من يتنقصه بذلك ، فكل ذلك حرام بلا خلاف"<sup>2</sup>.  
خلاف"<sup>2</sup>.

كما أن التمثيل استهزاء وسخرية بالمُتمثِّلين المحكيين ، بدليل أنهم لا يُمثلون من يُجلُّونه ويحترمونه من الملوك الأحياء ، وفيه تتبع عورات الناس المُتمثِّلين وإذابتهم بنشرها للجمهور<sup>3</sup> ، وتُعدُّ المحاكاة فيها إيذاء في جميع الأحوال ، إذ إن الطباع تنفر من مشاهدة من يحاكيها حتى في مواطن المحمَّدة<sup>4</sup>؛ حيث إنهم يمثلون الوقائع التاريخية بدون تحقيق ، ويفترون على الشخص ما لم لم يفعله أو ينفون عنه ما قام به في حياته<sup>5</sup>.

الوجه الثالث : المحاكاة هي خاصية القردة : إن التمثيل محاكاة ، والمحاكاة هي خاصية القردة من الحيوانات، والمسلم منهى عن التشبه بالحيوانات ، والله تعالى يقول : { وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِي آدَمَ }<sup>6</sup>، ومن خصال القرد: "أنه يُضحك ، ويُطرب ، ويحكي ما يراه"<sup>7</sup>، حيث يجد الممثلون أنفسهم مساقين إلى تقمص أدوار تحط من إنسانيتهم ، في حين أنه يجب على المسلمين الترفع عن هذا المستوى<sup>8</sup>.

**الدليل الخامس : التمثيل من خوارم المروءة<sup>9</sup> :** إن التمثيل فيه قلة الحياء ، والإخلال بالمروءة والدلالة على السفه وقلة العقل ، وفي الحديث قال النبي -p- : "إن مما أدرك الناس من كلام النبوة الأولى ، إذا لم تستح فاصنع ما شئت"<sup>11</sup>؛ فالممثل يفعل بنفسه الأفاعيل ، في أي عضو من أعضائه

<sup>1</sup> انظر : المرجع السابق : (ص : 38-39) .

<sup>2</sup> النووي ، محيي الدين أبو زكريا يحيى بن شرف ، ت ( 676 ) ، الأذكار المنتخب من كلام سيد الأبرار : باب بيان مهمات تتعلق بحد الغيبة: (ص : 377) ، تحقيق : طه عبد الرؤوف سعد من علماء الأزهر ، مكتبة الصفا ، القاهرة ، ط 1 ، 1422 هـ - 2002 م .

<sup>3</sup> انظر : الغماري ، التنكيل أو التقليل لمن أباح التمثيل : (ص : 52-55) .

<sup>4</sup> انظر : أبو زيد ، التمثيل حقيقته : (ص : 16) .

<sup>5</sup> انظر : www.islamweb.net: رقم الفتوى: 1675، بتاريخ : 12 ربيع الثاني 1422، المفتي: مركز الفتوى بإشراف د.عبدالله الفقيه .

<sup>6</sup> سورة الإسراء: ( الآية : 70 ) .

<sup>7</sup> ابن حجر ، فتح الباري : ( ج : 7 / ص : 160 ) .

<sup>8</sup> انظر : أبو زيد ، التمثيل حقيقته : (ص : 20) .// جوهر ، الإسلام والفنون : (ص : 103) .

<sup>9</sup> خوارم : من الفعل خرم : خَرَمَ الْخَرْزَرَةَ يَخْرُمُهَا بِالْكَسْرِ ، وَالتَّخْرُمُ وَالتَّخْرَامُ : التَّشَقُّقُ ، فَإِذَا لَمْ يَنْشَقْ فَهُوَ أَخْرَمٌ ..... وَالْخَوْرَمُ : صَخْرَةٌ فِيهَا خُرُوقٌ . انظر : ابن منظور ، لسان العرب : ( ج : 12 / ص : 170-172 ) .

<sup>10</sup> المُرُوَّةُ : الْإِنْسَانِيَّةُ ، كَمَالُ الرُّجُولِيَّةِ . وَسئل رجل عن المُرُوَّةِ ، فَقَالَ : المُرُوَّةُ : "أَنْ لَا تَفْعَلَ فِي السَّرِّ أَمْرًا وَأَنْتَ تَسْتَخْفِي أَنْ تَفْعَلَهُ جَهْرًا" . انظر : ابن منظور ، لسان العرب : ( ج : 1 / ص : 154 ) .

<sup>11</sup> انظر : صحيح البخاري ، كتاب الأدب ، باب إذا لم تستح فاصنع ما شئت ، برقم : (5769) (ج : 5 / ص : 2268) .// ابن أبي شيبة ، أبو بكر عبدالله بن محمد ، ت ( 235 ) ، المصنف ، برقم : (25349) (ج : 5 / ص : 213) ، تحقيق : كمال يوسف الحوت ، مكتبة الرشد ، الرياض ، ط 1 ، 1409 هـ .

، وفي حركاته ، وصوته ، وملابسه ، وقد يمثل : دور مجنون ، أو معتوه ، أو أبله ؛ فتارة يجعل الممثل نفسه حماراً يمشي على أربعة ، وتارة يجعل نفسه امرأة حاملاً ذات بطن منتفخة ، ثم يجلس للولادة ؛ فهذا كله حتى يندمج الجمهور ويتشوقوا للمتابعة.

وقد نص الفقهاء على سقوط شهادة المضحك والمستهزئ وأمثالهما ، وقد سئل شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - عن يتحدث بين الناس بكلام وحكايات مفتعلة ، كلها كذب ، فلجاب بلى المتحدث بأحاديث مفتعلة ليضحك الناس ، أو لغرض آخر ، فإنه عاص الله ورسوله ، وفي الحديث عن طريق بهز<sup>1</sup> عن النبي -p- قال : " إن الذي يحدث فيكذب ليضحك القوم ، ويل له ، ويل له "2، "2، وأما إن كان في ذلك ما فيه عدوان على مسلم وضرر في الدين ، فهو أشد تحريماً من ذلك<sup>3</sup>.  
ومن أهم ما استدلوا به أيضاً أن : " الشرط الخامس من شروط قبول الشهادة : المروءة ، وهي التوقي عن الأدناس ، فلا تقبل شهادة من لا مروءة له ، فمن ترك المروءة لبس ما لا يليق بأمثاله ، لأن لو لبس التاجر ثوب الجمال وطاف في السوق واتخذ نفسه ضحكة ، أو يكثر من الحكايات المضحكة<sup>4</sup> ؛ وعليه فإن التمثيل يُعدّ من خوارم المروءة ، ولا يحترفه أهل المروءات ؛ ولذا فهو فهو من مسقطات الشهادة قضاء ، والشرع يأمر بمعالى الأخلاق<sup>5</sup>.

<sup>1</sup> بهز بن حكيم بن معاوية بن حيدة : الإمام المحدث ، أبو عبد الملك القشيري ، البصري ، له عدة أحاديث عن أبيه ، عن جده ، وعن زرارة بن أوفى ، وثقه ابن معين ، وعلي ، وأبو داود ، والنسائي . وقال أبو داود أيضاً : هو عندي حجة . وقال البخاري : يختلفون في بهز ، توفي قبل الخمسين ومئة ، قال شعيب الأرنؤوط : والقول الذي هو أولى بالصواب قول من يقول : إنه حسن الحديث.  
(\* ) انظر ترجمته : البخاري ، محمد بن إسماعيل ، ت(256) ، التاريخ الكبير ، برقم : (1982) (ج : 2/ص : 142) ، تحقيق السيد هاشم الندوي ، دار الفكر ، (د.ت) .// ابن حبان ، محمد البستي ، ت(354) ، المجروحين : (ج : 1/ص : 194) ، تحقيق : محمود إبراهيم زايد ، دار الوعي ، حلب ، (د.ت) .// ابن حجر ، أحمد بن علي العسقلاني ، ت(852) ، تهذيب التهذيب : (ج : 1/ص : 498-499) ، دار الفكر ، بيروت ، ط 1 ، 1404 هـ-1984 م .// الذهبي ، شمس الدين ، ت(748) هـ ، ميزان الاعتدال في نقد الرجال : (ج : 1/ص : 353-354) ، تحقيق الشيخ علي محمد معوض والشيخ عادل أحمد عبد الجواد ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، ط 1 ، 1995 م .// الرازي ، عبد الرحمن بن أبي حاتم ، ت(327) ، الجرح والتعديل : (1714) (ج : 2/ص : 430) ، دار إحياء التراث العربي ، بيروت ، ط 1 ، 1271 هـ-1952 م .  
<sup>2</sup> سنن الترمذي ، كتاب الزهد ، باب فيمن تكلم بكلمة يضحك بها الناس ، برقم : (2315) (ص : 523) ، وقال الترمذي : " هذا حديث حسن " .// سنن أبي داود ، كتاب الأدب ، باب التشديد في الكذب ، برقم : (4990) (ص : 747) .// ابن حنبل ، مسند أحمد : (ج : 5/ص : 3) .  
قال الصنعاني : " إسناده قوي " : انظر : الصنعاني ، الإمام محمد بن إسماعيل ، ت(825) ، سبل السلام شرح بلوغ المرام ، كتاب الجامع ، باب الترهيب من مساوئ الأخلاق ، برقم : (1425) (ج : 4/ص : 2068) ، تحقيق : حازم علي بهجت القاضي ، دار الفكر ، بيروت ، ط 1 ، 1419 هـ-1998 م .

قال الإمام الألباني - رحمه الله - : " حسن " : انظر : الألباني ، صحيح الجامع الصغير ، برقم : (7136) (ج : 2/ص : 1199) .  
<sup>3</sup> انظر : انظر : ابن تيمية ، تقي الدين أحمد الحراني ، ت(728 هـ) ، مجموعة الفتاوى : (ج : 16/ص : 378) ، تحقيق : عامر الجرار وأنور الباز ، مكتبة العبيكان ، الرياض ، ط 1 ، 1419 هـ-1988 م .

<sup>4</sup> النووي ، محيي الدين أبو زكريا يحيى بن شرف ، ت(676) ، روضة الطالبين وعمدة المفتين : (ج : 11/ص : 232) بتصرف ، المكتب الإسلامي ، بيروت ، ط 2 ، 1405 هـ .

<sup>5</sup> انظر : برجس ، إيقاف النبيل : (ص : 56-57) .// جوهر ، الإسلام والفنون : (ص : 101-102) .// أبو زيد ، التمثيل حقيقته : (ص : 17-16) .// الغماري ، التنكيل أو التقتيل لمن أباح التمثيل : (ص : 71-74) .

**الدليل السادس : وسيلة لهو وعبث :** إن من أنواع التمثيل ، التمثيل الكوميدي ، وهو يشتمل على المضحكات ؛ فيكثر الضحك ، ويتم الابتعاد عن المزاح المشروع ، ولما أباح الإسلام المزاح والضحك واللهو ، أبلح بضوابط ، منها : الصدق ، وعدم الغيبة ، وألا يطغى على حياة الإنسان ، فيميع الفكر وتهزل الشخصية<sup>1</sup>؛ فلم تكن الإباحة مطلقة ، وقد سُمي المزاح مزاحاً ، لأنه مُزيع عن الحق والهيبة ، وأما المزاح المشروع فكان يأتي عرضاً ، وليس حرفة .

وقال الشيخ بكر أبو زيد : "الإسلام ينشد لأهله الرقي في مدارج الشرف ، والابتعاد بهم عن إيجاد طبقة ساذجة ، دأبها اللهو ، والتفاهة ، ونشر هذا التدني في الأمة ، والتمثيل لا يمكن أن نرى في الإسلام عظيماً في خلقه ، ودينه ، وشرفه ، وكرامة أصله يعتمله<sup>2</sup> ، ما لم يكن في مقوماته الأصلية أو المكتسبة اختلال"<sup>3</sup>، وفي الحديث قال رسول الله -p: "لا تكثرُوا الضحك ؛ فإن كثرة الضحك تميت القلب"<sup>4</sup>؛ فالتمثيل لهو ولعب ، وهو مذموم شرعاً وعقلاً ، وهو أيضاً من العبث والاشتغال بما لا يعني ؛ فإذا كان مطلق العبث شراً ، فكيف بعبث يجمع عدة جرائم ومآثم<sup>5</sup>. ومآثم<sup>5</sup>.

**الدليل السابع : التمثيل مضيعة للوقت :** إن الممثل يخضع لتدريبات عديدة وهي التي تسمى بالبروفات حتى يتم إخراج التمثيل الذي يشاهده المتفرجون ، فكم من الساعات تضيع حتى يحفظ ما سيقوله ، وما يردده ، والتمثيل بهذا الحال من مسلسلات ومسرحيات تستغرق الساعات الطوال تعدّ عدواً كاسراً على وقت المسلم ، لا سيما وقد صار فناً وحرفة له رواده ومدارسه ومسارحه<sup>6</sup>. ومسارحه<sup>6</sup>.

وغالب المشاهدين لا يقصدون من مشاهدتهم التمثيل إلا قضاء فراغهم ، وحقيقة التمثيل وما يقوم به أهل هذا الفن الآن، هو لمجرد اللهو والتسلية وشغل فراغ الوقت ، فالمشاهد غالباً، لا يريد من المشاهدة إلا الأناج ونسيان الهموم ، ونقل الإنسان بفكره من حال الجد إلى حال الهزل والغزل<sup>7</sup> ، خاصة وأن معظم حفلاته لا تقام إلا بعد العشاء إلى منتصف الليل وقد نهى الشارع عن

<sup>1</sup> انظر : خياط ، ريم نصوح ، المرأة في الإسلام قضايا وفتاوى : (ص : 79) ، اليمامة ، دمشق وبيروت ، ط 1 ، 1418هـ-1997م .// الجليلي، عبد العزيز بن محمد ، المزاح بين المشروع والممنوع : (ص : 28) ، دار الكتاب والسنة ، باكستان ، ط1، 1413هـ-1992م .

<sup>2</sup> اغْتَمَل: اضطرب في العمل : ابن منظور ، لسان العرب : (ج : 11/ ص : 475) .

<sup>3</sup> أبو زيد ، التمثيل حقيقته : (ص : 17) .

<sup>4</sup> سنن ابن ماجه : كتاب الزهد ، باب الحزن والبكاء ، برقم : (4193)(ص : 696) .

قال الإمام الألباني- رحمه الله- : " إسناده جيد" : انظر : الألباني ، سلسلة الأحاديث الصحيحة ، برقم : (506)(ج : 2/ ص : 32-33) .

<sup>5</sup> انظر : الغماري ، التنكيل أو التقتيل لمن أباح التمثيل : (ص : 74-75) .

<sup>6</sup> انظر : جوهر ، الإسلام والفنون : (ص : 102) .

<sup>7</sup> انظر : www.islamweb.net .// رقم الفتوى : 1675 ، تاريخ الفتوى : 12 ربيع الثاني 1422 ، المفتي: مركز الفتوى بإشراف د.عبدالله الفقيه .

عن السمر بعد العشاء إلا لحاجة دينية أو دنيوية مباحة<sup>1</sup> ، فعن أبي برزة "أن رسول الله-p- كان يكره النوم قبل العشاء ، والحديث بعدها"<sup>2</sup>.

ولا يقتصر ضياع الوقت على مشاهدة التلفاز ، بل لا بد من متابعة أخبار الممثلين والممثلات ، فتصدر المجالات التي تعرض صورهم وأخبارهم ، ومجلات أخرى لعرض الأفلام كاملة مع الصور ، فكم من الوقت يضيع في قراءة أمثال تلك التفاهات<sup>3</sup> ، فكم من الوقت يضيع عبثاً في أمور هي الضرر بعينه ، وقد كان أحد الأشخاص يبحث عن كلمات لا تسر على الانترنت فإذا بالآية القرآنية وهي قوله تعالى: {قُلْ لِلْمُؤْمِنِينَ يَعْضُوا مِنْ أَبْصَارِهِمْ وَيَحْفَظُوا فُرُوجَهُمْ ذَلِكُمْ أَزْكَى لَهُمْ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا يَصْنَعُونَ} <sup>4</sup> ، تظهر له حتى يعتبر ويهتدي<sup>5</sup> ، وليس ذلك بغريب ، فقد أقسم الله بالوقت في أكثر من موقع في القرآن الكريم لبيان أهميته ، وأحاديث الرسول-p- ، وآثار السلف -p-<sup>6</sup> ، ووضعت خطط لإدارة وتنظيم الوقت ، وما هذا التفوق التكنولوجي في العالم إلا بسبب الحرص على الوقت ، في حين يتلهى أبناء الأمة الإسلامية على مشاهد لا تغني ولا تثمر من جوع

وفي إحصائية لبعض الدول التي لا تدين بالإسلام ، وجد أن معدل مشاهدة في الأسبوع ساعثن لبرامج معينة، أما المسلمون الذين يجب أن يعتبر الوقت عندهم هو عصب الحياة ، يُنفق في تحصيل ما يعود بالفائدة من دين أو دنيا ؛ فقد استغرقوا في مشاهدته ، أبصاراً شاخصة وألباباً فارغة ، تستلهم جميع برامج فتمتص من دينه ومقومات حياته بقدر ما يبث فيها<sup>7</sup>.

**الدليل الثامن : التمثيل مضيعة للمال :** إن التمثيل وسيلة لتبذير المال وإضاعته في الباطل وما لا يعود بالنفع على الناس، فإن التمثيل يستدعي الملابس المتعددة للممثلين والممثلات ، والمعدات والآلات المختلفة مما ينفق فيه الكثير من المال على غير وجه حق ، وقد قال رسول الله-p- : "إن الله كره لكم ثلاثاً : قيل وقال ، وإضاعة المال ، وكثرة السؤال"<sup>8</sup>.

<sup>1</sup> انظر : الغماري ، التنكيل أو التقليل لمن أباح التمثيل : (ص:79-80) .

<sup>2</sup> صحيح البخاري ، كتاب مواقيت الصلاة ، باب ما يكره من النوم ، برقم : ( 543) (ج :1/ ص :208) .// سنن الترمذي ، كتاب مواقيت الصلاة ، باب ما جاء في كراهية النوم قبل العشاء والسمر بعدها ، برقم : ( 168 ) (ص : 51-52) ، قال أبو عيسى : "حديث أبي برزة حديث حسن صحيح ، وقد كره أكثر أهل العلم النوم قبل صلاة العشاء والحديث بعدها ، ورحص في ذلك بعضهم ، وقال عبد الله بن المبارك : "أكثر الأحاديث على الكراهية" .

<sup>3</sup> انظر : الزهراء ، فاطمة بنت عبدالله ، **الموضة في التصور الإسلامي** : ( ص : 81) ، مكتبة السنة ، القاهرة ، ط 1 ، 1411هـ-1991م.

<sup>4</sup> سورة النور : ( الآية :30) .

<sup>5</sup> انظر : النجم ، مهنا بن نعيم ، **باقة زهور لكل غيور** : ( ص :26) ، 1425هـ-2002م .

<sup>6</sup> انظر : **القرضاوي ، ديوسف ، الوقت في حياة المسلم** : ( ص :9) وما بعدها ، مكتبة وهبة ، القاهرة ، ط 3 ، 1417هـ-1996م.

<sup>7</sup> انظر : أبو زيد ، التمثيل حقيقته : (ص:17-18).

<sup>8</sup> انظر : صحيح مسلم ، كتاب الأفضية ، باب النهي عن كثرة المسائل من غير حاجة ، برقم : (1715) (ج :12/ ص :11) .

كما أنه يشجع جمهور المتفرجين على إهدار أموالهم بالباطل ، وذلك للدخول إلى المسارح ، وهذا محرم شرعاً لما فيه من تذبذب ، وما فيه من أكل أموال الناس بالباطل ، فقد قال تعالى : { يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ إِلَّا أَنْ تَكُونَ تِجَارَةً عَنْ تَرَاضٍ مِّنْكُمْ }<sup>1</sup> ، فالتمثيل يجمع بين تذبذب المال من الممثلين للنفقة عليه وعلى أدواته ، ومن المتفرجين<sup>2</sup> ، فللهدف من هو الكسب المادي ، والذي لا يحصل إلا بتحريك غرائز المشاهدين وشهواتهم ، وبالتالي سيحرص القائمون على التمثيل على عرض ذلك على شاشات التمثيل وخشبات المسارح<sup>3</sup>.

المطلب الثالث : أدلة المبيحين للتمثيل

### الفرع الأول : قياس التمثيل على الأصل والمصلحة

استدل المبيحون للتمثيل بما يأتي :

**الدليل الأول : الأصل في الأشياء الإباحة :** يدخل التمثيل ضمن القاعدة الأصولية " الأصل في الأشياء الإباحة "؛ لقوله I : {هُوَ الَّذِي خَلَقَ لَكُمْ مَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا}<sup>4</sup> ، فهو عبارة عن أفعال يؤديها الإنسان بطريقة معينة ، وأفعال الإنسان اليومية مباحة ، ما لم يكن فيها محرم ، وتنطبق الإباحة على التمثيل إذا قلنا بأنه مستحدث جديد بحاجة إلى حكم اجتهادي مستحدث .

والأفعال في التمثيليات إن كان مضمونها مباحاً فهي مباحة وإن كان محرماً فهي محرمة ، لكن الأصل في أفعال الإنسان اليومية أن تكون مباحة ، وكذلك ترجمتها بقلب فني مباح<sup>5</sup>.

**الدليل الثاني : التمثيل ترفيه بريء وهو مباح :** يعد التمثيل من الطيبات التي أباحها الله -Y- قال تعالى : {وَيَحِلُّ لَهُمُ الطَّيِّبَاتُ }<sup>6</sup> ، والتمثيل ترفيه بريء والإسلام لا يحرم الله ما لم يخالطه محرم ، والمخالفات التي في التمثيل هي أمر خارج عنه، فيقصر التحريم عليها لا على أصل التمثيل<sup>7</sup>.

**الدليل الثالث : التمثيل من باب التشبيه والتعبير :** يعد التمثيل لوناً من ألوان التعبير ، وطريقة من طرق الترجمة العملية التي توحى بالمحاكاة والحركة والحياة ، وحالة من حالات التقليد ، فالذي

<sup>1</sup> سورة النساء : (الآية : 29) .

<sup>2</sup> انظر : الغماري ، التنكيل أو التقتيل لمن أباح التمثيل : (ص: 67-70) .

<sup>3</sup> انظر : [www.islamweb.net](http://www.islamweb.net) // رقم الفتوى : 1675 ، تاريخ الفتوى : 12 ربيع الثاني 1422 ، المفتي: مركز الفتوى بإشراف د.عبدالله الفقيه .

<sup>4</sup> سورة البقرة : ( الآية : 29) .

<sup>5</sup> انظر : القضاة ، الشريعة الإسلامية والفنون : (ص : 356) .// الغزالي ، حكم ممارسة الفن في الشريعة الإسلامية : (ص : 294) .

<sup>6</sup> سورة الأعراف : ( الآية : 157) .

<sup>7</sup> انظر : الغزالي ، حكم ممارسة الفن في الشريعة الإسلامية : (ص : 312 ، 314) نقلاً عن : حكم التمثيل في الدعوة إلى الله : (ص : 5-7)

(7) // جريدة البيان : الإثنين 6 رمضان 1423 هـ الموافق 11 نوفمبر 2002 م عن الدكتور العجمي.

يمثل الأستاذ مثلاً في تمثيلية تربوية ذات مشاهد مدرسية، إنما هو مقلد للأستاذ الحقيقي ، ومُعبر عن تلك الأفكار والحالات .

والتمثيل من باب التشبيه ، وعملية التمثيل كعملية التشبيه ، وإذا جاز التشبيه جاز حينئذ التمثيل ، وكما أن المشبه به يختلف عن المشبه فإن الممثل به يختلف عن الممثل ، وقد أجاز الناس في واقعهم ولغتهم التشبيه .

ولا يحرم التمثيل إلا إذا حرم التعبير والترجمة والتقليد ، وتحرم هذه الأمور إن تناولت كفراً أو محرماً أو فحشاً ، ولذلك لا يجوز أن يزني الممثل مثلاً باسم التمثيل لأن هذا الفعل لا يجوز تعبيره ولا ترجمته ولا تقليده ولا تشبيهه ، وكذلك لا يجوز أي فعل محرم كشرب الخمر أو القتل الفعلي أو دوس القرآن<sup>1</sup> .

**الدليل الرابع : التمثيل من باب المصالح المرسلّة :** إن التمثيل من باب المصالح المرسلّة ، شأنه شأن السجون والشرطة والحرس وما إلى ذلك من المصالح الدنيوية التي لم يأت الدين الإسلامي لها بإلغاء ولا اعتبار<sup>2</sup>.

**الدليل الخامس : التمثيل وسيلة تربوية هادفة :** إن التمثيل يحصل به النفع والمصلحة المعتبرة ، فإنه يتجاوز عنصر اللهو إلى مرتبة التوجيه والتثقيف العلمي الضروريين ، وبه يتم إرشاد الناس ، وطرح قضايا تهمهم إلى حد ما، وبه تهذب النفوس وترقى الأخلاق ، وهو ليس محرماً ما دام في إطار المبدأ الأخلاقي ، وقد تحاول التمثيليات حلّ بعض المشكلات القائمة بأسلوب معين والقضاء على العديد من السلبيات في المجتمع ؛ فلا بأس بالتمثيل إذا كان متحفظاً ولأغراض تربوية ، مع مراعاة الضوابط الأخلاقية والشرعية<sup>3</sup> .

**الدليل السادس : التمثيل وسيلة دعوية :** إن التمثيل من وسائل الدعوة والتعليم المشروع، ووسائل الدعوة خاضعة للاجتهاد والتجديد ، ولا بأس باستخدام كل وسيلة مباحة للدعوة ، ويؤجر أصحابها إذا كانت النية حسنة ؛ بل بات التمثيل ضرورياً لعرض دعوة الله ودينه الحق ، فهو يساعد في توصيل المعروف إلى الناس، والدعوة إلى عقيدة الإسلام وشريعته<sup>4</sup>.

<sup>1</sup> انظر : الغزالي ، حكم ممارسة الفن في الشريعة الإسلامية : (ص : 308) .// القضاة ، الشريعة الإسلامية والفنون : (ص : 354) .

<sup>2</sup> انظر : المرجع السابق : (ص : 313) عن ظاهرة فن التمثيل : (ص : 22).

<sup>3</sup> انظر : خياط ، المرأة في الإسلام قضايا وفتاوى : (ص : 77) .// الغزالي ، حكم ممارسة الفن في الشريعة الإسلامية : (ص : 312) نقلاً عن : حكم التمثيل في الدعوة إلى الله : (ص : 9) .// القضاة ، الشريعة الإسلامية والفنون : (ص : 349) .// جريدة البيان : 6 رمضان 1423 هـ الموافق 11 نوفمبر 2002 م عن الدكتور العجمي .// وجدي ، محمد فريد ، دائرة معارف القرن العشرين : (ج : 2/ ص : 716-718) ، دار المعرفة ، بيروت ، ط3 ، 1971م .

<sup>4</sup> انظر : برجس ، الحجج القوية : (ص : 81-85) نقلاً عن : حكم التمثيل في الدعوة إلى الله : (ص : 13) .// القضاة ، الشريعة الإسلامية والفنون : (ص : 349) .// www.sahab.net : عن جريدة المدينة ، شذرات الرسائل : أجاب عليها : الشيخ : سلمان العودة .



**الدليل السابع : التمثيل ضرورة عصرية ومطلب حضاري :** أصبح التمثيل في عصرنا الحديث ضرورة تمليها علينا ظروف الحياة ؛ بل بات ضرورياً لعرض دعوة الله ودينه الحق ، ومواجهة الأعداء من خلاله ، ولا بد منه أيضاً لعرض تراثنا التاريخي وعلومنا الإسلامية .

**الدليل الثامن : التمثيل من باب المعاريض** <sup>2</sup> : إن جوانب كثيرة من التمثيل في أنواعه المختلفة تقوم على التورية<sup>3</sup> ، لأن التمثيل يعتمد على التصوير والتشكيل ، الذي يعني في كثير من الأحيان التورية والتمويه ، حيث إن الممثل يوري ويموه في أعماله لتظهر وكأنها حقيقة ، والتي سميت عند الفقهاء بـ"المعاريض" ، ولعل المعاريض من الأساسيات التي تقوم عليها التمثيلية الصحيحة المقبولة شرعاً ، وخاصة في الأدوار التي يحظر على المسلم القيام بها في الأمور الطبيعية ، وقد ثبت النص بإباحتها عند الفقهاء ، واعتبروه مخرجاً للمسلم عن الكذب الذي حرّمته الشريعة ، ولكنه قد يكون غير مباح ، وذلك إن كان في موضوع يجب التصريح فيه أو أدى إلى مفسدة أو أوقع في الكذب ، والضابط في عملية التمثيل أنه يجوز أن يعمل الممثل في التمثيلية ما يجوز عمله في الحياة اليومية ، أما الأمور المحرمة أو المكروهة فإنه يلجأ إلى المعاريض ما أمكنه <sup>4</sup> ، وفيما يلي : توضيح حكم استعمال المعاريض :

تباح المعاريض عند الحاجة ، وتكره من غير حاجة ؛ فلستعمال المعاريض للتحرز عن الكذب لا بأس به ، وفي ذلك طريقان : أحدهما : أن يتكلم بكلمة ويريد بها غير ما وضعت له الكلمة من حيث الظاهر ، إلا أن ما أراده يكون من احتمالات لفظه ، وثانيهما : أن يقيد الكلام بلعل وعسى ، وذلك بمنزلة الاستثناء يخرج الكلام به من أن يكون عزيمة .

والدليل على أنه لا بأس باستعمال المعاريض أن الله تعالى أباح من المعاريض ما لم يبيح صريحه ، قال الله تعالى : { وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا عَرَّضْتُمْ بِهِ مِنْ خُطْبَةِ النِّسَاءِ أَوْ أَكْنَنْتُمْ فِي أَنْفُسِكُمْ عَلِمَ اللَّهُ أَنَّكُمْ سَتَذْكُرُونَهُنَّ } ، ثم قال I : { وَلَكِنْ لَا تُؤَاعِدُوهُنَّ سِرّاً إِلَّا أَنْ تَقُولُوا قَوْلاً مَعْرُوفاً } <sup>5</sup> ، فإن المرأة إذا كانت معتدة لا يحل لرجل أن يخطبها صراحة ، ولكن لو قال : إنك جميلة حسنة ومثلك يصلح لمثلي وسيقضي الله تعالى من أمره ما يشاء ، فلا بأس به .

<sup>1</sup> انظر: الغزالي ، حكم ممارسة الفن في الشريعة الإسلامية : (ص: 314-315) نقلاً عن ظاهرة فن التمثيل : (ص: 22) .

<sup>2</sup> التعريض : لغة ضد التصريح ، يقال : عرض لفلان و بفلان : إذا قال قولاً عاماً ، وهو يعني فلاناً ، وهو التورية بالشيء عن الشيء : الرازي ، مختار الصحاح : (ص : 178) .

<sup>3</sup> التورية : وهي من ورى الخبر تورية : أي ستره ، وأظهر غيره : ابن سلام ، غريب الحديث : (ج : 1 / ص : 197) .

<sup>4</sup> انظر : القضاة ، الشريعة الإسلامية والفنون : (ص : 357) .

<sup>5</sup> سورة البقرة : ( الآية : 235 ) .

وفي الحديث : "إن في المعاريض لمندوحة<sup>1</sup> عن الكذب"<sup>2</sup>، وتباح المعاريض لغرض خفيف كتطبيب قلب الغير بالمزاح ، مثل حديث أنس-ع- حيث قال : إن رجلاً أتى النبي-ص- فقال : يا رسول الله احملني ، فقال النبي-ص-: "إن حاملوك على ولد ناقة" ، قال : وما أصنع بولد الناقة؟ فقال النبي-ص-: "وهل تلد الإبل إلا النوق؟!"<sup>3</sup> ، وغير ذلك من الأحاديث ، وهذا كله من التأويل والمعاريض ، وقد سماه النبي-ص- حقاً ، فقال: "لا أقول إلا حقاً"<sup>4</sup> ، وكان يقول ذلك في المزاح من غير حاجة إليه .

وورد عن بعض السلف استعمالهم للمعاريض ؛ فعن إبراهيم<sup>5</sup> أنه كان إذا دخل بيته للاستراحة للاستراحة يقول لخادمه : " إذا استأذن أحد في الدخول علي فقل : ليس الشيخ هنا وأعن المكان الذي أنت قائم فيه ، وعنه أيضاً أنه كان إذا استأذن منه ثقيل للدخول عليه كان يركب على دار أو فرس أو وسادة ويقول لخادمه : قل : إن الشيخ قد ركب حتى يقع عند السامع أنه قد ركب على دابته لحاجة له فيرجع .."<sup>6</sup>

## الفرع الثاني : قياس التمثيل على الأقوال والوقائع

استدل المبيحون للتمثيل بالأدلة الآتية قياساً على أقوال وأمثال مضروبة ، واستدلوا أيضاً بوقائع

فيها دلالات تمثيلية :

- <sup>1</sup> **مَنْدُوحَةٌ** : سَعَةٌ : الرازي ، مختار الصحاح : (ص : 271) .
- <sup>2</sup> البخاري ، محمد بن إسماعيل ، ت(256) ، الأدب المفرد ، باب من الشعر حكمة ، برقم : (857)(ص : 297) ، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي ، دار البشائر الإسلامية ، بيروت ، ط 3 ، 1409هـ-1989م. // البيهقي ، السنن الكبرى ، باب المعاريض : (ج : 10/ص : 199) . قال الهيثمي-رحمه الله- : "رجال رجال الصحيح" انظر : الهيثمي ، مجمع الزوائد : (ج : 8/ص : 130) . قال الإمام الألباني-رحمه الله- : " ضعيف" : الألباني ، محمد ناصر الدين ، ت(1421) ، ضعيف الجامع الصغير وزيادته(الفتح الكبير) ، برقم : (1904)(ص:275) ، المكتب الإسلامي ، بيروت و دمشق ، ط3 ، 1410هـ-1990م . وفي صحيح الأدب المفرد ، باب من الشعر حكمة ، برقم : (339) (ص:857) قال : "صحيح موقفاً".
- <sup>3</sup> سنن الترمذي ، كِتَابُ الْبُرِّ وَالصَّلَةِ ، باب ما جاء في المزاح ، برقم : (1991)(ص : 452) . قال أبو عيسى : "هذا حديث حسن صحيح غريب" . // سنن أبي داود ، كتاب الأدب ، باب ما جاء في المزاح ، برقم : (4998) (ص:749) . قال الإمام الألباني- رحمه الله- : " صحيح" : الألباني ، صحيح الجامع الصغير : (ج : 2/ص : 7128) .
- <sup>4</sup> سنن الترمذي ، كِتَابُ الْبُرِّ وَالصَّلَةِ ، باب ما جاء في المزاح ، برقم : (1990)(ص : 451) ، قال أبو عيسى : "هذا حديث حسن صحيح" . قال الإمام الألباني- رحمه الله- : " صحيح" : الألباني ، سلسلة الأحاديث الصحيحة ، برقم : (1726)(ج : 4/ص : 304) .
- <sup>5</sup> إبراهيم النخعي : الإمام ، الحافظ ، فقيه العراق ، أبو عمران إبراهيم بن مالك بن النخع النخعي ، اليماني ثم الكوفي ، أحد الأعلام وهو ابن ملكية أخت الأسود بن يزيد ، روى عن خاله ومسروق والقاضي شريح وخلق سواهم من كبار التابعين ، روى عنه الحكم بن عتيبة وعمرو بن مرة وحمام بن أبي سليمان وخلق سواهم ، مات سنة ست وتسعين .
- (\*) انظر ترجمته : ابن حجر ، أحمد بن علي العسقلاني ، ت(852) ، تقريب التهذيب : برقم (270) (ص : 95) ، تحقيق محمد عوامة ، دار الرشيد ، سوريا ، ط1 ، 1406هـ-1986م.//الذهبي ، سير أعلام النبلاء ، برقم : (213)(ج : 4/ص : 520-529) .
- <sup>6</sup> البلخي ، نظام الدين البلخي ولجنة من العلماء ، الفتاوى الهندية ، كتاب الحيل ، الفصل الثامن والعشرون في استعمال المعاريض : (ج : 6/ص : 436) ، دار الفكر ، (د.ت.) // الموسوعة الفقهية : (ج : 34/ص : 213) . // ابن مفلح ، شمس الدين أبو عبدالله بن محمد المقدسي الحنبلي ، الآداب الشرعية والمنح المرعية ، فصل في إباحة المعاريض ومحلها : (ج : 1/ص : 14-16) ، دار العلم ، بيروت ، 1972م .

## الدليل الأول : القياس على التشبيه والأمثال المضروبة :

وجه الاستدلال : إن التمثيل نوع من التشبيه بالغير ، واستخدم القرآن الكريم والسنة النبوية أسلوب التشبيه وهذا دليل على جواز التمثيل .

أولاً : التمثيل في القرآن : استعمل القرآن الكريم التشبيه في آيات كثيرة ، وكذلك ضرب الأمثال ، وجمع بينها مثل قوله I : {لَوْ أَنْزَلْنَا هَذَا الْقُرْآنَ عَلَىٰ جَبَلٍ لَّرَأَيْنَهُ خَاشِعًا مُّتَصَدِّعًا مِّنْ خَشْيَةِ اللَّهِ وَتِلْكَ الْأَمْثَالُ نَضْرِبُهَا لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ} <sup>1</sup>، ومن الأمثال المضروبة في القرآن الكريم والتي تدل على إباحة التمثيل <sup>2</sup> :

1. قوله I : { ضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا رَّجُلًا فِيهِ شُرَكَاءُ مُتَشَاكِسُونَ وَرَجُلًا سَلَمًا لِّرَجُلٍ هَلْ يَسْتَوِيَانِ مَثَلًا } <sup>3</sup> .
2. قوله I : { ضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا عَبْدًا مَّمْلُوكًا لَا يَقْدِرُ عَلَىٰ شَيْءٍ وَمَنْ رَزَقْنَاهُ مِنَّا رِزْقًا حَسَنًا فَهُوَ يُنْفِقُ مِنْهُ سِرًّا وَجَهْرًا هَلْ يَسْتَوُونَ ، وَضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا رَّجُلَيْنِ أَحَدُهُمَا أَبْكَمُ لَا يَقْدِرُ عَلَىٰ شَيْءٍ وَهُوَ كَلٌّ عَلَىٰ مَوْلَاهُ أَيْنَمَا يُوَجِّههُ لَا يَأْتِ بِخَيْرٍ هَلْ يَسْتَوِي هُوَ وَمَنْ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَهُوَ عَلَىٰ صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ } <sup>4</sup> .
3. قوله I : { مَثَلُ الَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ كَمَثَلِ حَبَّةٍ أَنْبَتَتْ سَبْعَ سَنَابِلٍ فِي كُلِّ سُنْبُلَةٍ مِئَةُ حَبَّةٍ وَاللَّهُ يُضَاعِفُ لِمَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ } <sup>5</sup> .

**ثانياً : التمثيل والتشبيه في السنة النبوية :** استعمل رسول الله -p- التشبيه والأمثال وهما من لغة العرب التي لا يمكن إنكارها ، ومن أبرز التشبيهات ، تشبيهه للنساء بالقوارير في قوله p : " يا أنجشة <sup>6</sup> ! رويدك ، سوقاً بالقوارير " <sup>7</sup> .

<sup>1</sup> سورة الحشر : ( الآية : 21 ) .

<sup>2</sup> انظر : جوهر ، الإسلام والفنون : ( ص : 115-118 ) . // الغزالي ، حكم ممارسة الفن في الشريعة الإسلامية : ( ص : 306 ) عن البيان المفيد : ( ص : 11 ) . // القضاة ، الشريعة الإسلامية والفنون : ( ص : 355 ) .

<sup>3</sup> سورة الزمر : ( الآية : 29 ) .

<sup>4</sup> سورة النحل : ( الآية : 75 ) .

<sup>5</sup> سورة البقرة : ( الآية : 261 ) .

<sup>6</sup> أنجشة : مولى رسول الله -p- ، كان النبي -p- يمازحه ويقول له : رويداً ، سوقك بالقوارير .

(\*) انظر ترجمته : ابن حبان ، محمد البستي ، ت (354) ، الثقات ، برقم : (51) (ج : 3/ ص : 15-16) ، تحقيق : شرف الدين أحمد ، دار الفكر ، ط 1 ، 1395هـ-1975م .

<sup>7</sup> صحيح البخاري ، كتاب الأدب ، باب المعاريض مندوحة عن الكذب ، برقم : (5657) (ج : 5/ ص : 2294) . // صحيح مسلم ، كتاب الفضائل ، باب رحمة النبي -p- للنساء ، برقم : (2323) (ج : 15/ ص : 67) . // البيهقي ، السنن الكبرى ، باب من رخص في الرقص إذا لم يكن فيه تكسر : (ج : 10/ ص : 227) . // الدارمي ، عبدالله بن عبد الرحمن ، ت (255) ، السنن ، برقم : (2701) (ج : 2/ ص : 382) ، تحقيق فواز أحمد زمرلي ، خالد السبع العلمي ، دار الكتاب الغربي ، بيروت ، ط 1 ، 1407هـ // النسائي ، السنن الكبرى ، برقم : (10359) (ج : 6/ ص : 134) .

أما من باب ضربه p للأمثال فقد ثبت أنه كان يستعين على توضيح الفكرة للناس بضرب المثل وتجسيد الموعظة أحياناً بالصوت أو بالصورة أو بهما معاً ليكون لتثبيت الفكرة ، ومثال ذلك قوله :p

1. "مثل القائم على حدود الله والواقع فيها كمثل قومٍ استهموا<sup>1</sup> على سفينة ، فأصاب بعضهم أعلاها وبعضهم أسفلها ، فكان الذين في أسفلها إذا استقوا من الماء مروا على من فوقهم ، فقالوا لو أنا خرقنا في نصيبنا خرقاً ولم نؤذ من فوقنا ، فإن يتركوهم وما أرادوا هلكوا جميعاً ، وإن أخذوا على أيديهم نجوا ونجوا جميعاً"<sup>2</sup>.

2. "مثل المؤمن الذي يقرأ القرآن مثل الأترجة<sup>3</sup> ، ريحها طيب وطعمها طيب ، ومثل المؤمن الذي لا يقرأ القرآن مثل التمرة ، لا ريح لها وطعمها حلو ، ومثل المنافق الذي يقرأ القرآن مثل الريحانة ، ريحها طيب وطعمها مر ، ومثل المنافق الذي لا يقرأ القرآن كمثل الحنظلة ، ليس لها ريح وطعمها مر"<sup>4</sup>.

قال النووي : "فيه استحباب ضرب الأمثال لإيضاح المقاصد"<sup>5</sup>.

قال ابن حجر: "قيل الحكمة في تخصيص الأترجة بالتمثيل دون غيرها من الفاكهة التي تجمع طيب الطعم والريح كالتفاحة لأنه يتداوى بقشرها وهو مفرح الخاصية ، ويستخرج من حبها دهن له منافع ، وقيل : إن الجن لا تقرب البيت الذي فيه الأترج ، فناسب أن يمثل به القرآن الذي لا تقر به الشياطين ، وغلاف حبه أبيض فيناسب قلب المؤمن"<sup>6</sup>.

**الدليل الثاني : القياس على تمثيل الملائكة - عليهم السلام -** : قيام الملائكة في عدة وقائع بتمثيل واضح وتقمص لشخصيات أخرى ، وكفى بذلك حجة ودليلاً ؛ إذ أنهم هم الكرام البررة المعصومون وما فعلوه أمر ربهم ووحيه ، وقد قصه الله علينا في القرآن ، وقصه علينا نبينا -p- في السنة للعبرة والعظة ، وفي ذلك إقرار لما فعلوه - عليهم السلام - من تمثيل ، ودليل على جواز ما فعلوه لنا ، ولو كان الفعل محرماً لما جاز أن يفعلوه ، وإلا ارتكبوا منكراً أو حراماً<sup>7</sup> ، ومن الأمثلة على ذلك:

<sup>1</sup> الاستهام : الاقتراع : ابن حجر ، فتح الباري شرح صحيح البخاري : (ج : 5 / ص : 187) .

<sup>2</sup> صحيح البخاري ، كتاب الشركة ، باب هل يقرع في القسمة والاستهام فيه ، برقم : (2361) (ج : 2 / ص : 882) .

<sup>3</sup> الأترج : شجر يعلو ، ناعم الأغصان والورق والثمر ، وثمره كالليمون الكبار ، وهو ذهبي اللون ، ذكي الرائحة عصيره حامض : المعجم الوجيز : (ص : 4) .

<sup>4</sup> صحيح البخاري ، كتاب فضائل القرآن ، باب فضل القرآن على سائر الكلام ، برقم : (4732) (ج : 4 / ص : 1917) .// صحيح مسلم ، كتاب صلاة المسافرين وقصرها ، باب فضيلة حافظ القرآن ، برقم : (797) (ج : 6 / ص : 69) .

<sup>5</sup> شرح النووي على صحيح مسلم : (ج : 6 / ص : 69) .

<sup>6</sup> ابن حجر ، فتح الباري : (ج : 8 / ص : 930-931) .

<sup>7</sup> انظر : الغزالي ، حكم ممارسة الفن في الشريعة الإسلامية : (ص : 294) عن التمثيل تمثيل : (ص : 34-38) .

أولاً : حديث الإسلام والإيمان والإحسان : عن عمر بن الخطاب-ع- قال: بينما نحن جلوس عند رسول الله -ص- إذ طلع علينا رجل شديد بياض الثياب ، شديد سواد الشعر ، لا يرى عليه أثر السفر ، ولا نعرفه ، حتى جلس إلى رسول الله -ص- فأسند ركبتيه إلى ركبتيه ، ووضع كفيه على فخذيه فقال: " يا محمد! أخبرني عن الإسلام " ، قال رسول الله -ص-: " الإسلام أن تشهد أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله وتقيم الصلاة ، وتؤتي الزكاة ، وتصوم رمضان ، وتحج البيت إن استطعت إليه سبيلاً " ، قال: " صدقت " ، قال: فعجبنا له يسأله ويصدقه ، قال: " فأخبرني عن الإيمان " ، قال: " أن تؤمن بالله وملائكته وكتبه ورسله ، واليوم الآخر ، وتؤمن بالقدر خيره وشره " ، قال: " صدقت " ، قال: " فأخبرني عن الإحسان " ، قال: " أن تعبد الله كأنك تراه ، فإن لم تكن تراه فإنه يراك " ، قال: " فأخبرني عن الساعة ؟ " قال: " ما المسئول عنها بأعلم من السائل " ، قال: فأخبرني عن أمارتها " ، قال: " أن تلد الأمة رببتها ، وأن ترى الحفاة العراة العالة رعاء الشاء يتطاولون في البنيان " ، قال: ثم انطلق ، فلبثت ثلاثاً ، ثم قال: " يا عمر ، هل تدري من السائل؟ " قلت: الله ورسوله أعلم ، قال: " فإنه جبريل أتاكم يعلمكم دينكم " <sup>1</sup>.

وجه الاستدلال : إن قول الراوي: " بينما نحن جلوس " ؛ دليل على وجود المشاهدين والمستمعين ، وقوله: " إذ طلع علينا رجل شديد بياض الثياب .. "؛ دليل على تغيير الهيئة من صورة ملك إلى صورة إنسان ، كما أن الأسئلة والإجابات كانت دليلاً على الحوار ، وقول رسول الله -ص-: " فإنه جبريل أتاكم يعلمكم دينكم " ، تدل على أنها طريقة من طرق التدريس قام بها جبريل -ص- <sup>2</sup>.

**ثانياً : تمثيل الملائكة لسيدنا داود -ص- في قوله I : { وَهَلْ أَتَاكَ نَبَأُ الْخَصْمِ إِذْ تَسَوَّرُوا الْمِحْرَابَ \* إِذْ دَخَلُوا عَلَى دَاوُودَ فَفَزِعَ مِنْهُمْ قَالُوا لَا تَخَفْ خَصْمَانِ بَغَى بَعْضُنَا عَلَى بَعْضٍ فَأَحْكُم بَيْنَنَا بِالْحَقِّ وَلَا تُشْطِطْ وَاهْدِنَا إِلَى سَوَاءِ الصِّرَاطِ \* إِنَّ هَذَا أَخِي لَهُ تِسْعٌ وَتِسْعُونَ نَعَجَةً لِوَلِيِّ نَعَجَةٍ وَاحِدَةً فَقَالَ أَكْفُلْنِيهَا وَعَزَّنِي فِي الْخِطَابِ \* قَالَ لَقَدْ ظَلَمَكَ بِسُؤَالِ نَعَجَتِكَ إِلَى نِعَاجِهِ وَإِنَّ كَثِيرًا مِّنَ الْخُلَطَاءِ لِيَبْغِيَ بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ إِلَّا الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَقَلِيلٌ مَّا هُمْ وَظَنَّ دَاوُودُ أَنَّمَا فَتَنَّاهُ فَاسْتَغْفَرَ رَبَّهُ وَخَرَّ رَاكِعًا وَأَنَابَ \* فَعَفَرْنَا لَهُ ذَلِكَ وَإِنَّ لَهُ عِنْدَنَا لَزُلْفَىٰ وَحُسْنَ مَّآبٍ } <sup>3</sup>.**

<sup>1</sup> صحيح البخاري ، كتاب الإيمان ، بلب سؤال جبريل النبي -ص- عن الإيمان والإسلام والإحسان وعلم الساعة ، برقم : (50) (ج : 1/ص : 27) // صحيح مسلم ، كتاب الإيمان ، باب بيان الإيمان والإسلام والإحسان ، برقم : (8) (ج : 1/ص : 134) // ابن حنبل ، مسند == أحمد ، برقم : (369) // سنن أبي داود ، كتاب السنة ، باب في القدر ، برقم : (4695) (ص : 704) // سنن الترمذي ، كتاب الإيمان ، باب ما جاء في وصف جبريل للنبي -ص- الإيمان والإسلام ، برقم : (2610) (ص : 588) .

<sup>2</sup> انظر : الغزالي ، حكم ممارسة الفن في الشريعة الإسلامية : (ص : 296) عن التمثيل تمثيل : (ص : 37-38) .

<sup>3</sup> سورة ص : (الآيات : 21-25) .

وجه الاستدلال : إن ما وقع من الملائكة هو تمثيل وعظ الله به نبينا داود- U-<sup>1</sup> ، وقال الزمخشري<sup>2</sup>: "كان تحاكمهم - في نفسه- تمثيلاً ، وكلامهم تمثيلاً ؛ لأن التمثيل أبلغ من التوبيخ"<sup>3</sup>. ومن الأمثلة الأخرى : تمثيل جبريل - U- في صورة دحية الكلبي<sup>4</sup>، وتمثيله لمريم في صورة بشر في قوله تعالى : { فَأَرْسَلْنَا إِلَيْهَا رُوحَنَا فَتَمَثَّلَ لَهَا بَشَرًا سَوِيًّا }<sup>5</sup> ، وكذلك الملائكة الذين جاءوا إلى سيدنا إبراهيم- U- في صورة بشر<sup>6</sup> ، وإلى سيدنا لوط - U- في صورة شباب حسان الوجوه<sup>7</sup>، وتمثل أحد الملائكة في قصة الأعمى والأقرع والأبرص بصورة كل منهم<sup>8</sup>، فمن فوائد هذه القصة القصة أن : "الملائكة تتصور أحياناً على هيئة البشر ، وتتكلم ، وتمسح على المريض فيبراً بإذن الله"<sup>9</sup> ، وتمثيل الملائكة كان بشكل مباح ، وهو دليل على التشكل والتمثل بالأشكال والأفعال المباحة ، ولا يعد ذلك تظاهراً ولا نفاقاً ولا تدجيلاً<sup>10</sup>.

### الدليل الثالث : القياس على مواقف الأنبياء - عليهم السلام - :

أولاً : سيدنا إبراهيم -U- عندما قام بتكسير الأصنام ، وإسناده العمل إلى الصنم الأكبر<sup>11</sup> في قوله تعالى : { أَنْتَ فَعَلْتَ هَذَا بِالْهَيْئَةِ لِإِبْرَاهِيمَ \* قَالَ بَلْ فَعَلَهُ كَبِيرُهُمْ هَذَا فَاسْأَلُوهُمْ إِنْ كَانُوا يَنْطِقُونَ }<sup>12</sup>

12

<sup>1</sup> انظر : الغزالي ، حكم ممارسة الفن في الشريعة الإسلامية : (ص : 296) عن التمثيل تمثيل : (ص : 37-38) .

<sup>2</sup> الزمخشري : العلامة ، كبير المعتزلة ، أبو القاسم ، محمود بن عمر بن محمد الزمخشري ، صاحب "الكشاف" و"المفضل". رحل ، وسمع ببغداد من نصر بن البطر وغيره ، وحج ، وجاور ، وتخرج به أئمة ، روى عنه بالإجازة أبو طاهر السلفي وغيره ، ولد سنة سبع وستين وأربع مئة ، وكان رأساً في البلاغة والعربية والمعاني والبيان ، وله نظم جيد ، له "الفائق في غريب الحديث" ، و"ربيع الأبرار" ، و"أساس البلاغة" ، و"مشتبه أسامي الرواة" .. مات ليلة عرفة سنة ثمان وثلاثين وخمس مئة .

(\* ) انظر ترجمته : الذهبي ، سير أعلام النبلاء : (ج : 20 / ص : 151-156) .

<sup>3</sup> الزمخشري ، أبو القاسم جار الله محمود بن عمر ، ت (538) ، الكشاف عن حقائق التنزيل وعيون الأقاويل في وجوه التأويل : (ج : 3/ ص : 369) ، دار المعرفة ، بيروت ، ط1 ، 1397هـ-1977م .

<sup>4</sup> ابن كثير ، البداية والنهاية : (ج : 4/ ص : 119) .

<sup>5</sup> سورة مريم : ( الآية : 17) .

<sup>6</sup> سورة الحجر : ( الآيات : 51-60) .

<sup>7</sup> سورة الحجر : ( الآيات : 61-77) .

<sup>8</sup> صحيح مسلم ، كتاب الزهد والرقائق ، برقم : (2964) (ج : 18/ ص : 79) .

<sup>9</sup> زينو ، محمد بن جميل ، من بدائع القصص النبوي : (ص : 23) ، جمعية القرآن والسنة ، فلسطين ، منشورات الدعوة السلفية ، كتاب رقم (33) .

<sup>10</sup> انظر : القضاة ، الشريعة الإسلامية والفنون : (ص : 355-356) .

<sup>11</sup> انظر : الغزالي ، حكم ممارسة الفن في الشريعة الإسلامية : (ص : 300) نقلاً عن : حكم التمثيل في الدعوة إلى الله : (ص : 15) .

<sup>12</sup> سورة الأنبياء : ( الآيتان : 62-63) .

وجه الاستدلال : إن سيدنا إبراهيم -U-أورد قولاً غير حقيقي ليمثل لهم دوراً يكشف عن حقيقة أصنامهم وعجزها عن أن تنفع أو تضر أو تخبر ، أي : يضرب لهم مثلاً محسوساً بواقع قدرة أصنامهم المعدومة<sup>1</sup> ، وفي تفسير ابن الجوزي

في قوله تعالى: { بَلْ فَعَلَهُ كَبِيرُهُمْ هَذَا } ، المعاريض لا تدم خصوصاً إذا احتيج إليها<sup>2</sup>.  
ثانياً : سيدنا يوسف -U- مع إخوته في قوله: { وَمَا دَخَلُوا عَلَىٰ يُونُسَ أَوْىٰ إِلَيْهِ أَخَاهُ قَالَ إِنِّي أَنَا أَخُوكَ فَلَا تَبْتَئِسْ بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ \* فَلَمَّا جَهَّزَهُمْ بِجَهَّازِهِمْ جَعَلَ السَّقَايَةَ فِي رَحْلِ أَخِيهِ ثُمَّ أَذَّنَ مُؤَذِّنٌ أَيَّتُهَا الْعِيرُ إِنْتُكُمْ لَسَارِقُونَ }<sup>3</sup>.

وجه الاستدلال : إن سيدنا يوسف -U- وضع السقاية في رحل أخيه في قصة تمثيلية فعلية ، ولم يكن إخوته سارقين ، ولا حتى من وجدت السقاية في رحله .  
ثالثاً : محاكاة سيدنا محمد -P- :

1. في غزوة حنين : عن ابن مسعود -C-قال: " لما قسم رسول الله -P- غنائم حنين بالجعرانة<sup>4</sup> ، ازدحموا عليه ، فقال رسول الله -P-: " إن عبداً من عباد الله بعثه الله إلى قوم ، فكذبوه وشجوه ، فكان يمسح الدم عن جبهته، ويقول: " اللهم اغفر لقومي؛ فإنهم لا يعلمون " ، قال عبد الله بن مسعود: "فكأنني أنظر إلى رسول الله -P- يحكي الرجل يمسح عن جبهته"<sup>5</sup>.  
وجه الاستدلال : إن حكاية النبي -P- لفعل نبي من الأنبياء دليل واضح على جواز الحكاية، وما التمثيل إلا حكاية وأحداث<sup>6</sup> .

2. وعن أبي ذر -C- قال : كنت أمشي مع النبي -P- في حرة المدينة ، عشاء ، ونحن ننظر إلى أحد ، فقال لي رسول الله -P-: "يا أبا ذر!" ، قلت: "لبيك ! يا رسول الله!" ، قال : "ما أحب أن أحد ذاك

<sup>1</sup> انظر : الغزالي ، حكم ممارسة الفن في الشريعة الإسلامية : (ص : 300).

<sup>2</sup> انظر : ابن الجوزي ، أبو الفرج جمال الدين عبد الرحمن ، ت( 597 ) ، زاد المسير في علم التفسير : ( 266/5 ) ، تخريج : أحمد شمس الدين ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، ط 1 ، 1414هـ-1994م .// الأدب الشرعية والمنح المرعية ، فصل في إباحة المعاريض ومحلها : ( ج : 1 / ص : 14-16 ) .

<sup>3</sup> سورة يوسف : ( الأيتان : 69-70 ) .

<sup>4</sup> الجعرانة : بكسر أوله إجماعاً ، وقد حُكي عن الشافعي أنه قال : المحدثون يخطئون في تشديد الجعرانة وتخفيف الحديبية ، وهي ماء بين الطائف ومكة وهي إلى مكة أقرب نزلها النبي P لما قسم غنائم هوازن أثناء مرجعه من غزوة حنين ، ومنعاً لأحرم بعمرته .  
البكري ، عبدالله بن عبد العزيز ، ت( 487 ) ، معجم ما استعجم : ( ج : 1 / ص : 384 ) ، تحقيق : مصطفى السقا ، عالم الكتب ، بيروت ، ط 3 ، 1403 هـ .// الحموي ، معجم البلدان : ( ج : 2 / ص : 142 ) .

<sup>5</sup> صحيح البخاري ، كتاب الأنبياء ، باب أم حسبت أن أصحاب الكهف والرقيم ، برقم : ( 3290 ) ( ج : 3 / ص : 1282 ) .

<sup>6</sup> انظر : الغزالي ، حكم ممارسة الفن في الشريعة الإسلامية : ( ص : 302 ) .

عندي ذهب ، أمسى ثلاثة عندي منه دينار ، إلا ديناراً أرصده لدين ، إلا أن أقول به في عباد الله هكذا(حنا بين يديه)، وهكذا (عن يمينه) ، وهكذا (عن شماله)<sup>1</sup>.

وجه الاستدلال : إن النبي-p- لم يكن في يده شيء وهو يقول : هكذا ، وهكذا ، عن يمينه وعن شماله ، ويحاكي من في يده شيء ويعطي ؛ ولكنه تمثيل لحركة الموزع فعلاً ، إنه تشبه بمن في يده مال يوزعه رغم أن المتشبه لا مال له وقتئذ ، فدل ذلك على جواز التمثيل والمحاكاة<sup>2</sup>.

#### الدليل الرابع : القياس على مواقف الصحابة -p- :

أولاً : محمد بن مسلمة : شبّب كعب بنسأء المسلمين حتى آذاهم ، فقال رسول الله-p-: "من لي بابن الأشرف؟"<sup>3</sup> فلستعد لقتله محمد بن مسلمة ، واستأذن من رسول الله-p- في أن يقول كلاماً ليس فيه ، فأذن له وقال : " قولوا ما بدا لكم فأنتم في حل من ذلك" ، ثم ذهب إليه أبو نائلة- وكان أخا كعب بن الأشرف من الرضاة- فقال: " ويحك يا ابن الأشرف إني قد جئتك لحاجة أريد ذكرها لك ، فاكتم عني" ، قال : "أفعل" ، قال: "كان قدوم هذا الرجل علينا بلاء من البلاء ، عادتنا به العرب ورمتنا عن قوس واحدة ، وقطعت عنا السبل حتى ضاع العيال ، وجهدت الأنفس ، وأصبحنا قد جهدنا وجهد عيالنا" ، وقال إن معه أصحاباً على مثل رأيي ، وحادثه حتى اطمأن له ، وخرج معه في الليل إلى شعب العجوز ، وكان ذلك بعلم رسول الله-p- ، فاجتمع في قتله محمد بن مسلمة ، وأبو نائلة ، وعباد بن بشر، والحارث بن أوس ، وأبو عيس بن جبر ، حيث أخذ أبو نائلة برأسه فضربوه جميعاً ، فاختلفت عليه أسيافهم<sup>4</sup>.

وجه الاستدلال : إن محمد بن مسلمة بيّن أن قتل كعب بن الأشرف يتطلب القول في رسول الله-p- والإسلام ، فأحل ذلك لهم وأقره ، وهذا يعني أن رسول الله-p- سمح له أن يقوم بالدور الذي يراه مناسباً ولو كان لغير مسلم ، وهذا الدور يقتضي أن يقول ويفعل ما لا يعتقد ، والأوضح من ذلك قيام أبو نائلة بدور الصديق المحبب لكعب بن الأشرف ، وتمثل أنه ناصح له ، وهذا عين التمثيل بل غايته<sup>5</sup>.

<sup>1</sup> صحيح مسلم ، كتاب الزكاة ، باب الترغيب في الصدقة ، برقم : (94) (ج : 7/ ص : 64) .

<sup>2</sup> انظر : الغزالي ، حكم ممارسة الفن في الشريعة الإسلامية : (ص : 303) نقلاً عن : التمثيل تمثيل : (ص : 63).

<sup>3</sup> صحيح مسلم ، كتاب الجهاد والسير ، باب قتل كعب بن الأشرف طاغوت اليهود ، برقم : (1801) (ج : 12/ ص : 127) بلفظ : " من لكعب بن الأشرف؟" صحيح الجامع الصغير ، برقم : (6532) (ج : 2/ ص : 1113) .

<sup>4</sup> ابن هشام ، أبو محمد عبد الملك البصري ، ت (218هـ)، السيرة النبوية : (ج : 3/ ص : 8- 13) ، تحقيق : طه عبد الرؤوف سعد ، دار إحياء الكتب العربية ، القاهرة ، (د.ت).

<sup>5</sup> الغزالي ، حكم ممارسة الفن في الشريعة الإسلامية : (ص : 305) عن فن التمثيل للخياط : (ص : 6) .// القضاة ، الشريعة الإسلامية والفنون : (ص : 354) .



ثانياً : نعيم بن مسعود : ومفاد القصة أن نعيم بن مسعود أتى رسول الله -p- فقال : " يا رسول الله ، إنني قد أسلمت وإن قومي لم يعلموا بإسلامي ، فمرني بما شئت " ، فقال رسول الله -p-: "إنما أنت فينا رجل واحد ، فخذل عنا إن استطعت ، فإن الحرب خدعة"<sup>1</sup> ، فخرج نعيم بن مسعود وقام بدور الصديق الناصح والموالي للقبائل التي تحزبت ضد المسلمين ، وتمثله الابن البار ، والولي المخلص لبني قريظة ، وتصوره وقيامه بدور الناصح الأمين لقريش وغطفان ، والمحرض القوي لمقاتلة المسلمين ، حتى خذل الله به عن المسلمين ، ودارت الفتنة بينهم ، وبعث الله عليهم الريح ، وتفرقت جيوشهم .

ثالثاً : حذيفة بن اليمان : دعا رسول الله -p- حذيفة بن اليمان فبعثه إلى قريش ليستطلع أخبارهم ليلاً في غزوة الأحزاب ، فينظر ماذا يصنعون ، قال : "فذهبت فدخلت في القوم والريح وجنود الله تفعل بهم ما تفعل ، لا تقر لهم قدراً ولا ناراً ولا بناءً ، فقام أبو سفيان ، فقال : يا معشر قريش ، لينظر امرؤ من جلسه ؟ قال حذيفة : فأخذت بيد الرجل الذي كان إلى جنبي فقلت : من أنت ؟ قال : فلان بن فلان<sup>2</sup> .

وجه الاستدلال : يدل قيام نعيم بن مسعود بدور الصديق الناصح لقريش وغطفان وبني قريظة ، والمحرض القوي لمقاتلة المسلمين ، على جواز تمثيل دور الكافر من أجل نصرته الإسلام بشرط عدم الاعتقاد بالكفر .

ويدل فعل حذيفة الذي أخذ فيه يد جلسه ، أي صاحبه ، على جواز القيام بدور الغير ، فجلسه لم يكن صاحبه لأنه على غير دينه .

ولكن المهم في مثل تلك الحوادث أن لا يعتقد الممثل أو الفاعل بما يتلفظ به من الكفر أو الفحش ، وأن يستعمل المعارض ما أمكن في حديثه وسلوكه<sup>3</sup> .

رابعاً : عن أبي هريرة -r- قال : جاء رجل إلى رسول الله -p- فقال : "إنني مجهود" ، فأرسل إلى بعض نسائه فقالت : "والذي بعثك بالحق ! ما عندي إلا ماء " ، ثم أرسل إلى أخرى ، فقالت مثل ذلك ، حتى قلن كلهن مثل ذلك : "لا ، والذي بعثك بالحق ! ما عندي إلا ماء " ، فقال : "من يضيف هذا ، الليلة ، رحمه الله" ، فقام رجل من الأنصار فقال : "أنا ، يا رسول الله !" فانطلق به

<sup>1</sup> لفظ الحرب خدعة : أخرجه الشيخان في أكثر من موقع : صحيح البخاري ، كتاب الجهاد والسير ، باب الحرب خدعة ، برقم : (2864) (ج : 3/ ص : 1102) // صحيح مسلم ، كتاب الجهاد والسير ، باب جواز الخداع في الحرب ، برقم : (1739) (ج : 12/ ص : 38) . أما اللفظ بأكمله فسببه عن عائشة -رضي الله عنها- قالت : إن نعيم بن مسعود قال : يا نبي الله ، إنني أسلمت ولم أعلم قومي بإسلامي ، فمرني بما شئت ، فقال : "إنما أنت فينا كرجل واحد ، فخدع إن شئت ؛ فإنما الحرب خدعة" .

الحسيني ، البيان والتعريف ، برقم : (961) (ج : 2/ ص : 28) .

<sup>2</sup> ابن هشام ، السيرة النبوية : (ج : 3/ ص : 138-141) .

<sup>3</sup> القضاة ، الشريعة الإسلامية والفنون : (ص : 354) .

إلى رحله ، فقال لامرأته : "هل عندك شيء؟" قالت: "لا ، إلا قوت صبياني" ، قال : "فعلليهم بشيء ، فإذا دخل ضيفنا فأطفئ السراج وأريه أنا نأكل ، فإذا أهوى ليأكل فقومي إلى السراج حتى تُطفئيه" ، قال : فقعدوا وأكل الضيف ، فلما أصبح غدا على النبي -p- ، فقال : " قد عجب الله من صنعكما بضيفكما الليلة"<sup>1</sup> .

وجه الاستدلال : إن إظهارهما لضيفهما أنهما يأكلان وما هما كذلك ؛ إنما كانا يحتالان ويتظاهران من أجل إكرامه، ويعد هذا تمثيلاً ، وهو ليس حراماً قطعاً ؛ لاطلاع الله واطلاع رسوله وإقرارهما بصنيعهما<sup>2</sup> .

خامساً : عن أنس بن مالك -r- قال : "كنا جلوساً مع رسول الله -p- فقال : "يطلع الآن عليكم رجل من أهل الجنة" ، فطلع رجل من الأنصار تنظف لحيته من وضوئه قد علق نعليه بيده الشمال فلما كان الغد ، قال النبي -p- مثل ذلك ، فطلع ذلك الرجل مثل المرة الأولى ، فلما كان اليوم الثالث ، قال النبي -p- مثل مقالته أيضاً ، فطلع ذلك الرجل على مثل حاله الأول ، فلما قام النبي -p- تبعه عبد الله بن عمرو فقال : "إني لأحيت<sup>3</sup> أبي فأقسمت أني لا أدخل عليه ثلاثاً ، فإن رأيت أن تؤويني إليك حتى تمضي فعلت" ، قال : "نعم" .

فكان عبد الله يحدث أنه بات معه تلك الثلاث الليالي فلم يره يقوم من الليل شيئاً ، غير أنه إذا تعار تقلب على فراشه ذكر الله -Y- وكبر حتى يقوم لصلاة الفجر ، ولم يسمعه يقول إلا خيراً ، فلما مضت الثلاث الليالي سأله عن الذي بلغ به هذه المنزلة فقال : " ما هو إلا ما رأيت ، غير أنني لا أجد في نفسي لأحد من المسلمين غشاً ، ولا أحسد أحداً على خير أعطاه الله إياه " ، فقال عبد الله : "هذه التي بلغت بك ، وهي التي لا نطيق"<sup>4</sup> .

وجه الاستدلال : إن ابن عمر ادعى أنه نازع أباه ، وأقسم أنه لن ييخل عليه ثلاثة أيام ، ولكن في الواقع أنه لم يكن هناك نزاع ، حتى يتسنى له معرفة العمل الذي أوصل هذا الصحابي لمنزلة دخول الجنة .

**الدليل الخامس : القياس على وجود القصص والقصاص :** تم الاستدلال على التمثيل بالقصة من وجوه :

<sup>1</sup> انظر : صحيح البخاري ، كتاب التفسير ، باب ويؤثرون على أنفسهم ، برقم : ( 4607 ) ( ج : 4 / ص : 1854 ) . // صحيح مسلم ، كتاب الأشرية ، باب إكرام الضيف وفضل إيثاره ، برقم : ( 2054 ) ( ج : 14 / ص : 11 ) .

<sup>2</sup> انظر : الغزالي ، حكم ممارسة الفن في الشريعة الإسلامية : ( ص : 304 ) نقلاً عن : حكم التمثيل في الدعوة إلى الله : ( ص : 25 ) .

<sup>3</sup> لآحاه : نازعه وخاصمه : المعجم الوجيز : ( ص : 554 ) .

<sup>4</sup> ابن حنبل ، مسند أحمد ، برقم : ( 12720 ) ( ج : 3 / ص : 166 ) .

قال الهيثمي : "ورجال أحمد رجال الصحيح" ، مجمع الزوائد : باب في بالإجماع الصدر من الغش والحسد : ( ج : 8 / ص : 78-79 ) .

أولاً : إن التمثيل من باب إيراد القصص وقد ذكرت في القرآن للعبارة والعبرة ، قال تعالى : { لَقَدْ كَانَ فِي قَصَصِهِمْ عِبْرَةٌ لِّأُولِي الْأَلْبَابِ }<sup>1</sup> ، وقال : { فَلْقُصِّصِ الْقَصَصَ لَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ }<sup>2</sup> ، وأبيحت القصة لتوجيه الناس وإرشادهم واتعاضهم وأخذ العبرة وتعليمهم ، ما دام القصد منها الدعوة إلى الفضائل واجتناب الرذائل ، فإن كانت القصة كذلك جاز إيرادها ممثلة؛ لأنها أوقع في نفس المشاهد إذا اقترنت الصورة بالكلام ؛ ولكن يشترط عند تمثيلها ألا يشتمل التمثيل على منكر من اختلاط محرم أو تبرج ونحوه ، فإن أقرهم الكاتب على ذلك كان مشاركاً لهم في الإثم ، لأن موافقته على تمثيل قصته مع علمه بما تؤدي إليه من الإثم، نوع من التعاون على الإثم والعدوان<sup>3</sup> ، وقد قال تعالى : { وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ }<sup>4</sup> .

ثانياً : القياس على ما فعل القصاص في الماضي: حيث كانوا يتخذون من المساجد مجالس للقصص يتحلق من حولهم من العوام إصغاءً لحكايات وسير الأولين ، ولا يخلو ذلك القصص من وجوه التمثيل في الحركات والتصرفات والمحاكاة في التعبيرات<sup>5</sup> .

**الدليل السادس : القياس على المقامات :** إن ما كتبه ودرج عليه بعض الأدباء في تأليف غريب اللغة من مقامات على لسان شخصيات وهمية متخيلة مثل مقامات الحريري ، وما ذكره ابن المقفع في كليلة ودمنة على ألسنة الحيوانات، يعد كل ذلك ضرب من التمثيل لم يُنكر<sup>6</sup> .

**الدليل السابع : القياس على بعض صور التعليم :** قيام المعلم بالوضوء وهو لا يحتاجه ، أو التيمم بدون توفر شروط التيمم ، أو ضرب الأمثلة من قبل المعلم لتعليم الطلاب ، مثل : جاء زيد ، وليس هناك زيد ، وكذلك المناظرات العلمية بين العلماء ويستعمل فيها أن يكون أحياناً البعض خصماً<sup>7</sup> .

**الدليل الثامن : القياس على خيال الظل<sup>8</sup> :** إن التفسير العلمي لهذا الفن هو : انعكاس الظل من خلال إسقاط الضوء الخلفي على جسم يبدو ظله على مكان ما ، فيسقط على هذا المكان صورة الشيء ، وتتحرك بحركته المقصودة<sup>1</sup> ، وقد قيل في "خيال الظل"<sup>2</sup> :

<sup>1</sup> سورة يوسف : ( الآية :111) .

<sup>2</sup> سورة الأعراف : ( الآية :176) .

<sup>3</sup> انظر : الغزالي ، حكم ممارسة الفن في الشريعة الإسلامية : (ص : 307) نقلاً عن : التمثيل للخياط : (ص : 8) //

www.islamweb.net : رقم الفتوى : 46733 بتاريخ : 14 صفر 1425 ، و الفتوى ، بيقم : 2893 بتاريخ 16 صفر 1420 : مركز

الفتوى بإشراف : د.عبدالله الفقيه .

<sup>4</sup> سورة المائدة : ( الآية :2) .

<sup>5</sup> انظر : الغزالي ، حكم ممارسة الفن في الشريعة الإسلامية : (ص : 309) نقلاً عن : حكم التمثيل في الدعوة إلى الله : (ص : 8) .

<sup>6</sup> انظر : المرجع السابق : (ص : 310) نقلاً عن : فتاوى رشيد رضا : (ج:3/ص : 1091-1092) .

<sup>7</sup> انظر : القضاة ، الشريعة الإسلامية والفنون : (ص : 356-357) .

<sup>8</sup> انظر مبحثي : تعريف التمثيل ، ونشأة التمثيل .

رأيت خيال الظل أكبر عبرة لمن هو في علم الحقيقة راق  
شخص وأشباح تمر وتنقضي وتفنى جميعاً والمحرك باقي

## المبحث الثاني

### مناقشة لأدلة العلماء في مسألة التمثيل

المطلب الأول : مناقشة أدلة المحرمين للتمثيل  
الرد على الدليل الأول : التمثيل بدعة : تم الرد على اعتبار أن التمثيل بدعة من الجوانب الآتية :  
أولاً: الوسائل بحسب المقاصد : لا شك أن الدعوة إلى الله -I- عبادة ، ولا شك أن أفضل الوسائل  
كتاب الله الكريم وسنة رسوله-p-، فإذا تمكن الإنسان من أن تكون موعظته بهذه الوسيلة ، فلا  
شك أن هذا خير وسيلة ، وإذا استخدم وسائل أخرى ، فلا بأس بهذا ، ولكن بشرط أن لا تشتمل  
هذه الوسائل على شيء محرم كالكذب أو تمثيل دور الكافر-مثلاً- في التمثيليات، أو تمثيل  
الصحابة-p- أو أئمة المسلمين من بعد الصحابة ، أو ما أشبه ذلك ... فلذا أخذ بشيء من هذه  
الوسائل ولم يشتمل هذا على شيء محرم ، فلا بأس في ذلك ، أما الإكثار منها وجعلها هي  
الوسيلة للدعوة إلى الله ، والإعراض عن الدعوة بكتاب الله وسنة رسول الله -p- ، بحيث لا يتأثر  
المدعو إلا بهذه الوسائل : فهذا محرم ؛ لأن توجيه الناس إلى غير الكتاب والسنة فيما يتعلق  
بالدعوة إلى الله أمر منكر، لكن فعل ذلك أحياناً لا بأس فيه إذا لم يشتمل على شيء محرم<sup>3</sup> .  
ثانياً : إن التمثيل ليس من أمور العبادة المحضة كالصوم والصلاة التي يحصل بالإحداث فيها  
ابتداع في الدين ، وإنما هو من وسائل الدعوة والتوجيه والتأثير التي لم يتوقف جواز فعلها على  
وجود النص ، مثله مثل غيره من الوسائل المحدثه ، كالندوات والمؤتمرات<sup>4</sup> .  
ثالثاً : إن أصل التمثيل ومعناه وما يدل على إباحته وارد في نصوص الشرع ، ومن ذلك ضرب  
الأمثال ، وقص القصص، والمحاكاة المنقولة عن بعض الملائكة والأنبياء والصالحين<sup>5</sup> ، ولكن  
ضرب الأمثال تعتبر قولية في حين التمثيليات فعلية .

<sup>1</sup> انظر : حمادة ، خيال الظل وتمثيليات ابن دانيال : ( ص : 8) .// أبو زيد ، التمثيل : ( ص : 8) .// أبو السعد، الطفل وعالمه المسرحي :

( ص : 139) .// الغزالي ، حكم ممارسة الفن في الشريعة الإسلامية : ( ص : 311) .// www.alkalemat.com

<sup>2</sup> الأتابكي ، النجوم الزاهرة : ( ج : 6 / ص : 176 ) .// حمادة ، خيال الظل وتمثيليات ابن دانيال : ( ص : 56) .

<sup>3</sup> انظر : www. saaid.net/Doat/ehsan : " فتاوى إسلامية " للشيخ ابن عثيمين -رحمه الله- : ( ج : 4 / 292 ، 293 ، 295 ، 296 ) .

<sup>4</sup> انظر : الغزالي ، حكم ممارسة الفن في الشريعة الإسلامية : ( ص : 323) نقلاً عن : التمثيل تمثيل : ( ص : 206) .

<sup>5</sup> انظر : المرجع السابق : ( ص : 323) .

**الرد على الدليل الثاني : التمثيل فيه تشبه بالكفار :** ليس كل ما فعله أو ابتدأ فعله الكفار كان تشبهاً بهم ، والضابط في هذا اختصاصهم به ، وليس التمثيل مما اختصوا به ، إنما التمثيل عُرف في بداية التاريخ العربي والإسلامي بوسائل مختلفة ، والاختلاف حصل في تطور الوسائل<sup>1</sup>.

**الرد على الدليل الثالث : التمثيل مبني على الكذب :** تم الرد عليه من الوجوه الآتية :  
أولاً : إن تمثيل القصص ضمن حدود الشرع والأدب جائز<sup>2</sup> ، ولا يدخل تأليف القصص الخيالية في الكذب المحذور ؛ "لأن السامع يعرف جيداً أن المقصود ليس هو إخبار القارئ بوقائع حدثت بالفعل ، إنما هو أشبه بالكلام الذي يُحكى على ألسنة الطيور والحيوانات ، فهو من باب التصوير الفني واستنطاق الأشخاص بما يمكن أن ينطقوا به في هذا الموقف، كما حكى القرآن عما تكلمت به "النملة" أو نطق به الهدهد أمام سليمان -ص- ، فمن المؤكد أنهما لم يتحدثا بهذا الكلام العربي المبين ، إنما ترجم القرآن عما يمكن أن يكون قولهما في هذا الوقت ، وذلك الموقف<sup>3</sup> .  
ثانياً : إن الكذب هو الإخبار عن الشيء بخلاف ما هو عليه ، أما التمثيل فهو حكاية وليس إخباراً ، والحكاية تجوز ، وإذا كان بعض أهل العلم منع التمثيل مطلقاً لأنه من الكذب ، وأن الممثل يقوم بدور فلان وهو ليس فلاناً ، لكن هذا ليس بكذب ؛ لأن هذا الممثل لا يقول أنا عين فلان ، ولكن يقول : أنا أقوم بعمل يشبه عمله ، ويخرج التمثيل عن كونه كذباً معرفة المشاهدين بذلك ، والكذب مثل أن يقرع عليك الباب فتقول : من أنت؟ فيقول : أنا فلان وليس هو فلاناً<sup>4</sup> .  
وتم الاعتراض على هذا الرد بما يأتي :

1. ليس بالضرورة أن كل السامعين يعرفون عمل الممثل ، فربما وجد جاهل أو صغير أو بدوي أو غافل لا يعرف ، كون المشاهد يعلم عن عمل الممثل وأنه غير الشخصية الممثلة ؛ فهذا لا يغير حقيقته وحكمه الشرعي ، إذ الممثل يخرج على أنه فلان ، وليس هو ، كما لو قرع عليك شخص الباب ، وأنت تعرف من هو ، فقلت : من أنت؟ فقال : أنا فلان ، وليس هو فلاناً<sup>5</sup> .

<sup>1</sup> انظر : المرجع السابق : ( ص : 323 ) .

<sup>2</sup> انظر : [www.islamweb.net](http://www.islamweb.net) : رقم الفتوى : 2893 ، بتاريخ : 16 صفر ، 1420 ، المفتي : مركز الفتوى : د.عبدالله الفقيه .

<sup>3</sup> انظر : القرضاوي ، د.يوسف ، الإسلام والفن : ( ص : 28-29 ) ، مكتبة وهبة ، ط 1 ، 1416 هـ-1996 م . // القرضاوي ، د.يوسف ، فقه الغناء والموسيقى في ضوء القرآن والسنة : ( ص : 22 ) ، مكتبة وهبة ، القاهرة ، ط 1 ، 1422 هـ-2001 م . // القرضاوي ، د.يوسف ، ملامح المجتمع المسلم الذي ننشده : ( ص : 252 ) ، مكتبة وهبة ، ط 1 ، 1414 هـ-1993 م .

<sup>4</sup> انظر : الغزالي ، حكم ممارسة الفن في الشريعة الإسلامية : ( ص : 323 ) نقلاً عن : البيان المفيد ، فتوى ابن عثيمين -رحمه الله- : ( ص : 11-13 ) .

<sup>5</sup> انظر : برجس ، إيقاف النبيل : ( ص : 51 ) . // الغزالي ، حكم ممارسة الفن في الشريعة الإسلامية : ( ص : 317 ) .

2. إن الأحاديث الدالة على تحريم الكذب عامة ، فلا تخصص إلا بما خصه الشرع ، ولم يأتي دليل صحيح صريح في تخصيص التمثيل ، فلا عبرة بالتخمين ولا وجه للتخصيص ، ولو فتح باب الكذب الذي لا مضرة فيه ، لامتطاه أناس كثيرون ، وحصل به من المفاصد ما لا يخفى<sup>1</sup>

ثالثاً : التمثيل ليس من الكذب المحرم المنهي عنه ؛ بل هو من الكذب المرخص المستثنى في قوله p : "ليس الكذب الذي يصلح بين الناس ويقول خيراً وينمي خيراً"<sup>2</sup>، والتمثيل إصلاح والممثل مصلح بين الناس ؛ إذ هو في حقيقته علاج لكثير من مشاكل الناس وأمراضهم<sup>3</sup>.  
وتم الاعتراض على هذا الرد بما يأتي: إن التمثيل ليس إصلاحاً ، والواقع يشهد بذلك ، خلافاً لهذا الرد<sup>4</sup> ، كما أن لفظ الحديث لا يساعد على هذا المحمل ، فإن قوله : "بين الناس" يدل على وجود الشحاء والخصومة بينهم ، وأن المصلح بينهم يجوز له خاصة إزالة هذا الشجار بالأخف فالأخف ، فإن لم يندفع بالصدق انتقل إلى التعريض أو الكذب، وتخصيص الجواز للمصلح مع الحالات الأخرى المنصوص عليها ، دليل صريح على المنع من استعمال الكذب في غيرها<sup>5</sup>.

#### الرد على الدليل الرابع : التمثيل محاكاة :

الوجه الأول : التمثيل تشبع بما لم يئل الممثل : إن الممثل يعرض صورة غيره ، ولا يعرض واقعه ونفسه ؛ بل إن مقياس نجاح التمثيل ألا يشعر المشاهد بأنه أمام شخصية الممثل الحقيقية ، وإنما أمام الشخصية الممثلة ، وهذا ينفي وجود التشبع<sup>6</sup>.

الوجه الثاني : التمثيل فيه انتقاص للمحكين :

أولاً : إن الحديث عن حكاية إنسان معين ، فعندما حاكت عائشة صفة -رضي الله عنهما- قال النبي-p- ما قال ، وهذا نوع من أنواع التمثيل وليس جميعه ، حيث إن معنى الحديث : "أي ما

<sup>1</sup> برجس ، إيقاف النبيل : ( ص : 47 ) .

<sup>2</sup> انظر : صحيح البخاري ، كتاب الصلح ، باب ليس الكاذب الذي يصلح بين الناس ، برقم : ( 2546 ) ( ج : 958/2 ) // صحيح مسلم ، كتاب البر والصلة ، باب تحريم الكذب ، وبيان المباح منه ، برقم : ( 2605 ) ( ج : 16 / ص : 134 ) .

<sup>3</sup> انظر : برجس ، إيقاف النبيل : ( ص : 49 ) .

<sup>4</sup> انظر : الغزالي ، حكم ممارسة الفن في الشريعة الإسلامية : ( ص : 318 ) .

<sup>5</sup> انظر : برجس ، إيقاف النبيل : ( ص : 49 ) .

<sup>6</sup> انظر : الغزالي ، حكم ممارسة الفن في الشريعة الإسلامية : ( ص : 321 ) نقلاً عن : التمثيل تمثيل : ( ص : 218 ) .

يسرني أن أتحدث بعبيه ، أو ما يسرني أنني أحاكيه بأن أفعل مثل فعله أو أقول مثل قوله على وجه التنقيص<sup>1</sup>، والمحاكاة المحرمة هي ما كان على وجه التنقيص والاحتقار<sup>2</sup>.

وتم الاعتراض عليه : "إن تناوله غير المعين أولى ، لأن محاكاة غير المعين إلى الجنون والخبل أقرب من غيرهما ، وقد تقرر في علم الأصول : أن العبرة بعموم اللفظ ، لا بخصوص السبب<sup>3</sup> ، وقوله : "إنساناً" نكرة في سياق النفي فتعم المعين وغير المعين ، بل هي في غير المعين أولى ، لأن العاقل إذا استولى عليه الغضب قد يحاكي شخصاً أساء إليه انتقاماً، أما غير العقلاء ، فالمعهود منهم ، محاكاة الخيال ، وتمثيل الأحلام<sup>4</sup>.

ثانياً : إن الحكاية ليست كلها حرام بدليل ما ورد عن عبدالله بن مسعود - ط - قال : "كأنني أنظر إلى رسول الله - ط - يحكي نبياً من الأنبياء ضربه قومه ، وهو يمسح الدم عن وجهه ويقول : "رب اغفر لقومي فإنهم لا يعلمون"<sup>5</sup>.

وتم الاعتراض عليه : " أن هذه المحاكاة ليست على سبيل التنقص ، ولأنها محاكاة جزئية ، جرى الناس عليها دون تكبير ، كمن يقول ضرب المدرس الطالب ضرباً شديداً هكذا ، ثم تشير إلى هيئة الضرب .

وأما أصحاب التمثيل فإن محاكاتهم كلية ، والفرق بينها وبين الجزئية ، أن الأولى مسقطه للعدالة ، والثانية ليست كذلك ، بدلالة العرف الجاري ، و إذا استدل أصحاب "التمثيل" بهذا الحديث على جواز المحاكاة الكلية ، أفلا مثلوا دور أحد ملوك العصر ، أو دور أحد العلماء الموجودين ويقلدوا حركاتهم وسكناتهم الحميدة ، لننظر عاقبتهم عند المسؤولين ، وسمعتهم عند العامة<sup>6</sup> .

الوجه الثالث : المحاكاة هي خاصية القرده :

أولاً : إن مطلق المحاكاة والتمثيل ليست من خواص القرده أو الحيوانات بدليل أن المحاكاة واردة لدى أنبياء وملائكة وصحابة وصالحين وغيرهم ، ولم تؤثر محاكاتهم الجزئية أو الكلية على منزلة

<sup>1</sup> أبو الطيب ، محمد شمس الحق العظيم آبادي ، عون المعبود : ( ج : 13 / ص : 151 ) ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، ط 2 ، 1415 هـ .

<sup>2</sup> انظر : الغزالي ، حكم ممارسة الفن في الشريعة الإسلامية : ( ص : 322 ) نقلاً عن : حكم التمثيل : ( ص : 50-51 ) .

<sup>3</sup> الغزالي ، أبو حامد محمد بن محمد ، ت ( 505 ) ، المستصفي : ( ص : 236 ) ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، ط 1 ، 1413 هـ ..

<sup>4</sup> انظر : برجس ، إيقاف النبيل : ( ص : 58 ) .

<sup>5</sup> انظر : صحيح البخاري ، كتاب الأنبياء ، باب أم حسبت أن أصحاب الكهف والرقيم ، برقم : ( 3290 ) ج : 3 / ص : 1282 ) . // صحيح

مسلم ، كتاب الجهاد والسير ، باب غزوة أحد ، برقم : ( 1792 ) ج : 12 / ص : 118 ) . // صحيح ابن حبان ، برقم : ( 6576 ) ج : 14 /

ص : 537 ) .

<sup>6</sup> انظر : برجس ، إيقاف النبيل : ( ص : 58-59 ) .

كرامتهم<sup>1</sup>، والمحاكاة التي يحصل بها التشبه بالحيوان هي تمثيل ومحاكاة حركاته أو تقليد صوته مثل أن يقلد إنسان حركات قرد أو صوت حمار<sup>2</sup>.

ثانياً : لقد صح عن النبي -p- أنه كان يجلس على أربع ويركب الحسن والحسين على ظهره ، ويقول: "نعم المطية مطيتكما"<sup>3</sup> ، وفي بعض الروايات: "نعم الجمل جملكما، ونعم العجلان أنتما"<sup>4</sup> ، فدل على أن التشبه بالحيوان ليس مذموماً بكل حال<sup>5</sup>.

وتم الاعتراض عليه بأن من أجاز التمثيل قيده بقيود منه 1: أن لا يشتمل التمثيل على محاكاة البهائم ومشابقتها ، لأنها تود في الكتاب والسنة في مقام الذم ، فقد ذكر شيخ الإسلام ابن تيمية- رحمه الله- أن التشبه بالبهائم في الأمور المذمومة في الشرع مذموم منهي عنه، في أصواتها وأفعالها، مثل: أن ينبج نبيح الكلاب، أو ينهق نهيق الحمير، وذلك لأن المشابهة تورث مشابهة الأخلاق ، كما أن الله سبحانه إنما شبه الإنسان بالكلب والحمار ونحوهما في معرض الذم له كقوله: ﴿فَمَثَلُهُ كَمَثَلِ الْكَلْبِ إِنْ تَحْمِلَ عَلَيْهِ يَلْهَثْ أَوْ تَتْرُكُهُ يَلْهَثْ ذَلِكَ مَثَلُ الْقَوْمِ الَّذِينَ كَذَبُوا بِآيَاتِنَا﴾<sup>6</sup>، وقال تعالى: ﴿مَثَلُ الَّذِينَ حُمِلُوا التَّوْرَةَ ثُمَّ لَمْ يَحْمِلُوهَا كَمَثَلِ الْحِمَارِ يَحْمِلُ أَسْفَاراً﴾<sup>7</sup>، وقول النبي -p-: "العائد في هبته كالعائد في قبئه"<sup>8</sup>، فلم يذكر هذا المثل إلا ليبين أن الإنسان إذا شابه الكلب كان مذموماً، كما أنه إذا كانت الأمور التي هي من خصائص النساء ليس للرجال التشبه بهن فيها، والأمور التي هي من خصائص الرجال ليس للنساء التشبه بهن فيها، فالأمور التي هي من خصائص البهائم لا يجوز للآدمي التشبه بالبهائم فيها بطريق الأولى والأخرى ، فأنه تعالى قد جعل الإنسان مخالفاً بالحقيقة للحيوان وجعل كماله وصلاحه في الأمور التي تناسبه، وهي جميعها لا يماثل فيها الحيوان، فإذا تعدد مماثلة الحيوان، وتغيير خلق الله فقد دخل في فساد الفطرة والشرعة، وذلك محرم<sup>9</sup>.

<sup>1</sup> انظر : الغزالي ، صالح بن أحمد ، حكم ممارسة الفن في الشريعة الإسلامية : ( ص : 319) نقلاً عن : التمثيل تمثيل : ( ص : 226) ، دار الوطن ، الرياض ، ط1، 1417 هـ .

<sup>2</sup> انظر : المرجع السابق : ( ص : 319) .

<sup>3</sup> الطبراني، المعجم الأوسط ، برقم : (3987) (ج : 4/ ص : 205) .

قال الهيثمي : " إسناده حسن " : انظر : الهيثمي ، مجمع الزوائد : ( ج : 9/ ص : 182) .

<sup>4</sup> الطبراني ، المعجم الكبير ، برقم : (2661) (ج : 3/ ص : 52) .

قال الهيثمي : " فيه مسرور أبو شهاب وهو ضعيف " : انظر : الهيثمي ، مجمع الزوائد : ( ج : 9/ ص : 182) .

<sup>5</sup> انظر : [www.islamtoday.net/questions/show](http://www.islamtoday.net/questions/show) : فتوى الدكتور أحمد الخضيرى بتاريخ : 10 محرم 1424هـ .

<sup>6</sup> سورة الأعراف : ( الآية : 176) .

<sup>7</sup> سورة الجمعة : ( الآية : 5) .

<sup>8</sup> صحيح البخاري ، برقم : ( 2621) . // صحيح مسلم ، كتاب الهبات، باب تحريم الرجوع في الصدقة والهبة بعد القبض ، برقم :

(1622) (ج : 11/ ص : 55) .

<sup>9</sup> انظر : ابن تيمية ، مجموعة الفتاوى : ( ج : 16/ ص : 378-380) .



وأما من استدل لكون النبي -p- كان يُرَكَّب الحسن والحُسَيْن على ظهره ، ويقول: "نعم المطية مطيتكما"، وفي بعض الروايات: "نعم الجمل جملكما، ونعم العدلان أنتما" ، فليس في هذا ما يعارض ما سبق لأن النبي -p- كان يداعب الحسن والحسين ويقول هذا عندما يبتدرانه بالركوب على ظهره ، وهذا النوع من المداعبة شائع بين الأب وأبنائه ويتم بطريقة عفوية ، وليس من باب التمثيل .

وبهذا تبقى القاعدة على عمومها وهو أن التشبه بالحيوان جاء في الكتاب والسنة في مقام الذم ، وعلى التسليم بكون التشبه بالحيوان في أحيان قليلة لا يكون وارداً في مقام الذم فهذا لا يؤثر في صحة الاستدلال بهذه القاعدة على منع تمثيل الحيوانات في الجملة، ويبقى الجواز قاصراً على ما ورد تخصيصه بالنص، وهو حال مداعبة الرجل لأبنائه كما في قصة الحسن والحسين مع النبي -p- ، ومن المعلوم أن الحال المستثناة من النص العام لا يقاس عليها<sup>1</sup>.

#### الرد على الدليل الخامس : التمثيل من خوارم المروعة :

أولاً : إن تمثيل الأدوار والأمور المخزية ليست لازمة لكل تمثيل ، وهناك من يمثل للعبرة والعظة والابتعاد عن الصفات الذميمة لا لمجرد العبث<sup>2</sup> .  
ثانياً : إن المقصود من الحديث "ويل .." بأن هو الذي يقول كلاماً مكذوباً يتوقع الناس صدقه ، أما التمثيل فإن الحاضرين يعلمون أنه تمثيل وليس حقيقة فلا ينطبق عليه الحديث<sup>3</sup> .

#### الرد على الدليل السادس : وسيلة لهو وعبث :

أولاً : إن التمثيل يمكن أن يكون هادفاً غير مقصود منه العبث والاشتغال بما لا يعني ، ويمكن أن يكون ملتزماً بأداب الشرع ، وليس مبنياً على أنواع المحرمات أو محفوفاً بالمنهيات<sup>4</sup> .  
ثانياً : إن مجرد اللهو واللعب إذا خلا من المحرم ليس محرماً ، بدليل أن الدنيا لهو ولعب وذلك في قوله تعالى : {اعْلَمُوا أَنَّمَا الْحَيَاةُ الدُّنْيَا لَعِبٌ وَلَهُوَ زِينَةٌ} <sup>5</sup> ، وإلا لزم أن يكون جميع ما في الأرض محرماً ، والتمثيل ليس كله من قبيل اللهو واللعب ؛ بل منه التمثيل الهادف الذي يحكي أمجاد المسلمين ويدعو إلى الأخلاق الإسلامية ، والابتعاد عن العادات المضرة ، وتعليم أحكام الدين للمشاهدين<sup>6</sup> .

<sup>1</sup> انظر : [www.islamtoday.net/questions/show\\_articles](http://www.islamtoday.net/questions/show_articles) : بتاريخ : 10 محرم 1424 هـ . // المقتي : د. أحمد الخضيرى .

<sup>2</sup> انظر : الغزالي ، حكم ممارسة الفن في الشريعة الإسلامية : ( ص : 321).

<sup>3</sup> انظر : المرجع السابق : ( ص : 323) نقلاً عن : التمثيل تمثيل ( ص : 124-125).

<sup>4</sup> انظر : المرجع السابق : ( ص : 320-321).

<sup>5</sup> سورة الحديد : ( الآية : 20) .

<sup>6</sup> انظر : الغزالي ، حكم ممارسة الفن في الشريعة الإسلامية : ( ص : 319-320).

وتم الاعتراض على هذا الرد بأن : "كون الجماعات الدينية يفعلونه -أي التمثيل- لغرض ديني كما يزعمون لا يخرجهم عن وضعه الأصلي ، وحكمه الأساسي ، بل إدخاله في الدين عدوان منهم ، لا يجوّزه الشرع ..."<sup>1</sup>

**الرد على الدليل السابع : التمثيل مضيعة للوقت :** إذا كانت التمثيليات هادفة فهي أكثر فائدة من الكلمات التي تلقى على الحاضرين ، وتأثيرها أكثر من تأثير الكلمات ، وذلك لأنهم يشاهدونها بالنظر فيقبلون عليها ، ثم يطبقونها ويحرصون عليها ، ويتذكرونها تذكراً زائداً .

كما أنه من الضوابط التي وضعها المبيحون : ألا تشغل عن واجب ديني مثل الصلاة ، لقوله تعالى : { فَوَيْلٌ لِلْمُصَلِّينَ \* الَّذِينَ هُمْ عَنْ صَلَاتِهِمْ سَاهُونَ }<sup>3</sup> ، وقد تم تحريم الخمر والميسر لأنها تصد عن ذكر الله وعن الصلاة<sup>4</sup>.

**الرد على الدليل الثامن : التمثيل مضيعة المال :** إذا كانت التمثيليات هادفة وكذلك البرامج التعليمية فليس في ذلك ضياعاً للمال ، وعليه فكل ما هو هادف ليس فيه ضياعاً للمال أو الوقت .

المطلب الثاني : مناقشة أدلة المبيحين للتمثيل  
**الفرع الأول : مناقشة قياس التمثيل على الأصل والمصلحة**  
**الرد على الدليل الأول : الأصل في الأشياء الإباحة :** يعترض على هذا الدليل بأدلة تحريم التمثيل التي ذكرت في المبحث الثاني .

**الرد على الدليل الثاني : التمثيل ترفيه بريء وهو مباح :** لا يمكن قبول القول القائل بلين التمثيل ترفيه بريء وهو مباح ، لما فيه من المحرمات الكثيرة سواء في التحريم لذاته وموضوعه ، وآثاره ، فأنى له البراءة ، فضلاً عن الإباحة<sup>5</sup>؛ فأدلة تحريم التمثيل تخرجه عن كونه من الطيبات الطيبات التي أباحها الشرع<sup>6</sup>.

**الرد على الدليل الثالث: التمثيل من باب التشبيه والتعبير :** التشبيه يكون بالقول ، والتمثيل بالفعل ، ويجوز في القول ما لا يجوز في الفعل<sup>7</sup>.

**الرد على الدليل الرابع : التمثيل من باب المصالح المرسلة :**

<sup>1</sup> إيقاف النبيل على حكم التمثيل : ( ص : 23 ) نقلاً عن : إزالة الالتباس عنا أخطأ فيه كثير من الناس للشيخ عبدالله بن الصديق : (ص:41).

<sup>2</sup> انظر : الغزالي ، حكم ممارسة الفن في الشريعة الإسلامية : ( ص : 329 ) نقلاً عن : حكم التمثيل : ( ص : 85-86 ) .

<sup>3</sup> سورة الماعون : ( الآيتان : 4-5 ) .

<sup>4</sup> انظر : القرضاوي ، الحلال والحرام : ( ص : 298-299 ) .

<sup>5</sup> انظر : أبو زيد ، التمثيل : ( ص : 23 ) .

<sup>6</sup> انظر : الغزالي ، حكم ممارسة الفن في الشريعة الإسلامية : ( ص : 314 ) .

<sup>7</sup> انظر : المرجع السابق : ( ص : 308 ) .

أولاً : إن التمثيل من وسائل اللهو المستوردة إلى بلاد المسلمين ، فلا يجوز فعله والاشتغال به ، وفيه كذب ومخالفة للواقع ، وفيه تنقص للشخصيات المحترمة الممثلة ، وفيه تشبه بالشخصيات الكافرة الممثلة أيضاً ، وفيه محاذير كثيرة، وما يقال فيه من المنافع فإن المضار الحاصلة بسببه أضعافها ، ودرء المفساد مقدم على جلب المصالح<sup>1</sup>.

ثانياً : إن التمثيل ليس من جنس السجون والشرط والحرس حتى يأخذ حكمها ، والفرق بينهم ظاهر ، فليس هناك من لوازم التمثيل المحرمة شيء حتى يقاس عليها<sup>2</sup>.

### الرد على الدليل الخامس : التمثيل وسيلة تربوية هادفة :

أولاً : أما أنها وسيلة تربوية وهادفة ، فهذا مقدوح لعللة التشبه ، وما يمازجها من محاذير شرعية ، وكما أن قاعدة الشريعة منع التشبه ، فقاعدة الشريعة أيضاً دفع المفساد وتقليلها ، وجلب المصالح وتكثيرها ، وما ينطوي عليه التمثيل من مضامين يرفضها الشرع ، فسبيل هذه الوسيلة المنع<sup>3</sup>.

ثانياً : إن هذا الدليل هو نعمة أوروبية ومن قلدتهم وليست دعوة المسلمين ، وإن كان التمثيل قد رقى بأصحابه من أهل الأديان الأخرى فليس بالضرورة أن يصلح لرقى المسلمين<sup>4</sup> .

ثالثاً : اتفق المسلمون المتبعون أنه لن يصلح آخر هذه الأمة إلا بما صلح به أولها ، والتمثيل لم يكن من أسباب صلاح هذه الأمة في أول أمرها حتى يكون صلاحها الآن معلقاً بالتمثيل ؛ بل هو معلق بكتاب الله وسنة رسوله-<sup>5</sup>p.

رابعاً : إن واقع المسلمين يشهد بأن التمثيل ليس من وسائل التهذيب والإصلاح بل من وسائل الإفساد ، وما تشهد له الواقع مقدم على ما لم يشهد له<sup>6</sup>.

الرد على الدليل السادس : التمثيل وسيلة دعوية : وقد قرر بعض العلماء أن وسائل الدعوة توقيفية ، ومن أقوالهم:

أولاً : أما أنه وسيلة دينية لإظهار مجد الإسلام ، فإن ما يؤدي إلى خدمة الدين مطلوب ، لكن يشترط عدم الإحداث والابتداع : { وَمَا كَانَ رَبُّكَ نَسِيًّا }<sup>7</sup> ، والدعوة إلى الله توقيفية في وسيلتها وغايتها ، والوسيلة لا تبررها الغاية ، وهذه

<sup>1</sup> انظر : www.alfuzan.net : فتاوى سماحة الشيخ صالح الفوزان: رقم الفتوى : (16267) بتاريخ : 2003/9/3م.

<sup>2</sup> انظر : الغزالي ، حكم ممارسة الفن في الشريعة الإسلامية : ( ص : 314) .

<sup>3</sup> انظر : أبو زيد ، التمثيل : ( ص : 24) .

<sup>4</sup> انظر : وجدي ، دائرة معارف القرن العشرين : ( ج : 2/ ص : 716) .

<sup>5</sup> انظر : الغزالي ، حكم ممارسة الفن في الشريعة الإسلامية : ( ص : 313) نقلاً عن : البيان المغيد : ( ص : 19) .

<sup>6</sup> انظر : المرجع السابق : ( ص : 313) .

<sup>7</sup> سورة مريم : ( الآية : 64) .

وسيلة تعبدية محدثة فسيبيلها الرد ابتداء ، إضافة إلى ما يحيط بها في موضوعها ونتائجها<sup>1</sup> .  
ثانياً : إن المشروع ما شرعه الله في كتابه وعلى لسان رسوله - p- ، وليس في القرآن ولا في السنة نص يدل على مشروعية التمثيل ؛ ولذلك فإن دعوى مشروعيته دعوى باطلة م ردودة ، وهي دعوة خطيرة لأنها تتضمن الافتراء على الله وعلى رسوله -p- ، وتقتضي إدخاله في الدين الذي أكمله الله لعباده ورضيه لهم ، وهذا من الزيادة في الدين والشرع فيه بما لم يأذن به الله ، وورد فيه الوعيد الشديد في قوله تعالى : { أَمْ لَهُمْ شُرَكَاءُ شَرَعُوا لَهُمْ مِّنَ الدِّينِ مَا لَمْ يَأْذَنَ بِهِ اللَّهُ وَلَوْلَا كَلِمَةُ الْفَصْلِ لَفُضِيَ بَيْنَهُمْ وَإِنَّ الظَّالِمِينَ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ }<sup>2</sup> ، كما تتضمن مشروعية التمثيل الطعن على رسول الله -p- وعلى أصحابه-١٧- بإهمالهم أمراً مشروعاً في دعوة الناس وتعليمهم فلم يعملوا به ولم يرشدوا الناس إليه ، وخاصة أن الله أمر نبيه -p- أن يدعو بالحكمة والموعظة الحسنة ، والحكمة : هي الكتاب والسنة ، والموعظة الحسنة: هي ما جاء في القرآن من الزواجر والوقائع بالناس ، والتمثيل ليس من كتاب الله ولا من هدي الرسول -p- ولا أصحابه-١٧- ولا التابعين<sup>3</sup> .

بثالثاً دعوى أن هذا العرض التمثيلي لما جرى بين المسلمين والكافرين طريق من طرق البلاغ الناجح والدعوة المؤثرة والاعتبار بالتاريخ ، دعوى يرددها الواقع لأن شرها يطغى على خيرها ، ومفسدتها تربو على مصلحتها ، وما كان كذلك يجب منعه والقضاء على التفكير فيه ، فوسائل البلاغ والدعوة إلى الإسلام ونشره بين الناس كثيرة ، وقد رسمها الأنبياء لأممهم ، وآتت ثمارها يانعة نصره للإسلام وعزة للمسلمين ، والاكتفله بذلك عما هو إلى اللعب وإشباع الرغبة والهوى أقرب منه إلى الجد وعلو الهمة<sup>4</sup> .

رابعاً : إن الخطأ نتج عن عدم فهم لفظة "الوسائل" في قاعدة "الوسائل لها أحكام المقاصد"<sup>5</sup> ، والتي لا بد للعمل بها من شرعيتها "واجبة ، مندوبة ، مباحة" ، ويجب اجتنابها إن كانت الوسيلة محرمة ، والأفضل تركها إن كانت مكروهة<sup>6</sup> .

**الرد على الدليل السابع : التمثيل ضرورة عصرية ومطلب حضاري :**

<sup>1</sup> أبو زيد ، التمثيل : ( ص : 23-24).

<sup>2</sup> سورة الشورى : ( الآية : 21 ) .

<sup>3</sup> انظر : برجس ، الحجج القوية على أن وسائل الدعوة توقيفية : ( ص : 66-69 ) ، ( ص : 81-85 ) نقلاً عن : تحذير العاقل النبيل مما لفته المبيحون للتمثيل لحمود التويجري في رده على أن وسائل التمثيل من وسائل الدعوة : ( ص : 7-10 ) ، ( ص : 19-23).

<sup>4</sup> اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء ، فتوى رقم : ( 3274 ) .

<sup>5</sup> عبد السلام ، عز الدين عبد العزيز ، قواعد الأحكام في مصالح الأنام : ( ج : 1 / ص : 53-54 ) ، دار الكتب العلمية ، ( دت ) .

<sup>6</sup> برجس ، إيقاف النبيل : ( ص : 52 ) .

أولاً : إن دعوى كون التمثيل ضرورة تحتاج إلى بينة ، ولا بينة صحيحة على ذلك سوى الوهم والإعجاب بسنن الكفار وطرقهم ، وحتى لو كان ضرورة فلا يدل ذلك على إباحته في أصله ؛ بل على جواز فعله حين الضرورة وبقدرها <sup>1</sup>.

ثانياً : إن رقي الأمم غير المسلمة وحضارتها فيما هي ممدوحة فيه من أمور الصناعة لم يكن التمثيل من وسائله وأسبابه<sup>2</sup>، وإذا كان هذا حال غير المسلمين ، فعند المسلمين لا شك أنه أولى .

### الرد على الدليل الثامن : إن التمثيل من باب المعاريض :

أولاً : لم يرخص في المعاريض البيع والشهادة والإفتاء ، ونحو ذلك باتفاق ، ويجوز للمظلوم التعريض في الأيمان وغيرها، وأما من ليس بظالم ولا مظلوم ففيه ثلاثة أقوال في مذهب أحمد وغيره: قيل يجوز له التعريض ، وقيل : لا يجوز مع اليمين ، ويجوز بدونها ، وذكر ابن مفلح في رواية ابن حنبل : "الكذب لا يصلح منه جد ولا هزل ، قلت له : فقول النبي -p-: "إلا أن يكون يصلح بين اثنين أو رجل لامرأته يريد بذلك رضاها" ، قال : لا بأس به ، فأما ابتداء الكذب فهو منهي عنه . وفي الحرب كذلك ، قال النبي -p-: "الحرب خدعة"<sup>3</sup>، وكان النبي -p- إذا أراد غزوة ورى غيرها ، لم ير بذلك بأساً في الحرب . فأما الكذب بعينه فلا <sup>4</sup> ، قال النبي -p- : "الكذب مجانب الإيمان"<sup>5</sup>.

ثانياً : على افتراض أن التمثيل من المعاريض ، فإن المعاريض لا تباح إلا عند الحاجة <sup>6</sup>.

### الفرع الثاني : مناقشة قياس التمثيل على الأقوال والأفعال

الرد على الدليل الأول : القياس على الأمثال المضروبة والتشبيهات : \_يرد عليه من الوجوه الآتية:

<sup>1</sup> انظر : الغزالي ، حكم ممارسة الفن في الشريعة الإسلامية : ( ص : 314).

<sup>2</sup> انظر : المرجع السابق : ( ص : 315).

<sup>3</sup> سبق تخريجه : ( ص : 79).

<sup>4</sup> ابن مفلح ، الآداب الشرعية والمنح المرعية ، فصل في إباحة المعاريض ومحلها : ( ج : 1/ ص : 19-20 ) .

<sup>5</sup> ابن حنبل ، مسند أحمد ، برقم : (16) (ج : 1/ ص : 16) // المقدسي ، الأحاديث المختارة ، برقم : (58) (ج : 1/ ص : 144-146) ، "رواه الحكم عن قيس بن أبي حازم موقوفاً إسناداً صحيحاً" .

قال العجلوني : "رواه ابن عدي عن أبي بكر مرفوعاً بلفظ "إياكم والكذب ، فإنه مجانب للإيمان " وهو ضعيف ، قال الدارقطني في العلل : رفعه بعضهم ووقفه آخرون وهو أصح" .

العجلوني ، إسماعيل بن محمد ، ت (1162) ، كشف الخفاء ومزيل الإلباس عما اشتهر من الأحاديث على ألسنة الناس ، برقم : (1921) ( ج : 2/ ص : 141) ، تحقيق : أحمد القلاش ، مؤسسة الرسالة ، بيروت ، ط4 ، 1405 هـ .

الدارقطني ، علي بن عمر بن أحمد ، (385) هـ ، علل الدارقطني ، برقم : (50) (ج : 1/ ص : 258) ، تحقيق : د. محفوظ الرحمن زين الله السلفي ، دار طيبة ، الرياض ، ط1 ، 1405 هـ-1985 م .

<sup>6</sup> انظر : الغزالي ، حكم ممارسة الفن في الشريعة الإسلامية : ( ص : 308-309) .

أولاً : إن القياس على ضرب الأمثال في الكتاب والسنة قياس مقدوح فيه ، بقيام الفارق بين المقيس والمقيس عليه ، إذ الأمثال قولية ، أما التمثيليات فهي فعلية تمارس بالذوات ، فكيف يُقاس هذا على هذا مع عدم تطابقهما ، فثبت فساد القياس ، ثم إن ضرب الأمثال في القرآن الكريم قد تنوعت ، فـضُرب المثل بالأعمى والأصم ، وبالعنكبوت ، ورؤوس الشياطين ، والكلب ، والحمار ، والأنعام ، والعبد المملوك ، وهكذا ، فهل يقول المستدل على جواز التمثيل بضرب الأمثال ، بجواز تمثيل المسلم بالأدوار المذكورة<sup>1</sup>؟ .

ثانياً : إن الاستدلال بهذه الأمثال القولية المضروبة على جواز التمثيل مع منع تمثيل الأنبياء والصحابة والملائكة بحجة علو قدرهم ليس بدليل ؛ لأن علماء الأمة وقادتها المخلصين ، لهم أيضاً حرمتهم ومكانتهم العالية بنص القرآن والسنة ، وقياس الأمثال بالصورة السالفة هو قياس فاسد لأنه في مقابلة نص عام يندرج تحت أفراد التمثيل ، هذا النص هو النهي الصريح عن مشابهة المشركين في عاداتهم بل عباداتهم ، والتمثيل عبادة وثنية يونانية ، وطقوس كنيسية نصرانية، فالنهي عن هذا التمثيل أولى من النهي عن مشابهتهم في زيهم وهيئاتهم .

وإذا كان النبي -p- نهى عن الصلاة لله في وقت سجود الكفار لآلهتهم ، فكيف يكون الحال بمشابهتهم في طقوس العبادة ، والتمثيل من عباداتهم ، فلا يجوز التقرب بها إلى الله بالدعوة إليه من خلالها<sup>2</sup>.

ثالثاً : إن من يضرب مثلاً لا يقول للناس حصل كذا وكذا ؛ إنما يقول أضرب لكم مثلاً إن كذا مثل كذا أو نحو ذلك، بخلاف الممثل الذي يتصنع أشخاصاً وأحداثاً<sup>3</sup>.

**الرد على الدليل الثاني : القياس على تمثيل الملائكة - عليه م السلام - :** أما تمثيل جبريل -v- في صورة الأعرابي : إن هذا المثل لا وجود له في عالم التمثيل ، وإن وجد فلا تتبناه إلا المسارح الفردية ، وإن وجد لانفض الناس عنها ؛ لعدم وجود أصول هذا الفن فيها ، التي هي سر إعجاب الناس به ، وقتنتهم فيه ، أما تمثيل جبريل -v- في صورة دحية الكلبي وغيره ، فقياس فاسد لما يأتي :

1. إن هذا ينازع في أن يكون اسمه تمثيلاً ، بل سماه الرسول -p- تعليماً: " فإنه جبريل أتاكم يعلمكم دينكم"<sup>4</sup> ، والتعلیم يفارق التمثيل<sup>5</sup>.

<sup>1</sup> انظر : أبو زيد ، التمثيل : ( ص : 24) .

<sup>2</sup> انظر : برجس ، إيقاف النبيل : ( ص : 82-83) .

<sup>3</sup> انظر : الغزالي ، حكم ممارسة الفن في الشريعة الإسلامية : ( ص : 306-307) .

<sup>4</sup> سبق تخريجه : ( ص : 74) .

<sup>5</sup> برجس ، إيقاف النبيل : ( ص : 13) .

2. إن تشكل هؤلاء الملائكة كان بأمر الله لهم ، ولم يأمرنا الله -Y- بذلك ، ولا أمرنا بالاعتداء بهم في ذلك<sup>1</sup> .

3. إن تشكل هؤلاء الملائكة كان حقيقياً ، بحيث إنهم أوتوا القدرة على الظهور في قالب آخر ، غير قالبهم ، فضيف إبراهيم-U- ملائكة ولكن من رأيهم قال : هم بشر ، ولذا سارع إبراهيم-U- إلى تقديم الأكل لهم ، وهذا هو جبريل-U- الذي رآه النبي-p- على حقيقته ساداً الأفق له ستمائة جناح – يخرج في صورة دحية الكلبي ، حتى إن الرائي ليظنه هو ، دون تفريق<sup>2</sup> ، أما التمثيل فإنه تشكل وهمي مكشوف ، وطاقاته محددة ، يعلم الرائي تصنعه ، ومضاهاته لخلق الله سبحانه وقدرته .

4. إن القدرة على التشكل من خصائص عالم الغيب عن عالم الشهادة ، فقد جعل الله سبحانه وتعالى للملائكة القدرة على أن يتشكلوا بغير أشكالهم تشكلاً حقيقياً ، كما في نصوص القرآن الكريم والسنة النبوية ، فقياس عالم الشهادة على عالم الغيب في ذلك قياس فاسد ، لأنه قياس تشكل جزئي وهمي كاذب ، على تشكل كلي حقيقي صادق ، ولأن العلة الجامعة قاصرة على محلها في عالم الغيب ، وتوفرها في طرفي القياس ركن في صحته ، وفقدانها هنا ظاهر ، فضلاً عن شرط تساويهما في الفرع والأصل ، لو وجدت ، فهي مفقودة أصلاً في النوع المقيس<sup>3</sup> .

**الرد على الدليل الثالث : القياس على مواقف الأنبياء-عليهم السلام- :**

أولاً : قصة سيدنا إبراهيم-U- عندما قام بتكسير الأصنام : لقد قصد تعليق الفعل بشرط النطق<sup>4</sup> في قوله : { قَالَ بَلْ فَعَلَهُ كَبِيرُهُمْ هَذَا فَاسْأَلُوهُمْ إِنْ كَانُوا يَنْطُقُونَ }<sup>5</sup> .

وقد تم الاعتراض على هذا الرد بأن قوله : { قَالَ بَلْ فَعَلَهُ كَبِيرُهُمْ هَذَا } ، خير يحتمل الصدق والكذب ، والتعليق بالشرط لا يخرج عن كونه خبراً<sup>6</sup> .

ثانياً : قصة سيدنا يوسف-U- مع إخوته : إن مراد سيدنا يوسف-U- في قوله : { إِنَّكُمْ لَسَارِقُونَ }<sup>7</sup> ، أي سارقون ليوسف من أبيه وهو صادق فيما عناه<sup>8</sup> .

<sup>1</sup> المرجع السابق : ( ص : 81 ) .

<sup>2</sup> انظر : أبو زيد ، التمثيل : ( ص : 24 ) .

<sup>3</sup> انظر : المرجع السابق : ( ص : 25 ) .

<sup>4</sup> انظر : برجس ، إيقاف النبيل : ( ص : 50 ) .

<sup>5</sup> سورة الأنبياء : ( الآية : 63 ) .

<sup>6</sup> انظر : الغزالي ، حكم ممارسة الفن في الشريعة الإسلامية : ( ص : 300 ) نقلاً عن : التمثيل تمثيل : ( ص : 206 ) .

<sup>7</sup> سورة يوسف : ( الآية : 70 ) .

<sup>8</sup> برجس ، إيقاف النبيل : ( ص : 50 ) .

وقد تم الاعتراض على هذا الرد بأنه تأويل بعيد عن مقتضى الحال فهم لم يسرقوا يوسف - ٧ - من أبيه وإنما استأذنوا في خروجه معهم وأذن لهم ، والسرقه هي أخذ الشيء من دون إذن صاحبه<sup>1</sup>.

ثالثاً : محاكاة سيدنا محمد - p - : انظر دليل المحاكاة للمحرمين حيث يعد التمثيل محرماً بسبب المحاكاة .

**الرد على الدليل الرابع : القياس على مواقف الصحابة - p - :** إن هذه الوقائع وأمثالها إنما هي كانت في مجال الحرب ، ومقاتلة الأعداء ، وقد قام الدليل على تخصيص الحرب بمثل هذه الحيل ، وأكبر منها<sup>2</sup>، وذلك في قوله p : " الحرب خدعة"<sup>3</sup>.

وتم الاعتراض على هذا الرد بالقول : " ولا يُعترض بأنهم كانوا في الحرب والحرب خدعة ، وأن عملهم من قبيل المعاريض ، لأنهم عملوا أكثر مما يسمى خدعة أو تعريضاً ، ف محمد بن مسلمة طلب من الرسول - p - أن يقول فيه وفي غيره ، فأباح لهم الرسول - p - أن يقولوا ما يظهر لهم ، ولو كان قولهم من قبيل المعاريض لما طلبوا منه ذلك ، لأنه يفترض أنهم يعلمون جواز ذلك في الحرب ، ثم إن المتنازع فيه هو أصل فكرة التمثيل والقيام بعمل الغير ، ولا مانع من أن تكون قيود حول التمثيل بل لا بد منها ، ولا يقال : كيف نستدل بأفعال الصحابة على أفعال المخنثين ، فذلك أمر لا نزاع فيه ، ونحن نرفع أنفسنا عن أفعال المخنثين فكيف بأصحاب رسول الله - p - وهم شامة بين الأمم"<sup>4</sup>.

**الرد على الدليل الخامس : القياس على وجود القصص والقصص :**

أولاً : إن التمثيل من باب إيراد القصص : إن جعل القصة تمثيلاً والتمثيل قصة هروب من محل النزاع ، فليس المحذور هنا القصة وإنما تمثيلها ، ولكل منهما خصائصه ؛ فالقصة تكتب فتقرأ وتقال فتسمع ، بخلاف التمثيل فإنه من باب الفعل والحكاية ، ولا يصح أن يقال أن علة إباحة القصص هي مجرد قوة التأثير ، فيكون إباحة تمثيل القصص من باب أولى أكثر تأثيراً ، وبطلان ذلك من وجهين :

1. لو كانت العلة بمجرد التأثير لكان اهتمام الإسلام بالتمثيل أكثر من اهتمامه بالقصص ، ومن المقطوع لدى الجميع أن ذلك لم يكن .

<sup>1</sup> انظر : الغزالي ، حكم ممارسة الفن في الشريعة الإسلامية : ( ص : 301 ) نقلاً عن : التمثيل تمثيل : ( ص : 208 ) .

<sup>2</sup> برجس ، إيقاف النبيل : ( ص : 84 ) .

<sup>3</sup> سبق تخريجه : ( ص : 79 ، 94 ) .

<sup>4</sup> القضاة ، الشريعة الإسلامية والفنون : ( ص : 354 ) .



2. تحريم الشرع للقصص الكاذب الذي يكون أبلغ تأثيراً في قلوب بعض الناس ، كما يلزم القائل بإباحة الحديث الموضوع الذي يتضمن أجراً أعظم مما في الحديث الصحيح وتقديمه عليه<sup>1</sup>.

ثانياً : القياس على ما فعل القصاص في الماضي:

1. إن ظاهرة القصص الكاذب لما نشأت في عهد أمير المؤمنين عمر - ع - بغية الوعظ والتذكير ، منع ذلك عمر -ع- وشدّد النكير على القصاص والمذكّرين ، وتوالت كلمة العلماء على إنكار ذلك ، وأنه دجل وتلاعب بالعقول ، وكذب مختلق لا يجوز ، وتشويهه لصورة الإسلام وشيوعه للموضوعات والمخترقات ؛ حتى ولو ظهر بمظهر الوعظ وإيقاظ النفوس ، فهو مرض شهوة ، حب المال ، والجاه ، والظهور ، وقد أغنانا الله بقرآن يُتلى ، فيه أنواع القصص والعبر ، بل فيه أحسن القصص<sup>2</sup>.

وتم الاعتراض على هذا الرد بأن الإنكار على القصاص إنما كان لأجل ترخصهم في رواية ضعيف الأخبار واختلاق الوقائع ، والإسهاب في العبارات المشوقة متوسلين فيها لإحراز إعجاب العامة ، وليس الإنكار لأصل عملهم<sup>3</sup>.

2. لو فرضنا أن الإنكار خاص بسبب الترخيص في الروايات الضعيفة الأخبار واختلاق الوقائع ، والإسهاب في العبارات المشوقة متوسلين فيها لإحراز إعجاب العامة ، فكل ذلك في التمثيل ، بل هل كان التمثيل إلا ذلك<sup>4</sup>.

3. إن فعل القصاص في الماضي ليس من جنس التمثيل ، وإلا ما استجازوا فعله في المساجد ، فهو منكر في دور العبادة حتى عند من أباحه ، فكيف في الزمن الماضي<sup>5</sup>.

**الرد على الدليل السادس : القياس على المقامات :**

أولاً : إن القياس على هذه المقامات هو قياس باطل ، فاقد لشروطه ، مختل ركنه ؛ إذ أنه مقدوح فيه ، وذلك بالفرقان بين المقيس والمقيس عليه ، حيث إن الحريري في سياقته لمقاماته ، لم يتقمص شخصية معيّنه ولا وهمية ، بخلاف التمثيل .

ثانياً : إن هذا من باب القول لا من باب الفعل ، ثم هو من باب المحاوراة والتعليم لا من باب التمثيل والتشبيه.

<sup>1</sup> انظر : الغزالي ، حكم ممارسة الفن في الشريعة الإسلامية : ( ص : 307- 308 ) .

<sup>2</sup> انظر : أبو زيد ، التمثيل حقيقته : ( ص : 19 ) نقلاً عن : الترتيب الإدارية للكتاني : ( ج : 2 / ص : 225 ) وما بعدها .

<sup>3</sup> انظر : الغزالي ، حكم ممارسة الفن في الشريعة الإسلامية : ( ص : 309 ) نقلاً عن : حكم التمثيل في الدعوة إلى الله : ( ص : 8 ) .

<sup>4</sup> انظر : المرجع السابق : ( ص : 309 ) .

<sup>5</sup> انظر : المرجع السابق : ( ص : 309-310 ) .

ثالثاً : إن حقيقة ما كتب في مقامات الحريري ، وألف ليلة وليلة ، وسيرة عنترة ، جميعها من باب ضرب الأمثال ، لا من باب التمثيل ، وأما كتاب كليلة ودمنة ، فهو ليس من تأليف ابن المقفع ؛ وإنما هو من ترجمته<sup>1</sup>.

رابعاً : إن ما كتبه الأدباء لا يعد دليلاً شرعياً حتى يقاس عليه غيره "متى يستقيم الظل والعود أعوج" ، فهذه المقامات لا تعدو أن تكون تراثاً أدبياً<sup>2</sup>.

الرد على الدليل السابع: القياس على بعض صور التعليم : وقد تم الرد عليها في مثال جبريل - ٧-، ويعتبر الشيخ عبد السلام برجس - رحمه الله- أن هذه الصور ليس تمثيلاً وإنما تعليماً ، ولو أن هناك من يضمن أن التمثيل يكون بهذه الصورة لضمن عدم معارضة أحد لذلك<sup>3</sup>.

الرد على الدليل الثامن : القياس على خيال الظل :

أولاً : أما ما تقدم في تاريخ التمثيل من وجود لعب وحكايات في هذا كانت معروفة باسم (خيال الظل) ، فهذه وإن وجدت في عصور متأخرة ، فهي منقطعة الاتصال بصدر هذه الأمة ، ثم وجودها في طبقة الصعاليك والمترفين ، وهؤلاء ليسوا بحجة على الدين ، ثم وجد من أنكرها من العلماء ، فاستجاب له الأمراء<sup>4</sup>.

ثانياً : إن فعل خيال الظل لا يصح أن يقاس عليه غيره ؛ لأن فعلهم ليس من أدلة الشرع<sup>5</sup> .  
ثالثاً : إن من فعل خيال الظل واستحسنه لا يعتد برأيهم في أمور الدنيا فضلاً عن أمور الدين ؛ فهم من طبقة المخنثين ، حيث إن أحد المخنثين هدد شاعراً بقوله : " والله لئن هجوتني لأخرجن أمك في الخيال"<sup>6</sup>.

رابعاً : إن ما كتبه ابن دانيال لم يُمثل على مسرح ، وإنما هو محفوظ في القرطاس، شأن المقامات الأدبية والروايات القصصية في ذلك الوقت<sup>7</sup> ، كما أنه لم يتم العثور على نص لتمثيلية كاملة يرجع تاريخها إلى العصر الفاطمي أو العصر المملوكي غير تمثيلات ابن دانيال الثلاث التي وجدت في مخطوط قديم عثر عليه مصادفة ، ويقول بعض الباحثين في تاريخ الأدب الشعبي ، أن هذه المخطوطات الثلاث كتبها رجال أساءوا فهم أصول هذه التمثيليات ، وخصوصاً أن تدوينها قد

<sup>1</sup> انظر : أبو زيد ، التمثيل : ( ص : 25) .

<sup>2</sup> انظر : الغزالي ، حكم ممارسة الفن في الشريعة الإسلامية : ( ص : 310) .

<sup>3</sup> انظر : برجس ، إيقاف النبيل : ( ص : 13) .

<sup>4</sup> انظر : أبو زيد ، التمثيل : ( ص : 25) .

<sup>5</sup> انظر : الغزالي ، حكم ممارسة الفن في الشريعة الإسلامية : ( ص : 311) .

<sup>6</sup> انظر : حمادة ، خيال الظل : ( ص : 45) .

<sup>7</sup> برجس ، إيقاف النبيل : ( ص : 33) .

تم بعد وفاة ابن دانيال بزمن طويل ، ففي تمثيلية المتيم والضائع اليتيم مثلاً ، نجد معظم الأفكار لا تمت للأخلاق الإسلامية بصلة ، كما أن أحد شخصياتها هو ملك الموت وهذا دوره يعطي فرصة للمذنب في التمثيلية للتوبة ، ثم التوجه للقبلة ثم الموت ، وهذا مما يتنافى مع العقيدة والأخلاق الإسلامية<sup>1</sup>.

### المطلب الثالث : الترجيح

إن أصل فكرة التمثيل جائزة ؛ لأن الأصل في الأشياء الإباحة ، والتمثيل وسيلة يهدف إلى تحقيق غاية سامية يتأثر بها كل الناس صغيرهم وكبيرهم أشد التأثير بسبب عنصرى التشويق والحبكة اللذين يُعدا من أهم العناصر ، وقد يكون التمثيل أبلغ من الكلمة لاستخدام أكثر من حاسة أثناء المشاهدة والاستماع ، وهذا التمثيل المباح لا بد له من ضوابط تضبطه وقيوداً تقيدته تمييزاً له عن الفعل الحرام ، فلا يؤدي أو يكون فيه دعوة إلى محرم أو مكروه ومن هذه الضوابط :

1. أن لا يلهي عن ذكر الله ، ويشغل عن الواجبات الدينية .
2. أن يعد هو الوسيلة الرئيسية للدعوة ، ويترك كتاب الله وسنة رسوله .
3. أن لا يؤدي القيام بالتمثيل إلى ضياع الوقت والمال .
4. أن لا يدعو التمثيل إلى بدع وعبادات مبتدعة في الشريعة .
5. أن لا يدعو التمثيل إلى مبادئ مخالفة للشريعة كالأحزاب العلمانية والشيوعية .
6. أن لا يدعو إلى عادات سيئة مخالفة للشريعة كالنرج والسفور والاختلاط .
7. أن لا يدعو إلى ارتكاب المعاصي كالكذب والسرقة .
8. أن يكون الموضوع المطروح يدعو إلى معالي الأخلاق الإسلامية ، بعيداً عن ترويح الرذائل ، وبث الرعب في النفوس ، والدعوة غير المباشرة إلى نشر الأخلاق الهابطة .
9. أن يكون الموضوع أقرب إلى اللغة الفصحى لاختلاف اللهجات العامية في اللغة العربية .

<sup>1</sup> انظر : حمادة ، خيال الظل وتمثليات ابن دانيال : ( ص : 134 ) // السويفي ، خيال الظل : ( 148 ، 157-158 ) //

10. أن يكون الموضوع هادفاً ، بعيداً عن الترترة والتشديق في الكلام ، والحشو الزائد .

## الفصل الثالث :

الحكم الشرعي للتمثيل المقترن بغيره

ويتكون من أربعة مباحث :

المبحث الأول : أحكام الأعمال المصاحبة للتمثيل.

المبحث الثاني : الحكم الشرعي للرسوم المتحركة

المبحث الثالث : حكم تصوير الأعمال التمثيلية.

المبحث الرابع : حكم التمثيل الغنائي والموسيقي.

### الفصل الثالث

الحكم الشرعي للتمثيل المقترن بغيره

يُطلق التمثيل لغيره على الأمور المقترنة بالتمثيل مباشرة ، ولن يتم مناقشة لجميع المسائل لأن منها متفق على تحريمه ، وإنما سيتم مناقشة المسائل التي طال فيها الجدل بين العلماء ، وهي مرتبة في هذا الفصل كالآتي :

المبحث الأول : أحكام الأعمال المصاحبة للتمثيل:

المطلب الأول : تمثيل الأدوار .

المطلب الثاني : مشاركة المرأة في التمثيل مع الرجل .

المطلب الثالث : مشاهدة التمثيل .

المطلب الرابع : الترجيح .

المبحث الثاني : الحكم الشرعي للرسوم المتحركة :

المطلب الأول : أصل أفلام الرسوم المتحركة .

المطلب الثاني : حكم المسألة .

المبحث الثالث : حكم تصوير الأعمال التمثيلية :

المطلب الأول : طبيعة المسألة .

المطلب الثاني : أدلة العلماء في المسألة.

المطلب الثالث : مناقشة أدلة العلماء في المسألة .

المبحث الرابع : حكم التمثيل الغنائي والموسيقى :

المطلب الأول : طبيعة المسألة.

المطلب الثاني : أدلة العلماء في المسألة .

المطلب الثالث : مناقشة أدلة العلماء في المسألة .

## المبحث الأول

### أحكام الأعمال المصاحبة للتمثيل

تصاحب التمثيل أحكام متعلقة به ، من تمثيل أدوار خاصة ، ومشاركة المرأة في التمثيل ، والمشاهد الذي يقضي وقته ليشارك التمثيل ، وفيما يأتي مطالب هذا المبحث :

#### المطلب الأول : تمثيل الأدوار

إن تحريم تمثيل الذات الإلهية ، وكذلك الملائكة-عليهم السلام- يُعدّ من البدهيات ، لأنه سبحانه يُنزه عن المثال ، ولكن هناك من سولت لهم أنفسهم تمثيل الله ، وتمثيل ملائكته ، ومضمون الحدث أنه : "قامت فرقة بطنجة من مدن المغرب الأقصى ، وعملت تمثيلاً ، مثلت فيه الجنة والنار والقيامة والحساب ، ومثلوا الله تعالى ، وهو يأمر ملائكته الكرام بإدخال من شاء الجنة ، ومن شاء النار ، فكفروا بالله صراحاً ، بل أتوا والعياذ بالله ما كان يخشى منه أن يخسف الله بطنجة ومن فيها"<sup>1</sup> ، وقد تم تمثيل دور الملائكة في قصة مضمونها أنه كثر فساد أهل الأرض ، فنزلت الملائكة واحتجت لأهل الأرض لإذابتهم لهم من معاصيهم<sup>2</sup> ، وفيما يأتي المسائل التي تتعلق بالأدوار الممثلة :

**الدور الأول : تمثيل دور الأنبياء-عليهم الصلاة والسلام-** : أجمع العلماء على حرمة تمثيل الأنبياء والرسول- عليهم الصلاة والسلام- ، وذلك للأسباب الآتية<sup>3</sup> :

أولاً : إن الله -I- حرم على الشيطان ، وهو من الجن ، أن يتمثل بشكل سيدنا محمد-p- في قوله : "من رأني في المنام فقد رأني ، فإنَّ الشيطان لا يتمثل بي" <sup>4</sup> ، فلا يستطيع أي مخلوق سواء في الوسط الفني أو غيره ، أن يتمثل أو يصور شخص رسول الله-p- ، والرسول- عليهم الصلاة والسلام- مثله p في وجوب الاحترام ، لأنهم في منزلة ومرتبة واحدة وهي منزلة النبوة والرسالة ، وقد ميز الله-I- الرسول بالعصمة ، وأتى لباقي البشر أن يتصف أحدهم بذلك حتى يمثل دورهم ، ولو لم يكن إلا هذا الدليل لكفى تمثيل الأنبياء حرمة.

<sup>1</sup> انظر : الغماري ، التنكيل أو التقتيل لمن أباح التمثيل : (56) .

<sup>2</sup> انظر : برجس ، إيقاف النبيل على حكم التمثيل : ( ص :12).

<sup>3</sup> انظر : القضاة ، الشريعة الإسلامية والفنون : ( ص :379-380) // www.islamonline.net // www.binbaz.org.sa

<sup>4</sup> تاريخ الفتاوى : { (16 جمادي الثانية // 12 صفر 1423 // 1 محرم 1425 // 12 ربيع الثاني 1422 // 28 صفر 1425) } ،

المفتي: مركز الفتوى بإشراف د. عبدالله الفقيه .

<sup>4</sup> صحيح البخاري ، كتاب العلم ، باب إثم من كذب على النبي p ، برقم : (110) (ج:1/ ص :52) // صحيح مسلم ، كتاب الرؤيا ، باب

قول النبي p: "من رأني في المنام فقد رأني" ، برقم : (2266) (ج:15/ ص :21) .

ثانياً : إن تمثيل الأنبياء والرسل في الأفلام والمسلسلات ونحوها منكر كبير ، لما فيه من تقمص شخصيات هي أفضل البشر على الإطلاق ، وطمس وتشويه لشخصيتهم ، وإهدار لقيمهم ، وإقحامهم ميدان الرذيلة والجنس ، لإخضاعهم لحال الكاتب والمخرج والممثل ، حتى يتناسب الدور مع العناصر الفنية.

ثالثاً : إن تمثيل الرسل سيؤدي مع الزمن إلى عبادتهم وتقديسهم ، وهو أيضاً طريق لمدعي النبوة ، وشبهة قوية للدجالين والمتأمرين على شخصيات الرسل ؛ ولذا سيكثر المدعون للنبوة من خلال التصوير والتمثيل ، وحينئذ تميع معنى النبوة في واقع الناس ، وفي ذلك عودة للجاهلية من جديد ، فقد حصل مع قوم نوح أن صوروا صالحهم ثم عبدوهم، فإذا كان هذا في التصوير المجسم وغير المجسم ، فكيف في التمثيل ، وخاصة أنه يعطي ملامح وهيبة وقوة أكثر من التصوير ؛ لأنه يضيف على التصوير حركة وحيوية ، وإذا كان الرسول -p- قد اعترض على صورتي إبراهيم وإسماعيل عند دخول الكعبة ، فلا شك أن منع التمثيل أولى وألزم<sup>1</sup>.

رابعاً : إذا كانت الأدلة في الشريعة الإسلامية تحرم الكذب بشكل عام ، على غير الأنبياء والرسل ، فمن باب أولى يعد تمثيل الأنبياء والرسل-عليهم الصلاة والسلام-من الكذب الحقيقي عليهم بالشكل والقول ، والكذب على الرسول p حرام لقوله p : "من كذب علي متعمداً ، فليتبوأ مقعده من النار"<sup>2</sup> ، فمن يتقمص شخصيتهم بالتمثيل يفترى عليهم وينسب إليهم الكذب بحاله ومقاله ، ويشوه سيرتهم ، وإذا حرم التمثيل حرمت أيضاً مشاهدة هذه الأفلام أو اقتنائها<sup>3</sup>.

خامساً : إن في تمثيل دور الأنبياء وتصويرهم سخريه بهم لعدم الدقة في التمثيل أو التصوير ، وهذا إيذاء له م، وإيذاؤه م حرام ، قال تعالى: { إِنَّ الَّذِينَ يُؤْذُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ لَعَنَهُمُ اللَّهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ }<sup>4</sup>، والسخرية من رسول الله -p- في دين الإسلام كفر صريح وردة ، لقوله تعالى : { وَلَئِن سَأَلْتَهُمْ لَيَقُولُنَّ إِنَّمَا كُنَّا نَخُوضُ وَنَلْعَبُ قُلْ أَبِاللَّهِ وَآيَاتِهِ وَرَسُولِهِ كُنْتُمْ تَسْتَهْزِئُونَ ، لَا تَعْتَذِرُوا قَدْ

<sup>1</sup> انظر : صحيح البخاري ، كتاب الحج ، باب من كبر في نواحي الكعبة ، برقم : (1524) (ج:2 / ص : 580).

<sup>2</sup> سنن الترمذي ، كِتَابُ الْفِتَنِ ، بَابُ مَا جَاءَ فِي النَّهْيِ عَنْ سَبِّ الرَّسُولِ ، برقم : (2257) (ص : 511) ، قال أبو عيسى : " هذا حديث حسن صحيح " ، وفي كِتَابِ الرُّؤْيَا ، بَابُ فِي الَّذِي يَكْذِبُ فِي حُلْمِهِ : " من كذب في حلمه كلف يوم القيامة عقد شعيرة " وهو حديث صحيح ، برقم : (2281) ، (ص : 516) .

قال الإمام الألباني -رحمه الله- : "إسناده صحيح ، رجاله ثقات" : انظر : الألباني ، سلسلة الأحاديث الصحيحة ، برقم : (1383) (ج : 3 / ص : 371) .

<sup>3</sup> انظر : القضاة ، الشريعة الإسلامية والفنون : (ص : 380) // www.islamweb.net : رقم الفتوى : (44469) ، بتاريخ : 1 محرم 1425 ، المفتي : مركز الفتوى بإشراف د.عبدالله الفقيه .

<sup>4</sup> سورة الأحزاب : ( الآية : 57) .



كَفَرْتُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ} <sup>1</sup> , فهذا نص في أن الاستهزاء والسخرية بالله وبآياته وبرسوله كفر , كما أجمع العلماء على أن شاتم الرسول p المنتقص له كافر .

**الدور الثاني : تمثيل دور الصحابة-p:** لا يجوز تمثيل الصحابة-p-المهاجرين والأنصار على الشاشة , ولا تمثيلهم على المسرح ولا تقمص صورهم , لأنهم في الأذهان أعظم من أن يمثلهم شخص معين , ولا يليق بمكانتهم ؛ ففي إخراج حياة أي واحد منهم على شكل مسرحية أو فيلم سينمائي هو تنزيل لهم من المكانة العالية التي جعلها الله لهم وأكرمهم بها ؛ لأنه يتولى التمثيل غالباً أناس ليس للصالح والتقوى والأخلاق الإسلامية مكان في حياتهم العامة, فهو وسيلة إلى الكسب المادي, كما يضع تمثيل الصحابة -p- في أنفس الناس وضعا مزرياً فتنزع الثقة بأصحاب الرسول-p- , وتخف الهيبة التي في نفوس المسلمين من المشاهدين , و يحرم تمثيل الصحابة بعلّة وجود مصلحة فيه لأن مفسدته راجحة , فرعاية للمصلحة وسداً للذريعة وحفاظاً على كرامة أصحاب محمد p يمنع <sup>2</sup>.

كما أن الذين أباحوا تمثيل دور الصحابة-p- , اشترطوا عدم جوازه إلا إذا كان الممثل مسلماً , وعلى حظ من التقوى والورع , والأحوط عدم تمثيلهم إلا إذا كان في التمثيل فائدة تعود على المسلمين كنشر الإسلام , وبيان الحق والعدل , و لا يجوز إذا كان الممثل غير مسلم <sup>3</sup>.

**الدور الثالث : تمثيل أدوار الكفار أو العكس :** لا يجوز للمسلم أن يُشبه نفسه برجل كافر أو مشرك أو بالشيطان , أعداء الله , ورسوله , ودين الإسلام , والإنسانية , فيفعل مثل أفعالهم , ويتكلم بالكفر على أنه أبو جهل أو غيره <sup>4</sup> , والكفر يكون بالقول والفعل والاعتقاد , مثل السجود للصنم , وقول كلمة الكفر , كسب الله -Y- , أو سبّ رسوله-p- , أو دينه , أو الاستهزاء بكتابه , وهذه بعض الأعمال الناتجة عن القائم بتمثيل هذه الأدوار <sup>5</sup>:

أولاً : النطق بالكفر والسب : أن يكون بسب الذات الإلهية أو سبّ الرسول-p- , إن من قال كلمة الكفر عالماً عامداً مختاراً , فهو كافر ظاهراً وباطناً , إلا أن يحكي ذلك عن غيره , كأن يقول قال فرعون كذا , قال شيخ الإسلام ابن تيمية-رحمه الله-:"فمن قال بلسانه كلمة الكفر من غير حاجة

<sup>1</sup> سورة التوبة : ( الأيتان :55-56) .

<sup>2</sup> انظر : قرار هيئة كبار العلماء بالمملكة العربية السعودية , برقم : (13) وبتاريخ 1393 /4/16 هـ : www.binbaz.org.sa // ذياب , فتاوى الهدى : (ج :3/ ص : 317) .

<sup>3</sup> انظر : www.islamonline.net/livefatwa/arabic/Browse.asp

<sup>4</sup> انظر : الغماري , التكتيل أو التقتيل لمن أباح التمثيل : ( 88) // .www.islam-qa.com/QAA : أحكام التمثيل والفنون , عن فتاوى سماحة الشيخ عبد الله بن حميد : ص : 20.

<sup>5</sup> انظر : www.islamweb.net : رقم الفتوى : (36317) , بتاريخ: 19 جمادي الثانية 1424 , المقتي: مركز الفتوى .

عامداً لها، عالمًا بأنها كلمة كفر فإنه يكفر بذلك ظاهراً وباطناً، ولا يجوز أن يقال إنه في الباطن يجوز أن يكون مؤمناً ، ومن قال ذلك فقد مرق من الإسلام، قال الله سبحانه: { مَنْ كَفَرَ بِاللَّهِ مِنْ بَعْدِ إِيمَانِهِ إِلَّا مَنْ أَكْرَهَ وَقَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالْإِيمَانِ وَلَكِنْ مَنْ شَرَحَ بِالْكُفْرِ صَدْرًا فَعَلَيْهِمْ غَضَبٌ مِنَ اللَّهِ وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ }<sup>1</sup>، فمن تكلم بكلمة الكفر فعليه غضب من الله وله عذاب عظيم، وأنه كافر بذلك، إلا من أكره وهو مطمئن بالإيمان، ولكن من شرح بالكفر صدراً من المكرهين فإنه كافر أيضاً، فصار كل من تكلم بالكفر كافرًا، إلا من أكره فقال بلسانه كلمة الكفر وقلبه مطمئن بالإيمان"<sup>2</sup>، والواجب على المسلم أن يحذر من الردة وأسبابها.

ثانيًا: السجود للأصنام: إن السجود للصنم كفر إلا أن يكون سجود الساجد لله وقد أوقعه أمام الصنم، قال شيخ الإسلام -رحمه الله-: "فلو قُدِّرَ أنه سجد قدام وثن، ولم يقصد بقلبه السجود له، بل قصد السجود لله بقلبه لم يكن ذلك كفرًا، وقد يباح ذلك إذا كان بين مشركين يخافهم على نفسه فيوافقهم في الفعل الظاهر، ويقصد بقلبه السجود لله"<sup>3</sup>، لكن يبعد أن لا يقصد الممثل السجود للصنم ولو مرة، ولذلك فهو على خطر عظيم، وواقع في الإثم لا محالة، سواء حُكِمَ بكفره أو لا.

ثالثًا: الاستهزاء بالدين: عندما يمثل الممثل دور رجل مستهزئ بالدين وأهله، يحتاج إلى محاكاته في سخريته من الدين، وذلك كما قال ابن حجر الهيتمي<sup>4</sup>-رحمه الله- حيث اعتبر أن من المكفرات لو حضر جماعة، وجلس أحدهم على مكان رفيع تشبيهاً بالمشركين<sup>5</sup>، فسألوا المسائل وهم يضحكون، أو تشبه بالمعلمين، فأخذ خشبة، وجلس القوم حوله كالصبيان، فضحكوا، واستهزؤا، أو قال: قطعة من ثريد خير من العلم: كفر"<sup>6</sup>؛ لأنه قد يتم تمثيل علماء الإسلام

<sup>1</sup> سورة النحل: (الآية: 106).

<sup>2</sup> انظر: ابن تيمية، تقي الدين أحمد الحراني، ت (728هـ)، الصارم المسلول على شاتم الرسول: (ج: 2/ ص: 676-975)، تحقيق: محمد الحلواني و محمد شودي، دار ابن حزم، بيروت، ط1، 1417هـ.

<sup>3</sup> انظر: ابن تيمية، مجموعة الفتاوى: (ج: 7/ ص: 300).

<sup>4</sup> الهيتمي: أحمد بن محمد بن علي بن حجر المكي الهيتمي الشافعي، ولد في رجب سنة 909هـ في محلة أبي الهيتم بمصر، درس في الجامع الأزهر في القاهرة، ثم أذن له في الإفتاء والتدريس وعمره دون العشرين، وفي سنة 933هـ رحل إلى مكة، حج في سنة 940هـ، وجاور وظل يدرس ويفتي إلى أن مات سنة 974هـ في مكة المكرمة، من مؤلفاته: شرح المشكاة، شرح المنهاج، نصيحة الملوك.

(\* انظر ترجمته: الهيتمي، أحمد بن محمد بن علي بن حجر، ت (974)، الزواج عن اقتراف الكبائر: (ص: 3)، مطابع دار الشعب، القاهرة، 1400هـ-1980م.

<sup>5</sup> انظر: في الحديث: "القرآن ذكرٌ فَذَكَرُوهُ": الزمخشري، الفائق، باب الدال مع الكاف: (ج: 2/ ص: 13). // ابن الأثير، النهاية في غريب الحديث: (ج: 2/ ص: 163)، ذكرت في كتاب الإعلام: (ص: 35) بدون تحقيق: (المذكورين)، والصواب ما ذكرنا.

<sup>6</sup> الهيتمي، أحمد بن محمد بن علي بن حجر، ت (974)، الإعلام بقواطع الإسلام: (35)، مطبوعة في آخر كتاب (الزواج) مطابع دار الشعب، القاهرة، 1400هـ-1980م.

ورجال الدين بملابسهم وعمائمهم ويلصقون بوجوههم اللحي المصطنعة فيظهرون على هيئة منكرة مزرية ويقلدونهم في كلامهم ونطقهم<sup>1</sup>.

قد يصاحب التمثيل أيضاً الأيمان الكاذبة والحنف بغير الله بحيث يحلف الممثل بالله تعالى على فعل لم يفعله , وقول لم يفعله عدة مرات في دوره التمثيلي , وهو يعلم أنه كذب , قال: I: {وَلَا تَجْعَلُوا اللَّهَ عُرْضَةً لِأَيْمَانِكُمْ }<sup>2</sup>, ويصاحبها أيضاً الحلف بغير الله , وهذا حرام قطعاً<sup>3</sup> ؛ لقوله p: "من حلف بملة غير ملة الإسلام كاذباً فهو كما قال"<sup>4</sup>.

الرد : يجوز تمثيل أدوار الكفار أو العكس بشرط ألا يندمج أو يعتقد الممثل في الدور , لأن في اعتقاده خروج من الملة<sup>5</sup>, والممثل عندما يقوم بتمثيل دور فإنه لا يحكي واقع نفسه وإنما واقع غيره , فنقل الكفر ليس بكافر , والعمل مقترن بالنية والهدف وجهة التأثير , فقد يكون تمثيله لدور كافر يبغض الإسلام يجعل الممثل نفسه يمقت الكافر , وكذلك المشاهد الذي يشاهد هذا العمل<sup>6</sup>.

**الدور الرابع : التبني والأبوة :** أي الانتساب إلى غير الأب الحقيقي , وهذا محظور شرعاً , ورد النهي الشديد فيه , في قوله I: {أَدْعُوهُمْ لِأَبَائِهِمْ هُوَ أَقْسَطُ عِنْدَ اللَّهِ فَإِنْ لَمْ تَعْلَمُوا آبَاءَهُمْ فَاِخْوَانُكُمْ فِي الدِّينِ }<sup>7</sup>, وقال الجصاص -رحمه الله-:"فيه إباحة إطلاق اسم الأخوة وحظر إطلاق اسم الأبوة من من غير جهة النسب ; ولذلك قال أصحابنا فيمن قال لعبده : هو أخي : لم يعتق إذا قال : لم أرد به الأخوة من النسب ; لأن ذلك يطلق في الدين , ولو قال : هو ابني عتق ; لأن إطلاقه ممنوع إلا من

<sup>1</sup> انظر : برجس , إيقاف النبيل : (ص : 64). // جوهر , الإسلام والفنون : (ص : 99) // أبو زيد , التمثيل حقيقته : (ص : 13-15). // الغماري , التنكيل أو التقتيل لمن أباح التمثيل : (ص : 38) .

<sup>2</sup> سورة البقرة : (الآية : 224) .

<sup>3</sup> انظر : برجس , إيقاف النبيل : (ص : 60) // خياط , المرأة في الإسلام قضايا وفتاوى : (ص : 78). // الغماري , التنكيل أو التقتيل لمن أباح التمثيل : (ص : 51-52) .

<sup>4</sup> سنن أبي داود , كتاب الأيمان والنذور , برقم : (3257)(ص : 498). // سنن ابن ماجة , كتاب الكفارات , باب يمين رسول الله p اللتي كان يحلفُ بها , برقم : (2098)(ص : 362) . // سنن النسائي , كتاب الأيمان والنذور , باب الحلف بملة سوى الإسلام , برقم : (3771)(ص : 583).

قال الإمام الألباني-رحمه الله- : " صحيح " : انظر : الألباني , صحيح الجامع الصغير , برقم : (5404)(ج : 2 / ص : 952) .

<sup>5</sup> انظر : القضاة , الشريعة الإسلامية والفنون : (ص : 358) .

<sup>6</sup> انظر : الغزالي , حكم ممارسة الفن في الشريعة الإسلامية : (ص : 333).

<sup>7</sup> سورة الأحزاب : (الآية : 5)

جهة النسب<sup>1</sup>، وفي الحديث قال النبي -p-: "من ادعى إلى غير أبيه وهو يعلم أنه غير أبيه فالجنة عليه حرام"<sup>2</sup>.

ووجه الانتساب لغير الأب، والتبني في التمثيل ظاهر جداً؛ فإن الممثل يقول لممثل آخر لا يمت له بصلة: أبي، أو ابني، وهذا داخل في عموم النهي، ولا يدخل في باب شفقة الكبير على الصغير، أو تعظيم وتبجيل الصغير للكبير، لأن هذه اللفظة تستخدم في مواقف معينة بصورة بسيطة، وهذا لا يوجد في التمثيل، وإنما الذي فيه هو نسبة فلان لفلان على أنه أبوه الحقيقي، يأمره وينهاه كأنه والده الصُّلبي، وهذا ما نهى عنه<sup>3</sup>.

ولقد اتفق العلماء على حرمة التبني، بمعنى أن ينتسب المرء إلى غير أبيه، أما إن لم يقصد قطع النسب والطعن فيه، فهو جائز، وكذلك يجوز إن قصد بلفظ البنوة والأبوة، الملاطفة والدعابة، ويقاس عليها تداول الممثل للبنوة والأبوة في عملية التمثيل، ما لم يقصد قطع النسب والطعن فيه، للأدلة الآتية<sup>4</sup>:

1. عن أنس  $\tau$  قال: كنت خادماً للنبي  $\rho$  قال: فكنت أدخل بغير استئذان، فجئت يوماً، فقال: "كما أنت يا بني؛ فإنه قد حدث بعدك أمر: لا تدخلن إلا بإذن"<sup>5</sup>.

2. عن الصعب بن حكيم، عن أبيه، عن جده قال: "أتيت عمر بن الخطاب  $\tau$ ، فجعل يقول: يا ابن أخي! ثم سألتني؟ فانتسبت له، فعرف أن أبي لم يدرك الإسلام، فجعل يقول: "يا بني! يا بني!"<sup>6</sup>.

**الدور الخامس: رجل يمثل دور امرأة أو العكس:** إن قيام الرجل بتمثيل دور امرأة حرام، والتشبه بها لا يجوز قطعاً لورود اللعن على من فعله، كما كان في المسرح الإغريقي والروماني القديمين والمسرح الصيني في النصف الأول من القرن العشرين<sup>7</sup>؛ فعن ابن عباس-رضي الله عنهما- قال: "لعن رسول الله -p- المتشبهات بالرجال من النساء، والمتشبهين بالنساء من"

<sup>1</sup> انظر: الجصاص، أحمد بن علي الرازي، ت (370)، أحكام القرآن (ج: 3/ص: 521)، دار احياء التراث العربي، بيروت، 1405هـ.

<sup>2</sup> صحيح البخاري، باب من ادعى أبيه، برقم: (6385) (ج: 6/ص: 2485). // صحيح مسلم، كتاب الإيمان، باب بيان حال من رغب عن أبيه وهو يعلم، برقم: (63) (ج: 2/ص: 45).

<sup>3</sup> برجس، إيقاف النبيل: (ص: 60-62).

<sup>4</sup> انظر: القضاة، الشريعة الإسلامية والفنون: (ص: 368-369).

<sup>5</sup> البخاري، الأدب المفرد، باب قول الرجل: "يا بني!" لمن أبوه لم يدرك الإسلام، برقم: (807) (ص: 281).

قال الإمام الألباني-رحمه الله-: "صحيح لغيره": انظر: الألباني، صحيح الأدب المفرد، برقم: (313) (ص: 623).

<sup>6</sup> البخاري، الأدب المفرد، باب قول الرجل: "يا بني!" لمن أبوه لم يدرك الإسلام، برقم: (806) (ص: 281).

قال الإمام الألباني-رحمه الله-: "ضعيف": انظر: الألباني، ضعيف الأدب المفرد، برقم: (106) (ص: 125).

<sup>7</sup> جوه، الإسلام والفنون: (ص: 114).

الرجال"<sup>1</sup> , والمقصود من التشبه هو التشبه في الصفات والحركات والزري والتخنث في الكلام , وليس المقصود التشبه بالخير فإن هذا أمر محمود ومرغّب فيه<sup>2</sup>.

ولكن مسألة التشبه بالرجال والنساء تنطبق على غير عملية التمثيل لأنه لم يكن معروفاً قديماً , وإذا ظهر الممثل أو الممثلة في لباس غير لباسه معتقداً بما يقوم به , فهو داخل في النهي , لكن إن التزم بالأداب العامة في الأخلاق الإسلامية وظهر بلباس غير لباسه غير معتقد ولا متخنث فهو لا يدخل في النهي<sup>3</sup>.

### المطلب الثاني : مشاركة المرأة في التمثيل مع الرجل

إن الإسلام قد كفل للمجتمع الإسلامي حمايته , فأمره بغض البصر وحفظ الفرج عما حرمه الله عليه , ضماناً لصحة المجتمع وسلامته , ومن ثم لا يكون مباحاً ولا جائزاً أن تعتلي امرأة خشبة المسرح لتؤدي أي دور كان , وهذا من تكريم الإسلام للمرأة وحفظه لها وللرجل عن دروب الهلاك , لذلك فلا يجوز أن تمتهن المرأة التمثيل لأنها مأمورة بالقرار في البيت والاحتجاب عن الرجال وعدم إبداء الزينة , قال I: [ وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ وَلَا تَبَرَّجْنَ تَبَرُّجَ الْجَاهِلِيَّةِ الْأُولَى ]<sup>4</sup>.

وتعود العلة في حرمة تمثيل المرأة مع الرجال أيضاً , قياساً على منعها من السفر بلا محرم , ومن المصافحة والخلوة , وعدم صحة إمامتها بالرجال , والقياس على منعها من كثير من شؤون الحياة التي تكون فيها مسؤولة عن الرجال أو مشاركة لهم كالخلافة والوزارة والقضاء , وإذا تم منع المرأة من إمامة الرجل أو محاذاته في موطن العبادة والخشوع والعفاف ومن مشاركته والاختلاط به في الأمور العامة كالخلافة والقضاء , فمنعها من المشاركة في التمثيل أولى وألزم , لأنها مواطن لهو وتسلية ولعب وتدعو إلى المنكر أحياناً , بل إنها تقوم في هذه الأيام على ارتكاب المنكرات وفعل المحرمات , وهي تسخط الله سبحانه في كثير من الحالات<sup>5</sup> , ويحرم التمثيل إذا

<sup>1</sup> سنن الترمذي , كتاب العلم عن رسول الله p , باب ما جاء في المتشبهات بالرجال من النساء , برقم : (2784)(ص: 624) , وقال حديث حسن صحيح .

قال الإمام الألباني-رحمه الله-: "صحيح" : انظر : الألباني , صحيح الجامع الصغير , برقم : (5100)(ج: 2/ ص: 908) .

<sup>2</sup> انظر : خياط , المرأة في الإسلام قضايا وفتاوى : (ص : 79) .//www.binbaz.org.sa/Display.asp نقلاً عن : الإنجاز في ترجمة الإمام عبد العزيز بن باز .// www.islamweb.net : رقم الفتوى : 1913 , بتاريخ : 27 شوال 1421 , المفتي : مركز الفتوى .

<sup>3</sup> انظر : القضاة , الشريعة الإسلامية والفنون : (ص : 361) .

<sup>4</sup> سورة الأحزاب : (الآية: 33)

<sup>5</sup> انظر : القضاة , الشريعة الإسلامية والفنون : (ص : 375-378) .

كان فيه اختلاط الرجال بالنساء، و لما يفضي إليه من المحرمات<sup>1</sup> ، مثل النظر ، نظر الممثل للممثلة والمشاهد لها ، وكذلك أثناء التصوير ، والخلوة ، ومن هذه المحرمات أيضاً :

1. اللمس : حيث إن ملامسة الرجل للمرأة الأجنبية لا تجوز بكل الأحوال ، فلم يقيد الإسلام النظر أو اللمس بقصد الشهوة ، فالله تعالى حرّم النظر إلى بدنها وهو أخف في جلب الفتنة من الملامسة<sup>2</sup> ، قالp: " لأن يطعن في رأس أحدكم بمخيط من حديد خير له من أن يمس امرأة لا تحل له "<sup>3</sup>؛ فهذا الحديث عن مجرد اللمس ، فكيف إذا كان أكثر من ذلك في أدوار التمثيل ، فإنّه يكون أشدّ تحريماً<sup>4</sup>.

2. تغيير الخلقّة : ويكون بالتحسين أو التشويه : وبأي حال ظهور المرأة متبرجة سافرة غير جائز ، كما أن النمص ووصل الشعر " لبس الباروكة" لا يجوز إلا إذا كانت المرأة ليس لها شعر أصلاً ، فتلبسها لحاجتها لذلك<sup>5</sup>.

كما أجمع القائلون بالجواز المقيد على تحريمه في حق أمهات المؤمنين وسيدات نساء - ١٢ - والصحابيات - ١٢ - ، مثل تمثيل دور السيدة مريم -عليها السلام- ، فهي أفضل نساء العالمين بنص القرآن الكريم<sup>6</sup>، قال الله تعالى: { وَإِذْ قَالَتِ الْمَلَائِكَةُ يَا مَرْيَمُ إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَاكِ وَطَهَّرَكِ وَاصْطَفَاكِ عَلَى نِسَاءِ الْعَالَمِينَ }<sup>7</sup>.

ولكن الدكتور يوسف القرضاوي رأى ضرورة اشتراك المرأة في التمثيل ؛ بل لا بد منه ، وأي عمل درامي هادف لا توجد فيه المرأة فهو عمل غير منطقي، بدليل أن القصص القرآنية لم تهمل وجود المرأة منذ سيدنا آدم - ٧ - حتى سيدنا محمد -p- حيث آدم وحواء ، ونوح وامرأته، وكذلك لوط وزوجته، ويوسف وامرأة العزيز ، حيث سورة كاملة تحكي تفاصيل قصة احتلت فيها المرأة

<sup>1</sup> انظر : روس ، الموسوعة الفقهية الميسرة : (ج : 1 / حرف ت) // [www.binbaz.org.sa/Display.asp](http://www.binbaz.org.sa/Display.asp) عن : الإنجاز في ترجمة الإمام عبد العزيز بن باز .

<sup>2</sup> انظر : سورة النور: (الآيتان: 30، 31) .

<sup>3</sup> الطبراني ، المعجم الكبير ، برقم : (486) (ج: 20/ص: 211) .

قال الهيثمي : " رجاله رجال الصحيح " : انظر : الهيثمي ، مجمع الزوائد ، باب النهي عن الخلوة بغير محرم : (ج: 4/ص: 326) .

<sup>4</sup> [www.islamweb.net](http://www.islamweb.net) رقم الفتوى : (35134) ، بتاريخ : 21 جمادى الأولى 1424 ، المفتي: مركز الفتوى.

<sup>5</sup> انظر : [www.alfuzan.net](http://www.alfuzan.net) : فتاوى سماحة الشيخ صالح الفوزان : رقم الفتوى : (15536) ، بتاريخ : 2003/8/25 .

أما بخصوص الرجال : كان يلصق الممثل على وجهه شعراً ليلتحي ، ويصل شعره بباروكة ، وليس الباروكة لا يجوز للرجال بحال ، ولا سيما إذا كان ذلك لأجل التمثيل فإنه في لبسه لهذا الشعر يظهر بصورة غير صورته الحقيقية وربما تكون صورة فيها تشبه بالنساء أو تشبه بالكفار أو غير ذلك : [www.alfuzan.net](http://www.alfuzan.net) : فتاوى سماحة الشيخ صالح الفوزان : رقم الفتوى : (15536) ، بتاريخ : 2003/8/25 .

<sup>6</sup> انظر : [www.islamweb.net](http://www.islamweb.net) : رقم الفتوى : (38001) ، بتاريخ : 2 شعبان 1424 ، ورقم الفتوى : (36893) ، بتاريخ : 6 رجب 1424 ، المفتي: مركز الفتوى.

<sup>7</sup> سورة آل عمران: ( الآية : 42 ) .

دوراً رئيسياً ، وقصة زيد وزينب بنت جحش، حيث ذكر القرآن في هذه القصص كلها ، دور المرأة الحيوي ، فلا مانع من أن تدخل المرأة مجال التمثيل الجاد الملتزم بضوابط الشرع دون تبذل أو سفور ، وبتعاون أهل الفقه وأهل الاختصاص للوصول إلى الهدف ، لأنه من غير المقبول انشاء قصة خالية من المرأة ، فهذا ضد الواقع ، ولاشترك المرأة في التمثيل عدد من الضوابط يجب اتباعها ، منها: أن يكون اشتراكها ضرورياً . ، وأن تظهر بلباس الإسلام ولا تضع المساحيق ، أن يراعي المخرج والمصور عدم إبراز مفاتها ، والتركيز عليها في التصوير ، أن تتفوه بالكلام الحسن وتبعد عن الفاحش<sup>1</sup> .

وكذلك الدكتور نجيب الكيلاني الذي اعتبر أنه بما أن المرأة كالرجل في التكليف الشرعي إلا في بعض الأمور التي تخصها ، وهي تعمل اليوم في مجالات كثيرة ، فوجودها في المسرح الإسلامي الذي له مفهومه ورسالته ووظيفته المستقاة من قيم الإسلام الرفيعة ، يعتبر امتداداً أو إضافة لرسالتها الأساسية الخالدة ، أو جزء لا يتجزأ منها بشرط التزامها بقيم دينها<sup>2</sup> .

وقالت ريم خياط:"لا نقول أن تقبّع المرأة في بيتها ولكن تعمل بشروط شرعية ، فتمثيل الأدوار التاريخية ، والبطولات جائز إذا اجتنبت المحظورات ، وكذلك دور الأم الصالحة التي تسعى لتربية أولادها ، والمعلمة التي تسعى لتربية النشء ، أما الميوعة والابتذال والتثني فهي حرام<sup>3</sup> . ولكن ما أراه في هذه المسألة الأخذ بعين الاعتبار أن تمثيل المرأة أمام رجل أجنبي الأصل عدم جوازه ، لأن الاختلاط شرع بضوابط منها الحاجة له ، وبياح هنا إذا كان في ترك المرأة للتمثيل ضرر مؤكد ، كمن أباحه لكونه مساقاً إجبارياً في التعليم ، ويجب عليها تمثيل الأدوار المطلوبة أمام مدرس المساق مع وجوب الالتزام بالزعي الشرعي<sup>4</sup> ؛ لأن من شروط عمل المرأة : أن يكون العمل من باب الضرورات ، والضرورة تقدر بقدرها ، ولا يصح أن ينقلب الاستثناء إلى الأصل ، ويتناسب العمل مع طبيعتها الأنثوية ، وأن تكون محتشمة في لباسها ، وتتجنب الاختلاط والخلوّة مع الرجال ، ويكون عملها بإذن وليها<sup>5</sup> .

<sup>1</sup> انظر : الخراشي ، سليمان بن صالح ، القرضاوي في الميزان : ( ص : 325 ) نقلاً عن : مجلة المجتمع الكويتية ، عدد : 1319 ، دار الجواب ، ط 1 ، 1420هـ-1999م // www.itf.org.ir/AI%20tahirah/No.%20141/hoghoogh%20 . مجلة الضياء الإماراتية- العدد 64 ، مصاحبات الأستاذ يوسف عبد الرحمن مع الشيخ يوسف القرضاوي ، مجلة الإصلاح- دبي- العدد 173 .

<sup>2</sup> انظر : الكيلاني ، نحو مسرح إسلامي : ( ص : 77-81 ) .

<sup>3</sup> انظر : خياط ، المرأة في الإسلام قضايا وفتاوى : ( ص : 80 ) .

<sup>4</sup> www.islamweb.net رقم الفتوى : 23422 ، بتاريخ : 2شعبان 1423 ، المفتي: مركز الفتوى بإشراف د.عبدالله الفقيه

<sup>5</sup> انظر : عقلّة ، د.محمد إبراهيم ، ومحمد عوض الهزايمة ، ومصطفى أحمد نجيب ، دراسات نظام في الأسرة في الإسلام : ( ص : 36-37 ) ، مكتبة الرسالة الحديثة ، عمان ، ط 1 ، 1411هـ-1990م .

وأبيح التمثيل دون اختلاط أي أن يمثل كل جنس مع جنسه , فلا حرج في أن يقوم بالتمثيل رجل مع مجموعة من الرجال<sup>1</sup> أو امرأة مع مجموعة من النساء بعيداً عن عيون الرجال إذا كان الموضوع هادفاً، ولأغراض تربوية تحت على الخير وتنتهي عن الشر ، وروعت فيه الضوابط الأخلاقية والشرعية ويوعو إلى مكارم الأخلاق ، ويخلو من الأمور المحرمة<sup>2</sup> .

### المطلب الثالث :\_مشاهدة التمثيل

استدل المحرمون على مشاهدة التمثيل بعدة أمور منها:

أولاً : النظر إلى الممثلين والممثلات : يحرم نظر الرجل للمرأة الممثلة على الشاشة أو الصورة ؛ لقوله I: {قُلْ لِلْمُؤْمِنِينَ يَعْضُوا مِنْ أَبْصَارِهِمْ وَيَحْفَظُوا فُرُوجَهُمْ ذَلِكَ أَزْكَى لَهُمْ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا يَصْنَعُونَ} <sup>3</sup> , وهي تشمل النساء المصورات وغيرهن , سواء كن في الصور الفوتوغرافية أو في شاشة التلفاز أو غير ذلك<sup>4</sup> , وقد يجز النظر المشاهد إلى الوقوع فيما حرم الله سواء كان رجلاً أم امرأة, وينطبق نفس الحكم على نظر النساء لصور الرجال وأجسادهم على الشاشة للآية : {وَقُلْ لِلْمُؤْمِنَاتِ يَعْضُضْنَ مِنْ أَبْصَارِهِنَّ وَيَحْفَظْنَ فُرُوجَهُنَّ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا} <sup>5</sup>؛ فيجب على النساء المسلمات غض البصر عن النظر المحرم فيما يعرض من الأفلام الخليعة , والصور الماجنة , والنظر إلى الرجال بشهوة<sup>6</sup> , وأحياناً يكون الباعث لمشاهدة التمثيل هو التلذذ بمشاهدة النساء , والتأمل في محاسنهن , وعندما سأل جرير بن عبدالله رسول الله - ﷺ - عن نظر الفجأة<sup>7</sup> , أمره بصرف بصره<sup>8</sup>؛ كما لا يجوز النظر إلى الصور الخليعة حتى لو كانت على شكل رسوم متحركة , لما يترتب على ذلك من الفتنة والوقوع في الفاحشة<sup>9</sup> .

<sup>1</sup> انظر : www.islamweb.net : رقم الفتوى : (2893), بتاريخ : 16 صفر 1420, المفتي: مركز الفتوى بإشراف د.عبدالله الفقيه.

<sup>2</sup> انظر: القضاة , الشريعة الإسلامية والفنون : (ص : 375). // فتوى الشيخ سلمان العودة : www.sahab.net/sahab/showthread

<sup>3</sup> سورة النور : (الآية : 30) .

<sup>4</sup> انظر : الألباني وجماعة من الأئمة , فتاوى مهمة لنساء الأمة : فتوى ابن باز : ( 213 ) . // ابن باز , عبد العزيز بن عبدالله , ومحمد بن صالح بن عثيمين , وعبدالله بن عبد الرحمن الجبرين , فتاوى النظر والخلوة والاختلاط : (60) , ج م ع وترتيب : محمد بن عبد العزيز المسند , مؤسسة الحرمين الخيرية , دار القاسم , ط1, 1416هـ .

<sup>5</sup> سورة النور : (الآية : 31) .

<sup>6</sup> انظر : www.alfuzan.net : فتاوى سماحة الشيخ صالح الفوزان: الفتاوى بالأرقام : (15972), (16342), بتاريخ : 2003/8/31م, وتاريخ : 2003/9/3م .

<sup>7</sup> قال النووي : " الفجأة والفجأة , لغتان وهي البغنة , ومعنى نظر الفجأة أن يقع بصره على الأجنبية من غير قصد فلا إثم عليه في أول ذلك , ويجب عليه أن يصرف بصره في الحال , فإن صرف في الحال فلا إثم عليه , وإن استدام النظر أثم لهذا الحديث فإنه p أمره بأن يصرف بصره مع قوله تعالى : {قُلْ لِلْمُؤْمِنِينَ يَعْضُوا مِنْ أَبْصَارِهِمْ} " : شرح النووي : ( ج : 14/ص: 115) .

<sup>8</sup> انظر : صحيح مسلم , كتاب الآداب , باب نظر الفجأة , برقم : (2159) (ج : 14/ص : 115) .

<sup>9</sup> انظر : الألباني وجماعة من الأئمة , فتاوى مهمة لنساء الأمة : فتوى عمرو عبد المنعم سليم : ( ص : 213 ) . // الألباني وجماعة من الأئمة , فتاوى المرأة المسلمة , فتوى ابن جبرين : (ص : 639) . // ابن باز , وابن عثيمين , وابن جبرين , فتاوى النظر والخلوة



الرد : إن نظر المرأة للرجل لا يخلو من حالين سواء في التلفاز أو غيره :

1. نظر بشهوة وتمتع ، فهذا محرم لما فيه من المفسدة والفتنة .
  2. نظرة مجردة لا شهوة فيها ولا تمتع ، فهذه جائزة بدليل نظر عائشة إلى الحبشة وهم يلعبون بوجود النبي ﷺ وكان يسترها عنهم وأقرها على ذلك<sup>1</sup> ، فيجوز للنساء النظر للرجال في التلفاز وغيره ولكن بشرط ألا تكون هناك شهوة أو فتنة<sup>2</sup>.
- واعترض على ذلك بأن نظر السيدة عائشة إلى الحبشة أمر مسموح به لها ولغيرها ، لأنها منصرفة إلى النظر إلى اللعب وليس إلى الأشخاص ، كالنظر إلى معركة القتال ؛ فالفتنة مأمونة ، ولا ينطبق هذا الحكم على نظر الرجل للمرأة وهي تلعب ؛ بل هو محرم لأن النظر متعلق بالمرأة وملابسها الرياضية التي لا تستر عورة ، ولا تدفع فتنة<sup>3</sup>.
- ثانياً : المواضيع : إن مشاهدة المسلسلات والأفلام الأجنبية والروايات التي تثير الغرائز وتحرض على الجرائم ، وتدعو لأفكار منحرفة ، أو تروج للعقائد الباطلة ، تعد ذات خطورة شديدة على العقيدة والأخلاق ، لعدم تقيها بأحكام الإسلام ، فلا يجوز للمسلم أن يشاهدها لحرمتها ، وعليه اجتنابها والحذر منها ، لأنها تؤثر فيمن يشاهدها<sup>4</sup> ، وبما أن مقاصد الشريعة خمسة : " حفظ الدين ، وحفظ العقل ، وحفظ النسل ، وحفظ النفس ، وحفظ المال " ، وباعتبار ما يعرض يستهدف هدر الشرف والفضيلة ، وضياع العرض والنسب ؛ فإن النظر إليه يعدّ حراماً ، وارتكاباً للإثم ، وإغضاباً لله ورسوله<sup>5</sup> ، لقوله ﷺ : " لا ضرر ولا ضرار " <sup>6</sup>.

---

والاختلاط : (60) ، (57-52) // www.islamweb.net : رقم الفتوى : (30454) ، بتاريخ : 2 صفر 1424 ، المفتي : مركز الفتوى بإشراف د. عبدالله الفقيه.

<sup>1</sup> صحيح مسلم ، كتاب صلاة العيدين ، باب الرخصة في اللعب ، برقم : (892) (ج : 6 / ص : 155).

<sup>2</sup> انظر : الألباني وجماعة من الأئمة ، فتاوى مهمة لنساء الأمة : فتوى ابن عثيمين : ( ص : 217-218) // الألباني وجماعة من الأئمة ، فتاوى المرأة المسلمة ، فتوى ابن عثيمين : ( ص : 640) .

<sup>3</sup> انظر : الألباني وجماعة من الأئمة ، فتاوى مهمة لنساء الأمة : فتوى عمرو عبد المنعم : ( ص : 214-217) .

<sup>4</sup> انظر : عبد الغني ، صلاح محمد ، وسائل الإسلام في المحافظة على كرامة المرأة : (ج : 4/ ص : 185) ، مكتبة الدار العربية للكتاب ، مصر ، ط 1 ، 1418 هـ-1998 م // عساف ، أحمد محمد ، الحلال والحرام في الإسلام : (ص : 532) ، دار إحياء العلوم ، بيروت ، ط 5 ، 1405 هـ-1985 م // القرضاوي ، الحلال والحرام في الإسلام : (ص : 298-299) // www.alfuzan.net : فتاوى سماحة الشيخ صالح الفوزان : رقم الفتوى : (16653) ، بتاريخ : 2003/9/7 م.

<sup>5</sup> علوان ، تربية الأولاد في الإسلام : (ج : 2/ ص : 672) .

<sup>6</sup> سنن ابن ماجه ، كتاب الأحكام ، باب ذكر الفضاة ، برقم : (2340) (ص : 400) .

قال الإمام الألباني - رحمه الله - : "صحيح" : انظر : الألباني ، سلسلة الأحاديث الصحيحة ، برقم : (250) (ج : 1/ ص : 498-503) .

كما لا يجوز مشاهدة أفلام فيها تمثيل لهور الأنبياء إلا إذا كان في نية المشاهد أن يبين ما فيها من الأوجه المحرمة أو الأعمال غير اللائقة ، أي لغرض بيان وجه الشرع منها فقط ، أما للنظر والتشهي فلا يجوز ؛ وذلك لأن ما لا يجوز عمله لا يجوز مشاهدته والانشغال به<sup>1</sup>.

الرد : وقد قال د. أحمد الشرباصي عن أهداف التمثيل : "الهدف من التمثيل عرض مشاهد الحياة والأحياء بصورة تحليلية ، بقصد تجسيم الأخطاء لتجنبها ، وتمجيد الفضائل للاستمسك بها ، وضرب الأمثال والعبر بطريق فني ، لا يظهر فيها الوعظ والإرشاد إلا بطريق الإيحاء ، أو بطريق غير مباشر ؛ فإذا حقق التمثيل هذا الهدف في حدود الآداب العامة ، والذوق السليم ، والابتعاد عن الغرائز وكشف العورات والخروج عن الوقار والحياء ، فإنه لا يوجد في الدين ما يمنع من مشاهدة هذا التمثيل ، أما إذا تضمن التمثيل إثارة للغرائز ، أو تهجماً على العقائد ، أو تطاولاً على الفضائل ، فإن التمثيل يكون حراماً .

ونحن في أشد الحاجة للانتفاع بسلاح السينما في خدمة الدين والقيم الأخلاقية والمبادئ الروحية ، ويتمنى علماء الأزهر لو استجاب المسؤولون عن السينما في شرق الأرض وغربها صوت الدين والأخلاق والوطنية فأكثرروا من الأفلام القوية الجادة العفيفة النظيفة التي تقوي جانب الخير والفضيلة في الإنسان"<sup>2</sup> .

ثالثاً : الاختلاط أثناء المشاهدة في السينما والمسرح : إن مشاهدة الأفلام في دور السينما ، والمسرحيات في المسرح يسبب الاختلاط بين المتفرجين ، ويجب تجنب الاختلاط المثير بين الرجال والنساء الأجنبية منعاً للفتنة ، ودرءاً للشبهة ، ولا سيما وأن المشاهدة في دور السينما لا تتم إلا تحت ستار الظلام<sup>3</sup> ، وهذا مدعى لأن يجلس الرجل بجانب المرأة ، وفي الحديث : " لأن يطعن في رأس أحدكم بمخيط من حديد خير له من أن يمسه امرأة لا تحل له"<sup>4</sup>.

الرد : إن الاختلاط أثناء المشاهدة في السينما والمسرح لا أظن وجود قائل بجوازه شرعاً ، لأنه ليس من الدواعي المبيحة للاختلاط .

خامساً : أما انعكاس التمثيل على المشاهد ؛ فإنهم يسمعون اغتياب المحكيين والممثلين ، ويحضرون إهانتهم والسخرية منهم ويفرحون لذلك<sup>5</sup> ، وقد قال رسول الله -ﷺ : "مامن امرئ مسلم

<sup>1</sup> www.islamonline.net/livefatwa/arabic : فتوى الشيخ صادق محمد سليم ، إمام وخطيب بوزارة الأوقاف القطرية وعضو في إدارة الفتوى بالأوقاف ، فتاوى فقهية عامة ، الثلاثاء : 2002/4/9 م .

<sup>2</sup> الشرباصي ، يسألونك في الدين والحياة : ( ج : 1 / ص : 644-645 ) بتصرف .

<sup>3</sup> انظر : عبد الغني ، وسائل الإسلام في المحافظة على كرامة المرأة : ( ج : 4 / ص : 186 ) . // القرضاوي ، الحلال والحرام في الإسلام : ( ص : 299 ) .

<sup>4</sup> سبق تخريجه : ( ص : 112 ) .

<sup>5</sup> انظر : الغماري ، التنكيل أو التقتيل لمن أباح التمثيل : ( ص : 70 ) .

يخذل امرءاً مسلماً في موضع تنتهك فيه حرمة وينتقص فيه من عرضه إلا خذله الله في موطن يحب نصرته"<sup>1</sup> , كما أن المشاهدين يقلدون الممثل نفسه في أدواره التي يمثلها , سواء كان ذلك في الحديث أو في الملابس واتباع الموضة .

وقد تم الاستدلال على حرمة المشاهدة من حرمة محاذير التمثيل: " فالمسلسلات التلفزيونية لا تخلو من محاذير شرعية كالاختلاط بين الرجال والنساء، وظهور العورات، والخضوع في القول وما كان كذلك حرم عمله ومشاهدته"<sup>2</sup>.

المطلب الرابع : الترجيح

إن أهم ما تم التوصل إليه في ترجيح الأحكام المصاحبة للتمثيل :

أولاً : تمثيل الأدوار : يجوز للرجل أن يقوم بالتمثيل مع أقرانه بشرط الالتزام بالأخلاق الإسلامية ، ولا يجوز تمثيل الذات الإلهية ، أو الملائكة ، أو الأنبياء ، أما الصحابة فترك تمثيلهم أولى لتكريم الله لهم وهم خير الأمم , ولا يحتاجون إلى من يمثل أدوارهم , فسيرتهم في كتب السير والتاريخ خلال القرون العديدة هي خير السير ، ويجوز التشبه في التمثيل بشرط عدم الاعتقاد والاندماج بالدور , والترك أولى.

أما عند تمثيل أدوار الكفار ، فالأولى عدم السجود لغير الله ، وعدم التلفظ بألفاظ تشتمل على سب الرسول-p- إلا في حالات الإكراه ، أو النطق على لسان الكافر .

ثانياً : مشاركة المرأة : إذا كان قرار المرأة في بيتها هو الأصل والأفضل لها من العمل ، فمن باب أولى أن يكون ترك التمثيل بما فيه من مفساد وضياع للوقت ألزم , كما أن دور المرأة يتم استغلاله في التمثيل لإثارة المشاهد خاصة في العلاقة بين الرجل والمرأة بغض النظر عن فحوى القصة.

ولكن يجوز للمرأة أن تشترك في التمثيل مع النساء ملتزمة بضوابط الشرع في التعليم والاحتفالات النسوية ، بدون الظهور على الشاشات أو تتخذ من التمثيل مهنة لها لأن عمل المرأة مقيد بحاجتها للعمل وحاجة المجتمع لهذا العمل , وما دام عدم اشتراك المرأة في التمثيل عبر القرون لم يكن حائلاً لنجاح التمثيل , فهذا يؤكد أن المجتمع ليس بحاجة لهذا العمل , أما بالنسبة لحاجة المرأة للعمل فهناك مهنة تخص المرأة ولا تجعلها موطن شبهة . كما أنه لو أبيحت مشاركة المرأة بضوابط , فكيف ستباح مسألة التصوير وما به من نظر خاصة عند تمثيلها دور زوجة، أو أم ، مع الرجل , فأين غض البصر المأمورة به , وكذلك كثرة تكرار

<sup>1</sup> سنن أبي داود : كتاب الأدب, باب من رد عن مسلم غيبة , برقم : (4884)(ص : 732) .

قال الإمام الألباني- رحمه الله- : "حسن" : انظر : الألباني , صحيح الجامع الصغير , برقم : (5690) (ص : 992-993) .

<sup>2</sup> انظر : www.islamweb.net رقم الفتوى : (27113), بتاريخ : 2 ذو القعدة 1423 , المفتي: مركز الفتوى بإشراف د.عبدالله الفقيه.

التصوير من أجل إخراج العمل بشكله النهائي بعد العديد من التدريبات والتعديلات لإيجاد الأنسب , وأعتقد إذا كان هناك جواز لتمثيل المرأة فهو في حال وجودها مع المرأة مثل احتفالات تخص النساء فقط ، ولا أظن وجود امرأة ملتزمة تقبل بمهنة التمثيل ، كما أن عدم مشاركة المرأة في التمثيل يُقلل من نسبة المشاهدة للأعمال التمثيلية .

ثالثاً : مشاهدة التمثيل : إن مشاهدة التمثيل تأخذ جانبين :

الأول : طبيعة الموضوع : فإذا كان من المواضيع المباحة أبيحت المشاهدة ، وإذا كان حراماً حُرمت المشاهدة .

الثاني : النظر إلى المُمثلين : ويقاس هذا في الحكم على حكم النظر إلى الصورة ، حيث اتفق الفقهاء على حرمة النظر إلى الصورة إن كان النظر بشهوة ، أما إن كان بغير شهوة ؛ فحكمها حكم النظر إلى الحقيقة ، ويحرم النظر على العورة سواء من الرجل أم من المرأة .

## المبحث الثاني

### الحكم الشرعي للرسوم المتحركة

#### المطلب الأول : أصل أفلام الرسوم المتحركة

إن طبيعة برامج الأطفال المبنوثة من الشاشة العربية تعكس مواضيع شبيهة بالمواضيع الموجهة للكبار ، فالتمثيل الموجه للأطفال يكون إما عن طريق الرسوم المتحركة ، أو العرائس والدمى المتحركة ، ووسيلة العرض تكون على الشاشة بالأفلام الكرتونية أو المسرح بأشكاله ، أو الإذاعة .

وقد جاءت فكرة الرسوم المتحركة من خلال خاصية فيسولوجية للعين ، وهي قدرتها على الاحتفاظ بالصور كلقطات ثابتة ، ومن هنا جاءت فكرة تقسيم الحركة إلى مجموعة من اللقطات المتتالية وتصويرها وعرضها لتبدو وكأنها تتحرك بالفعل<sup>1</sup>؛ فأصل الأفلام الكرتونية المتحركة عبارة عن رسومات ، وحكمها الشرعي يلحق بحكم الرسم اليدوي .

إن طبيعة الأفلام الكرتونية تسيطر عليها السوق اليابانية والأمريكية ، ومعتقداتهم هي التي تظهر فيها<sup>2</sup> ، فالأفلام الكرتونية التي تعرض لأطفالنا هي أفلام مدبلجة<sup>3</sup> ، بحيث يتم حذف الأصوات الأصلية منه وإحلال الأصوات العربية بدلاً منها ، وعند الدبلجة وتوفيراً للنفقات تقوم الشركات التجارية بدفع التكاليف إلى ممثل واحد لأداء عدة أدوار ، مما يجعله يُسمع أحياناً بصوته العادي ، وأحياناً يصطنع عيوباً فينتقص حروفاً ، وغيرها من مساوئ الدبلجة<sup>4</sup> .

وقد قام والت ديزني بتصميم الأصل للأفلام الكرتونية ومنها شخصية ميكي ماوس في شكلها الأول في عام 1927، ثم تلاها بعد ذلك بعدد من الشخصيات الكرتونية مثل بلوتو، العم بطوط ، وسندريلا ، ومن أشهر المسلسلات التلفزيونية لهذا النوع من التمثيل هو "شارع سمس" بأمريكا ، وقامت دول الخليج عبر مؤسسة الإنتاج البرامجي بإنتاجها تحت عنوان "افتح يا سمس" ، ويشتمل على دمي ورسوم متحركة<sup>5</sup> ، والرسوم المتحركة تعبر عن واقع الشخص الذي رسمها ؛ وعن

<sup>1</sup> انظر : [www.mawhoob.com](http://www.mawhoob.com)

<sup>2</sup> انظر : نياح ، أحمد ، التلفزيون عدو في ثياب صديق : ( ص : 22-23 ) ، ط1 ، 1416هـ-1996م .

<sup>3</sup> الدبلجة : هي تغيير لغة الفلم الأصلية إلى لغة أخرى ، كأن يكون الفلم صناعته وإنتاجه ولغته انجليزية ؛ فيقوم العرب بأخذ هذا الفلم وحذف الأصوات الأصلية منه وإحلال الأصوات العربية بدلاً منها ، فهي ترجمة صوتية : [www.alsalafyoon.com](http://www.alsalafyoon.com)

<sup>4</sup> انظر : عايش ، د. محمد ، برامج الأطفال في محطات التلفزة المحلية والعربية : دراسات وأبحاث ، بعنوان : برامج الأطفال التلفزيونية المدبلجة : ( ص : 153 ) ، حكومة الشارقة - المجلس الأعلى للأسرة ، ط1 ، 2002م .

<sup>5</sup> انظر : العبد ، عاطف عدلي ، برامج الأطفال التلفزيونية : ( ص : 166 ) ، دار الفكر العربي ، القاهرة ، ( دبت ) . // عايش ، برامج

الأطفال : برامج الأطفال التلفزيونية المدبلجة : ( ص : 151-152 ) . // [www.mawhoob.com](http://www.mawhoob.com)

واقع المجتمع الذي رُسمت فيه تلك الم ناظر ، أو عقائد وأخلاق يعترف ويتعامل به ، كما يثبته علماء الاجتماع ، فهي بعيدة عن أخلاق أطفالنا ، وعقليتهم الإسلامية ، وتتميز طبقة الأطفال بلتلقائي والاكتناز ، وتم تصميم الرسوم المتحركة لتكون ذات تأثير على الأطفال يتناسب مع طموحاتهم وبشكل جذاب ، ويتم نشر أفكارها دون الإحساس بخطورتها<sup>1</sup>.

إن الإقبال على مشاهدة أفلام الرسوم والدمى المتحركة كبير جداً ، وقد ورد أن هناك شركة أمريكية تسمى "شركة بكسار" أنتجت فيلماً من الدمى المتحركة بعنوان "الأعاجيب" ، وتم رصد العائد منه خلال الأسبوع الأول لعرضه من تاريخ 2004/11/20م - 2004/11/27م ، بقيمة 70 مليون دولار<sup>2</sup>.

ولقد حاول البعض أسلمة الأفلام الكرتونية المدبلجة بلهراج بعض المصطلحات الإسلامية ونزع الموسيقى حتى تكتسب تلك الأشرطة صبغة إسلامية ، ولكن لم يوفقوا في ذلك لأن ما أدرجوه يتناقض مع شخصيات وسلوك وأقوال شخصيات هذه الأفلام ، من اختلاط وسفور وغيرها من المخالفات ، ومن الأمثلة : "الفيلم الكرتوني المسمى "نارا الصغيرة"؛ فإن أصله فيلم ياباني يصور حالة اليابانيين - وهم وثنيون - في الحرب العالمية الثانية بكل ما عندهم من عادات ، فقام أصحاب "الفيديو الإسلامي!!" بحذف (الموسيقى) ودبلجة الصوت وجعلوا الحوادث كأنها في "الشيشان"<sup>3</sup>.

## المطلب الثاني : حكم المسألة

الفرع الأول : تحرير محل النزاع في المسألة

إن أصل الرسوم المتحركة أي "أفلام الأطفال الكرتونية" تخضع لحكم الرسم اليدوي ، لأنها تعود إلى رسومات تبدو وكأنها تتحرك بالفعل ، وحكمها الشرعي يلحق بحكم الرسم اليدوي ، أما الدمى المتحركة فتحكمها يلحق بحكم المجسمات والتماثيل ، والرسم اليدوي في الاستعمال المعاصر هو: "الصورة المسطحة ، أو التصوير المسطح ، إذا كان معمولاً باليد ، ولا تسمى الصورة الفوتوغرافية رسماً ، بل يقال : رسمت داراً ، أو إنساناً ، أو شجرة"<sup>4</sup>.

الفرع الثاني : أقوال العلماء في مسألة الرسوم المتحركة (التصوير اليدوي)

<sup>1</sup> انظر : القرچولي ، ربي ، كيف نربي أبناءنا على الإسلام : (28-29) ، دار أسامة ، عمان ، (د.ت.) // www.saaaid.org //

www.alsalafyoon.com/www.althmrat.jeeran.com

<sup>2</sup> برنامج حول العالم : قناة اسرائيل ، السبت : الساعة : 6:30 مساءً ، بتاريخ 2004 / 11 / 27م

<sup>3</sup> انظر : www.alsalafyoon.com

<sup>4</sup> الموسوعة الفقهية : (ج : 12/ ص : 95) .

القول الأول : إباحة التصوير مطلقاً : ذهب فريق من العلماء إلى إباحة التصوير مطلقاً وهو قول عند بعض الحنابلة<sup>1</sup>، ومن المعاصرين الشيخ محمد رشيد سواء تناول التصوير شيئاً مجسماً أو غير مجسم ، سواء كان للمصوّر روح أم ليس له روح<sup>2</sup>.

القول الثاني : تحريم التصوير مطلقاً : ذهب فريق من العلماء إلى تحريم التصوير مطلقاً سواء كان المصوّر مجسماً أو غير مجسم ، وسواء كان من ذوات الأرواح أو غيرها ، وهو رأي مجاهد<sup>3</sup> والقرطبي<sup>4</sup> وقول في المذهب الحنبلي<sup>5</sup>، إلا أن مجاهداً قيد الشجر بما يثمر وجوّز تصوير ما لا يثمر من الأشجار ، ولم يقله أحد غير مجاهد<sup>6</sup>.

القول الثالث : تحريم ما له ظل وإباحة ما ليس له ظل : ذهب بعض السلف مثل النووي، وبعض المعاصرين إلى تحريم تصوير الحيوان إن كان له ظل ، وإباحته إن لم يكن له ظل ، كما ذهب بعض منهم إلى إباحة الرقم<sup>7</sup> فقط فيما لا ظل له<sup>8</sup>.

القول الرابع : تحريم ما فيه روح وإباحة ما لا روح فيه : ذهب جمهور العلماء من الفقهاء القدامى مثل ابن تيمية والدردير وابن قدامة والكاساني<sup>9</sup>، والمعاصرين مثل البوطي<sup>10</sup> ،

<sup>1</sup> المرادوي ، علي بن سليمان ، ت ( 885 ) ، الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف : ( ج : 1 / ص : 474 ) ، دار إحياء التراث العربي ، بيروت ، ( د.ت. ) .

<sup>2</sup> الغزالي ، حكم ممارسة الفن في الشريعة الإسلامية : ( ص : 357 ) // القضاة ، الشريعة الإسلامية والفنون : ( ص : 81 ) .

<sup>3</sup> مجاهد بن جبر : الإمام ، شيخ القراء والمفسرين أبو الحجاج المكي الأسود ، روى عن ابن عباس فأكثر ، وعنه أخذ القرآن والتفسير والفقه ، وعن أبي هريرة ، وعائشة ، وسعد بن أبي وقاص ، وعبد الله بن عمرو ، وابن عمر ، وجابر بن عبد الله ، وغيرهم ، وحدث عنه : عكرمة ، وطاووس ، وعطاء ، وهم من أقرانه ، وخلق كثير ، قال : " عرضت القرآن على ابن عباس ثلاثين مرة " ، توفي : سنة مئة : (\*) انظر ترجمته : الذهبي ، سير أعلام النبلاء ، برقم : ( 175 ) ( ج : 4 / ص : 449-457 ) .

<sup>4</sup> القرطبي : هو بقي بن مخلد ، الإمام القدوة ، صاحب التفسير والمسند اللذين لا نظير لهما ، ولد سنة مئتين ، وسمع من محمد الأعشى وأبي مصعب الزهري وغيرهم ، قال الإمام ابن حزم : أقطع أنه لم يولف في الإسلام مثل تفسير بقي ، توفي سنة ست وسبعين ومئتين : (\*) انظر ترجمته : الذهبي ، سير أعلام النبلاء ، برقم : ( 137 ) ( ج : 13 / ص : 285-296 ) .

<sup>5</sup> ابن مفلح ، محمد المقدسي ، ت ( 762 ) ، الفروع : ( ج : 1 / ص : 311 ) ، تحقيق : أبي الزهراء حازم القاضي ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، ط 1 ، 1418 هـ - 1997 م . // ابن تيمية ، تقي الدين أحمد الحراني ، ت ( 728 هـ ) ، شرح العمدة : ( ج : 4 / ص : 393 ) ، د.سعود صالح العطيشان ، مكتبة العبيكان ، الرياض ، ط 1 ، 1413 هـ // المرادوي ، الإنصاف : ( ج : 1 / ص : 474 ) .

<sup>6</sup> شرح النووي على صحيح مسلم : ( ج : 14 / ص : 91 ) .

<sup>7</sup> الرِّقْمُ : الأصل فيه الكتابة ، والمقصود هنا النَّقْشُ : ابن الأثير ، النهاية في غريب الحديث : ( ج : 2 / ص : 253 ) // الرازي ، مختار الصحاح : ( ص : 106 ) .

<sup>8</sup> شرح النووي على صحيح مسلم : ( ج : 14 / ص : 82 ) .

<sup>9</sup> انظر : ابن تيمية ، مجموعة الفتاوى : ( ج : 15 / ص : 204 ) // الدردير ، الشرح الكبير : ( ج : 2 / ص : 337-338 ) // ابن قدامة ، المغني : ( ج : 7 / ص : 216 ) // الكاساني ، الإمام علاء الدين أبي بكر ، ت ( 587 ) ، بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع : ( ج : 5 / ص : 127 ) ، دار الكتاب العربي ، بيروت ، ط 2 ، 1982 م // شرح النووي على صحيح مسلم : ( ج : 14 / ص : 81 ) .

<sup>10</sup> انظر : البوطي ، د. محمد سعيد رمضان ، فقه السيرة النبوية : ( ص : 280 ) ، دار السلام - القاهرة ، دار الفكر - دمشق ، ط 6 ، 1419 هـ - 1999 م // زيدان ، د. عبد الكريم ، المفصل في أحكام المرأة والبيت المسلم : ( ج : 3 / ص : 466-469 ) ، مؤسسة الرسالة ،

والمحدثين مثل ابن حجر<sup>1</sup> ، والمفسرين مثل القرطبي<sup>2</sup> ، إلى تحريم تصوير ذوات الأرواح سواء كانت مجسمة أم غير مجسمة وإباحة غيرها.

الفرع الثالث : أدلة العلماء في المسألة  
أدلة أصحاب القول الأول : إباحة التصوير مطلقاً : احتج من قال بإباحة التصوير مطلقاً بالأدلة الآتية:

الدليل الأول : قوله [عن سيدنا سليمان-ص-] : [يَعْمَلُونَ لَهُ مَا يَشَاءُ مِنْ مَحَارِبَ وَتَمَاثِيلَ وَجِفَانٍ]<sup>3</sup> .  
وجه الاستدلال : إن هذه الآية احتجت بها فرقة لتجيز التصوير<sup>4</sup> ، حتى لو كانت تماثيل عملت لسيدنا سليمان-ص- ، وشرع من قبلنا هو شرع لنا<sup>5</sup> .

الدليل الثاني : إن سيدنا عيسى-ص- كان يتخذ صوراً من الطين فينفخ فيه فتكون طيراً ، لكن بإذن الله<sup>6</sup> .

الدليل الثالث : التعظيم هو علة التحريم : أباح الشيخ محمد رشيد رضا التصوير مطلقاً عندما لا يتخذ للتعظيم فقال : "وقيل : إن المحرم هو ما اتخذ بهيئة التعظيم ، وهذا أقوى الأقوال عندي"<sup>7</sup> .

أدلة أصحاب القول الثاني : تحريم التصوير مطلقاً : واحتج هذا الفريق بعدة أدلة :  
الدليل الأول : قوله I : [أَمْنَ خَلْقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَأَنْزَلَ لَكُمْ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَأَنْبَتْنَا بِهِ حَدَائِقَ ذَاتَ بَهْجَةٍ مَا كَانَ لَكُمْ أَنْ تُنْبِتُوا شَجَرَهَا أَلَمْ يَعْلَمِ بِإِذَا قَالَ لِقَوْمِهِ أَفَأْتِمُونِي بِحَدَائِقِ آلِ عَادَ كَذِبًا أَوْ كَأَنَّ الْإِنْسَانَ لِرَبِّهِ لَكَنِئَانٌ] .  
دَاتَ بَهْجَةٍ مَا كَانَ لَكُمْ أَنْ تُنْبِتُوا شَجَرَهَا أَلَمْ يَعْلَمِ بِإِذَا قَالَ لِقَوْمِهِ أَفَأْتِمُونِي بِحَدَائِقِ آلِ عَادَ كَذِبًا أَوْ كَأَنَّ الْإِنْسَانَ لِرَبِّهِ لَكَنِئَانٌ]<sup>8</sup> .

قال الإمام القرطبي: "وقد يستدل من هذا على منع تصوير شيء سواء كان له روح أم لم يكن ، وهو قول مجاهد"<sup>9</sup> .

الدليل الثاني : قوله p: قال الله -Y-: "ومن أظلم ممن ذهب يخلق خلقاً كخلقى ، فليخلقوا ذرة ، أو ليخلقوا حبة أو ليخلقوا شعيرة"<sup>10</sup> .

بيروت ، ط 3 ، 1417 هـ - 1997 م. // عطا ، عبد القادر أحمد ، هذا حلال وهذا حرام : ( ص : 193 ) ، دار القلم ، بيروت ، 1395 هـ - 1975 م

<sup>1</sup> انظر : ابن حجر ، فتح الباري : ( ج : 10 / ص : 557 ) .

<sup>2</sup> انظر : تفسير القرطبي : ( ج : 13 / ص : 221-222 ) .

<sup>3</sup> سورة سبأ : ( الآية : 13 ) .

<sup>4</sup> تفسير القرطبي : ( ج : 14 / ص : 272 ) .

<sup>5</sup> الغزالي ، حكم ممارسة الفن في الشريعة الإسلامية : ( ص : 357 ) .

<sup>6</sup> تفسير القرطبي : ( ج : 14 / ص : 272 ) .

<sup>7</sup> القضاة ، الشريعة الإسلامية والفنون : ( ص : 81 ) نقلاً عن : فتاوى محمد رشيد رضا : ( ج : 3 / ص : 106 ) .

<sup>8</sup> سورة النمل : ( الآية : 60 ) .

<sup>9</sup> تفسير القرطبي : ( ج : 13 / ص : 221 ) .



قال الإمام القرطبي: "فعمّ بالذم والتهديد والتقييح كل من تعاطى تصوير شيء مما خلقه الله ، وضاهاه في التشبيه في خلقه فيما انفرد به سبحانه من الخلق والاختراع وهذا واضح ، والمنع أولى"<sup>2</sup>.

وقد بين ابن حجر سبب جواز مجاهد لتصوير الشجر الغير مثمر بقوله: " وأظن مجاهداً سمع حديث أبي هريرة الماضي ففيه: "فليخلقوا ذرة وليخلقوا شعيرة"؛ فإن في ذكر الذرة إشارة إلى ما له روح ، وفي ذكر الشعيرة إشارة إلى ما ينبت مما يؤكل ، وأما ما لا روح فيه ولا يثمر فلا تقع الإشارة إليه"<sup>3</sup>.

الدليل الثالث : عموم الأحاديث النبوية الواردة في النهي عن التصوير والصور<sup>4</sup> ، كقوله p: "الذين يصنعون الصور

يعذبون يوم القيامة ، يقال لهم : أحبوا ما خلقتم "<sup>5</sup>، وقوله p: "إن أشد الناس عذاباً يوم القيامة المصورون"<sup>6</sup>.

وجه الاستدلال : قال الإمام القرطبي: " يدل على المنع من تصوير شيء ، أي شيء كان "<sup>7</sup>.  
الدليل الرابع : عن أبي أمامة<sup>8</sup>: "إن امرأة أتت النبي -p- فأخبرته أن زوجها في بعض المغازي فاستأذنته أن تصور في بيتها نخلة فمنعها ، أو نهاها"<sup>1</sup>.

---

<sup>1</sup> صحيح البخاري ، كتاب اللباس ، باب نقض الصور ، برقم : ( 5069 ) ( ج : 5 / ص : 2220 ) بدون لفظ " أو ليخلقوا شعيرة " ، و برقم : ( 7120 ) ( ج : 6 / ص : 2747 ) كتاب التوحيد ، باب قول الله تعالى والله خلقكم وما تعملون ، بدون لفظ " أو ليخلقوا " // صحيح مسلم ، كتاب اللباس والزينة ، باب تحريم تصوير صورة الحيوان ، برقم : ( 2111 ) ( ج : 13 / ص : 77 ) .

<sup>2</sup> تفسير القرطبي : ( ج : 13 / ص : 221-222 ) .

<sup>3</sup> ابن حجر ، فتح الباري : ( ج : 10 / ص : 557 ) .

<sup>4</sup> انظر : ابن باز ، الشيخ عبد العزيز بن عبد الله ، **الجواب المفيد في حكم التصوير** : ( ص : 3 ) وما بعدها ، ط 4 ، الرياض ، 1401 هـ- 1961 م // **الألباني** ، محمد ناصر الدين ، ت ( 1420 ) ، **تلخيص صفة صلاة النبي -p-** وتليه فتاوى مهمة للشيخ عبد العزيز بن عبد الله بن باز والشيخ محمد بن صالح بن عثيمين : ( ص : 57-59 ) ، منشورات الدعوة السلفية ، ( د.ت ) .

<sup>5</sup> صحيح البخاري ، كتاب البيوع ، باب التجارة فيما يكره لبسه للرجال والنساء ، برقم : ( 1999 ) ( ج : 2 / ص : 742 ) // صحيح مسلم ، كتاب اللباس والزينة ، باب تحريم تصوير صورة الحيوان ، برقم : ( 2108 ) ( ج : 13 / ص : 76 ) .

<sup>6</sup> صحيح البخاري ، كتاب اللباس ، باب التصاوير ، برقم ( 5606 ) ( ج : 5 / ص : 2220 ) // صحيح مسلم ، كتاب اللباس والزينة ، باب تحريم تصوير صورة الحيوان ، برقم : ( 2109 ) ( ج : 13 / ص : 76 ) .

<sup>7</sup> تفسير القرطبي : ( ج : 13 / ص : 221-222 ) .

<sup>8</sup> **أبو أمامة** : أسعد بن زرارة بن عدس ، نقيب بني النجار ، الأنصاري الخزرجي ، من كبراء الصحابة ، توفي شهيداً بالدبحة "وجع الحلق" ، فلم يجعل النبي p بعده نقيباً على بني النجار ، وقال : "أنا نقيبكم" ، فكانوا يفخرون بذلك ، توفي والنبي p يبني مسجده قبل بدر ،

الدليل الخامس : أن بعض الكفار كانوا يصورون ما لا روح فيه فيعبدونه من دون الله ، ولذلك استلزم المنع<sup>2</sup>.

أدلة أصحاب القول الثالث : تحريم ما له ظل وإباحة ما ليس له ظل : واحتج أصحاب هذا المذهب بالأدلة الآتية :

الدليل الأول : عن بسر بن سعيد حدثه أن زيد بن خالد الجهني حدثه ومع بسر عبید الله الخولاني أن أبا طلحة حدثه أن رسول الله - p قال : "لا تدخل الملائكة بيتاً فيه كلب ولا صورة"<sup>3</sup>، قال بسر : فمرض زيد بن خالد فعدهناه ، فإذا نحن في بيته بستر فيه تصاویر ، فقلت لعبید الله الخولاني : ألم يحدثنا في التصاویر ، قال : إنه قال : "إلا رقماً في ثوب" ، ألم تسمعه ، قلت : لا ، قال : بلى ، قد ذكر ذلك<sup>4</sup>.

الدليل الثاني : عن عائشة -رضي الله عنها - قالت : "كان لنا ستر فيه تمثال طائر ، وكان الداخل إذا دخل استقبله ، فقال لي رسول الله -p: "حولي هذا فإني كلما دخلت فرأيت ذكرك الدنيا" ، قالت : وكانت لنا قطيفة كنا نقول علمها حرير فكنا نلبسها"<sup>5</sup>.

أدلة أصحاب القول الرابع : تحريم ما فيه روح وإباحة ما لا روح فيه : وهذه بعض الأدلة التي اعتمدها أصحاب هذا المذهب في تحريم تصوير نوات الروح :

الدليل الأول : رأى مسروق في دار يسار بن نمير تماثيل ، فقال : سمعت عبدالله بن مسعود يقول : سمعت الرسول -p يقول : "إن أشد الناس عذاباً عند الله يوم القيامة المصورون"<sup>6</sup>.  
وجه الاستدلال : إن الله -I- توعد المصورين يوم القيامة بأشد العذاب ، وما ذلك إلا لأن التصوير محرم وممنوع ، وإن لم يحرم تصوير نوات الأرواح فماذا يحرم ؟ واستدلال مسروق بما روي

---

لقي النبي p بمكة قبل العقبة الأولى بسنة مع خمسة نفر من الخزرج ، فأمنوا به ، فلما قدموا المدينة تكلموا بالإسلام في قومهم ، فلما كان العام المقبل ، خرج منهم اثنا عشر رجلاً فهي العقبة الأولى .. قيل إنه مات في السنة الأولى من الهجرة .

(\*) انظر ترجمته : الذهبي ، سير أعلام النبلاء ، برقم : (58) (ج : 1 / ص : 299-304) .

<sup>1</sup> سنن ابن ماجه ، كتاب اللباس ، باب لباس رسول الله p ، برقم : (3652) (ص : 607) .

"هذا إسناد فيه عفير بن معدان ، وهو ضعيف" : الكناي ، أحمد بن أبي بكر ، ت (840) ، مصباح الزجاجة ، كتاب اللباس ، باب الصور في البيت : (ج : 4 / ص : 94) ، تحقيق : محمد المنتقى الكشناوي ، دار العربية ، بيروت ، ط 2 ، 1403 هـ .

<sup>2</sup> ابن حجر ، فتح الباري : (ج : 10 / ص : 557) .

<sup>3</sup> صحيح البخاري ، كتاب بدء الخلق ، باب إذا وقع الذباب في شراب أحدكم ، برقم (3144) (ج : 3 / ص : 1206) ، (3780) (ج : 14 / ص : 70) . // صحيح مسلم ، كتاب اللباس والزينة ، باب تحريم تصوير صورة الحيوان ، برقم : (2106) (ج : 13 / ص : 69) .

<sup>4</sup> صحيح مسلم ، كتاب اللباس والزينة ، باب تحريم تصوير صورة الحيوان ، برقم : (2106) (ج : 13 / ص : 70) .

<sup>5</sup> المصدر السابق ، كتاب اللباس والزينة ، باب تحريم تصوير صورة الحيوان ، برقم : (2107) (ج : 13 / ص : 72) .

<sup>6</sup> سبق تخريجه : (ص : 125) .

عن ابن مسعود حينما رأى مصوراً يصور في دار يسار هو دليل على تحريم ذوات الأرواح وخاصة أن في رواية مسلم تماثيل مريم<sup>1</sup> .

الدليل الثاني : عن أبي هريرة -ع- قال : قال رسول الله -ص- : "أتاني جبريل -ص- فقال : إني كنت أتيتك الليلة فلم يمنعني أن أدخل عليك البيت الذي أنت فيه إلا أنه كان في البيت تمثال رجل ، وكان في البيت قرام ستر<sup>2</sup> فيه تماثيل ، وكان في البيت كلب ، فَمُرُّ برأس التمثال الذي بالباب فَلَئِطَّع فُلَيْصِيرٌ كهَيْعِ الشجرة ، ومُرُّ بالستر فَلَئِطَّع وَيُجْعَلُ منه وسادسِيٌّ منتبذتَيْنِ تُوطَّانُ ، ومُرُّ بالكلب فيُخْرَجُ"<sup>3</sup> .

وجه الاستدلال : إن هذا الحديث دليل على إباحة التصوير لكون قطع الرأس دليل على عدم وجود الروح<sup>4</sup> ، ويشمل أيضاً منع الصورة ذات الروح سواء أكانت ذات ظل أم بدونه ، حيث إن الصورة التي كانت بالستر لا ظل لها<sup>5</sup> .

الدليل الثالث : قوله -ص- : "الذين يصنعون الصور يعذبون يوم القيامة ، يقال لهم : أحيوا ما خلقتم"<sup>6</sup> . وجه الاستدلال : إن لفظ "أحيوا" في الحديث نصّ على حرمة تصوير ذوات الأرواح ، وهو عام في كل ما كان له ظل أو لم يكن له ظل<sup>7</sup> .

الدليل الرابع : قال علي بن أبي طالب -ع- : "ألا أبعثك على ما بعثني عليه رسول الله -ص- : "أن لا تدع تماثلاً إلا طمسته ، ولا قبراً مشرفاً إلا سويته"<sup>8</sup> . وجه الاستدلال : إن التصوير يتناول ما له ظل وما ليس له ظل .

الدليل الخامس : عن عائشة رضي الله عنها -ع- قالت : "قدم رسول الله -ص- من سفر وقد سترت على بابي درنوكة<sup>9</sup> فيه الخيل ذوات الأجنحة ، فأمرني فنزعته"<sup>10</sup> .

<sup>1</sup> القضاة ، الشريعة الإسلامية والفنون : ( ص : 90 ) .

<sup>2</sup> القرام : السبتر الرقيق ، وقيل : الصَّفِيق من صوف ذي ألوان ، والإضافة فيه كقولك ثوبٌ قميصٌ : انظر : ابن الأثير ، النهاية في غريب الحديث : ( ج : 4 / ص : 49 ) .

<sup>3</sup> سنن الترمذي ، كتاب الأدب ، باب ما جاء أنَّ الملائكة لا تَدْخُلُ بيْتًا فيه صُورَةٌ ولا كَلْبٌ ، برقم : ( 2806 ) ( ص : 628 ) ، قال الترمذي - رحمه الله - : "حديث حسن صحيح" // مسند أحمد ، برقم : ( 8032 ) ( ج : 2 / ص : 305 ) .

قال الإمام الألباني - رحمه الله - : "صحيح" : الألباني ، سلسلة الأحاديث الصحيحة ، برقم : ( 356 ) ( ج : 1 / ص : 692 ) .

<sup>4</sup> ابن حجر ، فتح الباري : ( ج : 10 / ص : 552 ) .

<sup>5</sup> القضاة ، الشريعة الإسلامية والفنون : ( ص : 91 ) .

<sup>6</sup> سبق تخريجه : ( ص : 124 - 125 ) .

<sup>7</sup> انظر : الغزالي ، حكم ممارسة الفن في الشريعة الإسلامية : ( ص : 362 ) .

<sup>8</sup> صحيح مسلم ، كتاب الجنائز ، باب الأمر بتسوية القبر ، برقم : ( 969 ) ( ج : 7 / ص : 36 ) .

<sup>9</sup> الدرر النوك : سبترٌ له حَمَلٌ وجمعه دَرَانِكٌ : انظر : ابن الأثير ، النهاية في غريب الحديث : ( ج : 2 / ص : 115 ) .

<sup>10</sup> صحيح البخاري ، كتاب اللباس ، باب ما وطئ من التصاوير ، برقم : ( 5611 ) ( ج : 5 / ص : 2221 ) بلفظ (درنوكةً فيه تماثيل) // صحيح مسلم كتاب اللباس والزينة ، باب تحريم تصوير صورة الحيوان ، برقم : ( 2107 ) ( ج : 13 / ص : 72 ) .

وجه الاستدلال : إن تصوير ذوات الأرواح محرّم حتى لو كانت مسطحة على ستر<sup>1</sup>.

#### الفرع الرابع : مناقشة الأدلة

مناقشة أدلة أصحاب القول الأول : إباحة التصوير مطلقاً :

الرد على الدليل الأول : قوله [عن سيدنا سليمان-ص] : [يَعْمَلُونَ لَهُ مَا يَشَاءُ مِنْ مَحَارِبَ وَتَمَاثِيلَ وَجِفَانٍ]<sup>2</sup> : هذا الدليل مبني على مسألة شرع من قبلنا هل هو شرع لنا أم لا ؟ والعلماء متفقون على أن شرع من قبلنا ليس شرعاً لنا عند ورود الناسخ ، أما وقد ورد النسخ فلا حجة في الآية على إباحة التصوير ، ويمكن الرد على هذا الدليل بما يأتي<sup>3</sup> :

أولاً : إن صناعة التماثيل كانت مباحة في شريعة سيدنا سليمان-ص- ثم نسخت في شريعتنا ، وقد قِيلَ: وذلك خطأ وما أحفظ عن أحد من أئمة العلم من يجوزه<sup>4</sup>.

ثانياً : قد تكون التماثيل التي كانت تصنع لسليمان-ص- ليست تماثيل لذي روح من إنسان أو حيوان أو طير ، وإنما كانت لغير ذي روح ، أو أن التماثيل كانت صور حيوانات محذوفة الرؤوس وهو جائز في شرعنا ، وبهذا تكون شريعته موافقة لما في شريعتنا ، وقد توصل ابن حجر إلى أن فعل صور الحيوان لم يكن في زمنهم ، إنما هو محدث ، من حديث رسول الله -ص-: "إن أولئك إذا كان فيهم الرجل الصالح فمات بنوا على قبره مسجداً ، وصوروا فيه تلك الصور ، أولئك شرار الخلق عند الله يوم القيامة"<sup>5</sup>، فقال "فإن ذلك يشعر بأنه لو كان ذلك جائزاً في ذلك الشرع ما أطلق عليه ص أن الذي فعله شر الخلق ، فدل على أن فعل صور الحيوان فعل محدث أحدثه عبَاد الصور"<sup>6</sup>، إلا

<sup>1</sup> الغزالي ، حكم ممارسة الفن في الشريعة الإسلامية : ( ص : 363).

<sup>2</sup> سورة سبأ : ( الآية : 13 ) .

<sup>3</sup> القضاة ، الشريعة الإسلامية والفنون : ( ص : 81 ) .

<sup>4</sup> تفسير القرطبي : ( ج : 14 / ص : 272 ) .

<sup>5</sup> صحيح البخاري ، كتاب الصلاة ، باب هل تنبش قبور مشركي الجاهلية ويتخذ مكانها مساجد ، برقم : ( 417 ) ( ج : 1 / ص : 165 ) . //

صحيح مسلم ، كتاب المساجد ومواضع الصلاة ، باب النهي عن بناء المساجد على القبور واتخاذ الصور فيها ، برقم : ( 528 ) ( ج : 5 /

ص : 10 ) .

<sup>6</sup> ابن حجر ، فتح الباري : ( ج : 10 / ص : 539-540 ) .

إلا أن هذا الاحتمال لم يأخذ به بعض العلماء كالضحاك والألوسي<sup>1</sup> ، وأن الصور كانت لذي روح ، ونسخت في شريعتنا .

**الرد على الدليل الثاني :** إن سيدنا عيسى -ص- كان يتخذ صوراً من الطين : إن الاحتجاج بأن سيدنا عيسى -ص- كان يتخذ صوراً من الطين ليعمل طيراً فإن هذا لا حجة فيه ، فإنه كان يحيي الموتى ويبرئ الأكمه والأبرص بإذن الله ، وهذا العمل خاص به<sup>2</sup>.

**الرد على الدليل الثالث : التعظيم هو علة التحريم :** إن ما قيل من أن العلة هي التعظيم فحسب فليست كذلك ، لأن بعض الأحاديث اعتبرت التشبيه علة أخرى في النهي<sup>3</sup> ، كقوله: "إن من أشد الناس عذاباً يوم القيامة الذي يشبهون بخلق الله"<sup>4</sup> .

مناقشة أدلة أصحاب القول الثاني : تحريم التصوير مطلقاً :

**الرد على الدليل الأول :** قوله I : [أَمَّنْ خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ...]<sup>5</sup> : إن تصوير الشجر ليس هو هو من إنبات

الشجر أو نظيره<sup>6</sup> ، والآية هي من باب التهكم على المشركين ، وعجز آلهتهم من أن تخلق سماءً وأرضاً أو أن تنزل من

السماء ماءً ، ولم تكن صيغة الإمام القرطبي تفيد الجزم ولا التأكيد القاطع ، فقد قال : " وقد يستدل"<sup>7</sup>.

**الرد على الدليل الثاني :** حديث : "ومن أظلم ممن ذهب يخلق خلقاً كخلفي..."<sup>8</sup> : إن المقصود هو إيجاد حبة على الحقيقة لا تصويرها<sup>9</sup> ، وعلى ذلك جمهور العلماء ، فعند الحنفية<sup>10</sup> قال الكاساني : " فأما صورة ما لا حياة له كالشجر ونحو ذلك فلا يوجب الكراهة ؛ لأن عبدة الصور لا يعبدون

<sup>1</sup> الألوسي ، محمود أبو الفضل ، ت (1270) ، روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني : (ج : 22/ ص : 110) ، دار إحياء التراث العربي ، بيروت ، (د.ت) .

<sup>2</sup> الغزالي ، حكم ممارسة الفن في الشريعة الإسلامية : (ص : 357) .

<sup>3</sup> القضاة ، الشريعة الإسلامية والفنون : (ص : 81) .

<sup>4</sup> صحيح مسلم ، كتاب اللباس والزينة ، باب تحريم تصوير صورة الحيوان ، برقم : (2107) (ج : 13/ ص : 72) .

<sup>5</sup> سورة النمل : ( الآية : 60) .

<sup>6</sup> الغزالي ، حكم ممارسة الفن في الشريعة الإسلامية : (ص : 351) .

<sup>7</sup> القضاة ، الشريعة الإسلامية والفنون : (ص : 87) .

<sup>8</sup> سبق تخريجه : (ص : 124) .

<sup>9</sup> ابن حجر ، فتح الباري : (ج : 10/ ص : 545) .

<sup>10</sup> انظر : ابن بكر ، زين بن إبراهيم بن محمد ، ت (970) ، البحر الرائق شرح كنز الدقائق : (ج : 2/ ص : 29) ، دار المعرفة ، بيروت ، (د.ت) // السيواسي ، محمد بن عبد الواحد ، ت (681) ، شرح فتح القدير : (ج : 1/ ص : 414) ، دار الفكر ، بيروت ، ط 2 ، (د.ت) //

الكاساني ، بدائع الصنائع : (ج : 1/ ص : 116) .

تمثال ما ليس بذئ روح، فلا يحصل التشبه بهم ، وكذا النهي إنما جاء عن تصوير ذي الروح "1،  
وأما تصوير غير الحيوان كشجرة وسفينة فجاز عند المالكية<sup>2</sup>، وأما الشافعية فقد قال النووي  
:"وأما الشجر ونحوه مما لا روح فيه فلا تحرم صنعته ولا التكسب به ، وسواء الشجر المثمر  
وغيره ، وهذا مذهب العلماء كافة إلا مجاهداً فإنه جعل الشجر المثمر من المكروه "3، ووافق  
الحنابلة رأي الجمهور: "يحرم تصوير ما فيه روح ، ولا يحرم تصوير الشجر ونحوه"<sup>4</sup>.

**الرد على الدليل الثالث :** عموم الأحاديث النبوية الواردة في النهي عن التصوير والصور : إن  
عموم الأحاديث النبوية الواردة في النهي عن التصوير وزجر المصورين فإنها مستثناة بأحاديث  
أخرى صحيحة<sup>5</sup>.

**الرد على الدليل الرابع :** "إن امرأة استأذنت النبي -p- أن تصور في بيتها نخلة فمنعها ، أو  
نهاها"<sup>6</sup>: هذا الحديث غير صحيح ويضعف أمام الأحاديث الصحيحة .

**الرد على الدليل الخامس :** تصوير ما لا روح فيه وعبادته من دون الله : إن منع التصوير لكون  
الكفار يعبدون الصور يوقع الناس في الحرج والضيق ؛ لأن التكوين والتشكيل أساس الصناعة  
والعمل ، من بناء بيوت وغيرها فهذا يعتبر من باب التصوير ، وقد يعبد الكفار ما لا يصور  
كالخبز مثلاً ، فليس هذا الاحتمال دليل على إطلاق التحريم<sup>7</sup> .

مناقشة أدلة أصحاب القول الثالث : تحريم ما له ظل وإباحة ما ليس له ظل : لقد تم رد هذا  
المذهب قديماً وحديثاً ، فقد رده النووي في شرحه ، والقضاة في كتابه الشريعة الإسلامية والفنون  
وخاصة إذا كانت الصورة التي ليس لها ظل تحمل معنى التعظيم والتشبيه ، ومناقشتهم فيما يأتي :

**الرد على الدليل الأول :** حديث رسول الله -p- : "لا تدخل الملائكة بيتاً فيه كلب ولا صورة"<sup>8</sup> : إن  
أحاديث الرقم مردودة لأنها محمولة على الامتهان وعلى صورة ما ليس بحيوان<sup>9</sup> ، فقد قال النووي  
النووي : "قوله إلا رقماً في ثوب ، هذا يحتج به من يقول بإباحة ما كان رقماً مطلقاً ، وجوابنا

<sup>1</sup> انظر : الكاساني ، بدائع الصنائع : (ج : 1/ ص : 116) .

<sup>2</sup> انظر : الدردير ، أبو البركات سيدي أحمد بن محمد العدوي المالكي ، ت(1201)هـ، الشرح الكبير على مختصر سيدي خليل : (ج : 2/  
ص : 338) ، تحقيق : محمد عليش ، دار الفكر ، بيروت ، (د.ت) .

<sup>3</sup> شرح النووي على صحيح مسلم : (ج : 14/ ص : 90-91) .

<sup>4</sup> المرادوي ، الإنصاف : (ج : 1/ ص : 474) .

<sup>5</sup> القضاة ، الشريعة الإسلامية والفنون : ( ص : 87) .

<sup>6</sup> سبق تخريجه: (ص : 125) .

<sup>7</sup> القضاة ، الشريعة الإسلامية والفنون : ( ص : 89) .

<sup>8</sup> سبق تخريجه: (ص : 125) .

<sup>9</sup> القضاة ، الشريعة الإسلامية والفنون : ( ص : 101) .

وجواب الجمهور عنه أنه محمول على رقم على صورة الشجر وغيره مما ليس بحيوان ، وأن هذا جائز عندنا<sup>1</sup>.

**الرد على الدليل الثاني :** حديث : "كان لنا ستر فيه تمثال طائر.."<sup>2</sup>. وقد رد النووي أيضاً الاستدلال الاستدلال بهذا الحديث فقال : "هذا محمول على أنه كان قبل تحريم اتخاذ ما فيه صورة ، فلهذا كان رسول الله - p - يدخل ويراه ولا ينكره قبل هذه المرة الأخيرة"<sup>3</sup>، وقد يحمل الحديث أيضاً على أن صورة الطائر كانت ممتهنة في ذلك الستر<sup>4</sup>.

ولقد رد النووي هذا المذهب كله فقال: "وهذا مذهب باطل، فإلى الستر الذي أنكر النبي-p- الصورة فيه لا يشك أحد أنه مذموم وليس لصورته ظل مع باقي الأحاديث المطلقة في كل صورة"<sup>5</sup>. أما أصحاب القول الرابع : تحريم ما فيه روح وإباحة ما لا روح فيه : لقد جمع هذا المذهب بين أدلة المذاهب ، ورجح الفقهاء أن تصوير ذوات الأرواح محرّم سواء كان بظل أو بغير ظل ما لم يكن المصور بغير ظل شبيهاً بالرقم<sup>6</sup>، وتباح الصور إذا كانت بحالة لا تعيش بها كالمقطوعة الرأس أو النصفية ، والأولى عدم نصبها أو إقامتها في أي مكان ، وأما الرسومات والصور غير المجسمة ، فهي لا تدخل في النهي والوعيد الوارد ذكره في الأحاديث النبوية ، واستدلوا على ذلك بأن الرسول-p- حين حرم الصور استثنى "الرقم في الثوب" وهو بمعنى الصور أو الرسم ، والضابط الشرعي لهذه الصور ألا تكون مما يثير الغرائز أو يدعو لانحراف الأخلاق<sup>7</sup>.

هذه بعض أدلة أصحاب القول الرابع وأقوالهم في تحريم تصوير ذوات الأرواح بظل وبغير ظل ، لكنهم استثنوا من ذلك لعب الأطفال حيث ذهبوا إلى جواز تصويرهن ، ولو كان المصور حيواناً ، إلا أن المذهب الحنبلي فيه قول لأحمد : "ولا بأس باللعب ما لم تكن صورة"<sup>8</sup>. وقال النووي : "وأجمعوا على منع ما كان له ظل ووجوب تغييره ، إلا ما ورد في اللعب بالبنات لصغار البنات والرخصة في ذلك ، لكن كره مالك شراء الرجل ذلك لابنته ، وادعى بعضهم أن إباحة اللعب لهن بالبنات منسوخ بهذه الأحاديث"<sup>9</sup>.

<sup>1</sup> شرح النووي على صحيح مسلم : (ج : 14/ ص : 82).

<sup>2</sup> سبق تخريجه : (ص : 126).

<sup>3</sup> شرح النووي على صحيح مسلم : (ج : 14/ ص : 87).

<sup>4</sup> القضاة ، الشريعة الإسلامية والفنون : (ص : 101).

<sup>5</sup> شرح النووي على صحيح مسلم : (ج : 14/ ص : 82).

<sup>6</sup> القضاة ، الشريعة الإسلامية والفنون : (ص : 102).

<sup>7</sup> جوهر ، الإسلام والفنون : (ص : 57). // زيدان ، المفصل في أحكام المرأة والبيت المسلم : (ج : 3/ ص : 466-469).

<sup>8</sup> ابن قدامة ، عبدالله بن أحمد المقدسي ، ت ( 620 ) ، المغني على مختصر الخرقي : (ج : 7/ ص : 218) ، دار الفكر ، بيروت ، ط 1 ،

1405 هـ.

<sup>9</sup> شرح النووي على صحيح مسلم : (ج : 14/ ص : 82).

وقد استدلوا على هذا الاستثناء بما روي عن عائشة -رضي الله عنها - قالت: "قدم رسول الله - p من غزوة تبوك أو خيبر ، وفي سهوتها<sup>1</sup>ستر ، فهبت ريح ، فكشفت ناحية الستر عن بنات لعائشة "لعب" ، فقال: "ما هذا يا عائشة؟" قالت: "بناتي" ، ورأى بينهن فرساً له جناحان من رقاغ<sup>2</sup> ، فقال : "ما هذا الذي أرى وسطهن؟" قالت: "فرس" ، قال: "وما هذا الذي عليه؟" قالت: "جناحان" ، قال: "فرس له جناحان!" قالت: "أما سمعت أن لسليمان خيلاً لها أجنحة ؟" قالت: "فضحك حتى رأيت نواجذه"<sup>3</sup>.

فهذا الحديث يدل على جواز تصوير لعب الأطفال ، وجواز بيعهن وشراهن لتدريب البنات على تربية الأولاد<sup>4</sup> ، وفي

رواية أخرى : عن عائشة -p- أنها كانت تلعب بالبنات عند رسول الله -p- ، قالت: "وكانت تأتيني صواحيبي ، فكن ينقمعن<sup>5</sup> من رسول الله -p- ، قالت : فكان رسول الله -p- يُسرِّبهن"<sup>6</sup>.

وقد قال الدكتور يوسف القرضاوي : "ويُستثنى من المُجسّم المُحرّم: لعب الأطفال ، من الدمى والعرائس والقطط والكلاب والقروذ ونحوها ، مما يتلهى به الأطفال ، لأن مثله لا يظهر فيه قصد التعظيم ، والأطفال يعبتون بها"<sup>7</sup>.

#### الفرع الخامس : الترجيح

قبل أن نذكر آخر ما تم التوصل إليه في حكم الرسوم المتحركة ، أود ذكر بعضاً من الآثار التي يتلخص الجانب الإيجابي في المتعة والترفيه ، إثراء المعلومات ، الابتكار ، وغيرها ، في حال أسلمة هذه الرسوم ، ولكن سيتم التركيز للجوانب السلبية المترتبة على مشاهدة الأفلام الكرتونية الحالية على الأطفال :

<sup>1</sup> السهوة : بيت صغير مُخَدِر في الأرض شبيه بالخزانة يكون فيها المتاع ، وقيل : شَبِيهَةٌ بِالرَّفِّ أو الطابق يوضع فيه الشيء، كأنها سميت بذلك لأنها يُسَهَى عنها لصغرها وخَفَائِهَا .

انظر : الزمخشري ، الفائق في غريب الحديث : (ج 2/ص : 211) .// ابن سلام ، غريب الحديث : (ج 1/ص : 49) .

<sup>2</sup> رِقَاع : رَقَع الثوبَ والأديم بالرَّقَاع أي : أَلَحَمَ خَرْقَه. والرَّقَعَةُ: ما رُقِعَ به، وجمعها رُقَعٌ ورِقَاعٌ ، وهي أيضاً : واحدة الرَّقَاع التي تكتب.

انظر : ابن منظور ، لسان العرب : (ج 8/ص : 111)

<sup>3</sup> سنن أبي داؤد ، كتاب الأدب ، باب في اللعب بالبنات ، برقم : (4932) (ص : 739) .

قال الإمام الألباني - رحمه الله-: " صحيح" في حكمه على سنن أبي داؤد .

<sup>4</sup> الدسوقي ، محمد عرفة ، حاشية الدسوقي : (ج 3/ص : 338) ، تحقيق : محمد عليش ، دار الفكر ، بيروت ، (د.ت.)// زيدان ، المفصل في أحكام المرأة والبيت المسلم : (ج 3/ص : 458-461) .// الزحيلي ، الفقه الإسلامي وأدلته : (ج : /ص : 2675) .

<sup>5</sup> ينقمعن : يتغيبن حياء منه وهيبه ، وقد يدخلن في بيت ونحوه ، ويُسرِّبهن : يرسلهن وهذا من لطفه p وحسن معاشرته.

شرح النووي على صحيح مسلم : (ج : 15/ص : 204-205) .

<sup>6</sup> صحيح مسلم ، كتاب فضائل الصحابة ، باب فضائل عائشة أم المؤمنين ، برقم : (2440) (ج : 15/ص : 171) .// البخاري ، الأدب

المفرد ، برقم : (1299) (ص : 441) .

<sup>7</sup> القرضاوي ، الإسلام والفن : (ص : 107) .



أولاً : أفلام الكارتون تزرع عقيدة الطفل بالله : شتمل الرسوم المتحركة على الكثير من الأخطاء العقدية الخطيرة والتي قد يعتاد عليها الطفل ، فمن الأخطاء على سبيل المثال : الانحناء للغير ، حتى تكون الهيئة أقرب ما تكون للسجود والركوع ، اشتمالها على عبارات ومناظر تقدر في العقيدة ، اشتمالها على السحر<sup>1</sup>.

إذا كانت مضار التمثيل تتصف بهذا الوصف ، فما هو الهدف الأسمى الذي يأمل الممثل أن يحققه للمشاهد المنبهر في منظر الممثلة أكثر من كلامها ، فلا بد من إرادة قوية لترك التمثيل من قبل كل من المشاهد والممارس ، ونذكر بقول الله تعالى : { أَلَمْ يَأْنِ لِلَّذِينَ آمَنُوا أَنْ تَخْشَعَ قُلُوبُهُمْ لِذِكْرِ اللَّهِ وَمَا نَزَلَ مِنَ الْحَقِّ }<sup>2</sup>.

ثانياً : التقليد الأعمى : إن أفلام الكرتون التي تشتمل على العنف والجريمة وغزو الفضاء ، والإثارة التي لا تليق أن تعرض للأطفال ، ينجم عنها تقليد ما يشاهده في الملابس أو الشكل أو في ارتكاب الجريمة ، حيث إن نسبة 74% من أفلام الرسوم المتحركة تحتوي على أسلوب إجرامي ؛ فالأفكار تتسم بالتكرار ، فتصبح مشاهد العنف هي "النموذج الاجتماعي" الذي يقتدى به ، فيزيد من فرص قيام الأفراد بتقليد هذه النماذج<sup>3</sup> ، ومما يزيد الأمر بؤساً قيام شركات بعض المنتوجات الغذائية بتصنيع أغلفة بعض الأطعمة مثل البمبا على أسماء هذه الأفلام الكرتونية .

ثالثاً : إهدار الوقت : إن الأطفال هم الفئة الأكبر لمشاهدة التمثيل لحضورهم مع الكبار والرسوم المتحركة المخصصة لهم ، فالطفل الذي يشاهد التلفاز ما بين 3-6 ساعات يومياً يكون قد حُرِم من حياة الطفولة العادية حتى لو كانت برامج هادفة ، كما أن الأطفال الذين تزيد درجة مشاهدتهم للتلفاز هم بطيئو الفهم، مما ينجم عنه تدني التحصيل الدراسي<sup>4</sup>.

رابعاً : آثار صحية : ينجم عن كثرة المشاهدة للتلفاز إجهاد للعين ، وكذلك السهر والتأخر في النوم ، والأرق<sup>5</sup> ، وقد تُسبب المشاهد المُزعجة من أفلام العنف التي يتم مشاهدتها الفزع والأحلام والأحلام المُفزعَة للأطفال أثناء النوم<sup>6</sup> .

<sup>1</sup> انظر : [www.saaaid.org/arabic/www.althmrat.jeeran.com](http://www.saaaid.org/arabic/www.althmrat.jeeran.com)

<sup>2</sup> سورة الحديد : (الآية : 16) .

<sup>3</sup> انظر : عايش ، برامج الأطفال : أثر التلفزيون على اتجاهات وسلوك الطفل : ( ص : 200-202) . // القضاة ، د.محمد فلاح ، أب التلفزيون والفيديو : ( ص : 118، 136-137)، دار الفكر ، عمان ، ط 1 ، 1415هـ-1994م. // محمود ، د.عبد الحليم محمود ، علم النفس الاجتماعي والإعلام : ( ص : 135)، دار الثقافة ، القاهرة ، 1979م .

<sup>4</sup> انظر : عايش ، برامج الأطفال : أثر التلفزيون على اتجاهات وسلوك الطفل : ( ص : 204-205) . // مندوب ، مظفر ، التلفزيون ودوره التربوي في حياة الطفل العراقي : ( ص : 20)، منشورات وزارة الثقافة والإعلام ، 1983م.

<sup>5</sup> انظر : الأثري ، محمد بن رياض الأحمد السلفي ، وقفات مع مؤمنة : ( ص : 160) ، عالم الكتب ، بيروت ، ط 1 ، 1424هـ-2003م.

<sup>6</sup> انظر : عايش ، برامج الأطفال : أثر التلفزيون على اتجاهات وسلوك الطفل : ( ص : 205) .

**خامساً : العزلة:** حيث إنه عند الجلوس لحضور الأفلام تقل نسبة فرص الحديث مع أفراد الأسرة ، فكل فرد يكون صامتاً ومنسجماً مع أفراد العائلة التلفزيونية ، وهذا يؤدي إلى الانطوائية ، كما أن الطفل بالتحديد يتصور أن الحياة تجري بالنمط الذي يشاهده في الأفلام ، وهذا عزل له عن واقع الحياة<sup>1</sup>.

وبناءً على ما تقدم من عرض للأدلة ومناقشتها وبيان آثارها على الأطفال ، فالذي يترجح لدي هو :

إن الأفلام الكرتونية تباح من الناحية الشكلية "الرسومات والدمى المتحركة" قياساً على ألعاب الأطفال التي أباحها العلماء ، أما حكمها من ناحية المضمون ، فالمهم أن لا يتنافى مضمونها مع العقيدة الإسلامية ومع الأحكام الشرعية ، علماً بأن الأفلام المعروضة هي مُدبلجة ، ولا بد من أفلام كرتون ذات مضمون إسلامي وتعتني بالنواحي التعليمية والترفيهية للأطفال ، حتى تكون آثارها إيجابية على شخصية الطفل .

---

<sup>1</sup> انظر : منسوب ، التلفزيون ودوره التربوي في حياة الطفل العراقي : ( ص : 17) .

## المبحث الثالث

### حكم تصوير الأعمال التمثيلية

يخضع التمثيل -عند عرضه- لفن آخر يتعلق به مباشرة وهو فن التصوير ، ولبيان حكم هذا التصوير تم تقسيم هذا المبحث كالآتي :

#### المطلب الأول : طبيعة المسألة

تم تقسيم هذا المطلب إلى فرعين :

#### الفرع الأول : تحرير محل النزاع في المسألة

إن القيام بعملية تصوير الممثلين والممثلات على الشاشات المرئية وكذلك الأفلام الكرتونية تخضع جميعها لحكم التصوير الآلي الذي يشمل : التصوير الفوتوغرافي والتصوير السينمائي ، وليس كذلك فحسب ؛ بل مما عمت به البلوى في الوسط الفني ظهور صور الممثلين والممثلات في المجالات بمنظر يندي له الجبين ، ومما يزيد الأمر سوءاً وجود من يتفاخر باقتناء هذه البضاعة الفاسدة بصورة كبيرة ، ولم يقتصر الأمر على ذلك بل ظهرت هذه الصور على الملابس والأدوات المنزلية والفرش والوسائد والميداليات ؛ لذلك كان لابد من بيان الحكم الشرعي للتصوير الآلي لاقتترانه المباشر بالتمثيل بنوعيه :

1 = = التصوير الفوتوغرافي "التصوير الشمسي" وهو التقاط صور الأحياء والأشياء بواسطة آلة التصوير (الكاميرا) ، فلم يكن موجوداً في زمن رسول الله -p- ولا زمن الفقهاء القدامى ولا في حياة السلف الصالح ؛ لأنه اكتشف سنة 1839م<sup>1</sup>، وآلية هذا التصوير تتلخص في أخذ صور الأشياء بالمصوِّرة الشمسية (الكاميرا) ، حيث تنقل الصور بانبعاث أشعة ضوئية من الأشياء تسقط على عدسة في جزئها الأمامي ، ومن ثم إلى شريط أو زجاج حساس في جزئها الخلفي ، فتطبع عليه الصورة بتأثير الضوء فيه تأثيراً كيميائياً<sup>2</sup> ، وكلمة (الفوتوغرافيا) مشتقة من اليونانية وتتكون من كلمتين (فوتوس) و(جرافو) ، ومعناها على التوالي (ضوء) و (أنا أرسم)، والمعنى من الناحية الفنية تثبيت الضوء وتبعاً لذلك تثبيت صورة الواقع<sup>3</sup> .

<sup>1</sup> انظر : الشلش ، محمد محمد سلامة : جامعة النجاح الوطنية ، السراج المنير في حكم التصوير : (ص :46) ، مطبعة الاعتصام ، الخليل ، ط1 ، 1412هـ-1992م .// القضاة ، الشريعة الإسلامية والفنون : (ص : 104 -105) .// وانظر : واصل ، محمد بن أحمد علي ، أحكام التصوير في الفقه الإسلامي : (ص : 312) ، دار طيبة ، ط1 ، 1420هـ-1999م .

<sup>2</sup> د. إبراهيم أنيس وآخرون، المعجم الوسيط : (ص : 553، 554) .// الرازي ، مختار الصحاح : (ص : 211) .

<sup>3</sup> القضاة ، الشريعة الإسلامية والفنون : (ص : 67) .

2 = التصوير المرئي "التلفزيوني أو السينمائي": وهو التصوير الذي يظهر خيال الشيء المصور على الشاشة بعد تثبيته على شريط ، وسُميت السينما بالخيالة ؛ لأنها تعرض خيالات الأشياء لا حقيقتها، ويُعد هذا التصوير كعملية التصوير الفوتوغرافي في حقيقتها وطريقة صناعة الصورة وإخراجها ؛ غير أن المرئي تختلف في كون صورها غير ثابتة ؛ بل هي متحركة وزائلة ، إضافة إلى تغييرات في المواد الكيماوية والمحاليل والأصبغ والآلات المستخدمة<sup>1</sup>.

الفرع الثاني : أقوال العلماء في مسألة التصوير الآلي يخضع التصوير التلفزيوني والسينمائي و التصوير بالفيديو لحكم التصوير الفوتوغرافي<sup>2</sup>، وهي جميعها بمثابة التصوير الآلي ، وفيما يأتي أقوال العلماء في المسألة :

القول الأول : التحريم : والترخيص بإباحة ما تدعو إليه الضرورة ، أو تقتضيه المصلحة العامة فقط ، وذلك مثل التصوير لأجل الهوية ، ورخص القيادة ، والدراسة ، والوظيفة ، ومكافحة الجريمة ، ومراقبة المجرمين ، وضبطهم ، والتعرف عليهم ، تحت قاعدة "الضرورات تبيح المحظورات"، بل إن استخدام هذه الصور في بعض الحالات الجنائية واجب ؛ لأنه لا تكشف الجريمة وتؤخذ الحقوق لأصحابها إلا بذلك ، وقد تقرر في القواعد أن ما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب؛ وعلى ذلك ، فما دعت إليه الضرورة أو الحاجة المنزلة منزلة الضرورة من هذه الصور الآلية فإنه يجوز منها ما تندفع به الضرورة<sup>3</sup>.

ومن القائلين بهذا القول : اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء<sup>4</sup> ، الشيخ عبد العزيز بن باز<sup>5</sup>، د.محمد سعيد البوطي<sup>6</sup>، الشيخ محمد ناصر الدين الألباني<sup>7</sup>، الشيخ وليد بن راشد السعيدان<sup>8</sup>، د.عبد د.عبد الكريم زيدان<sup>9</sup> ، الشيخ محمد علي واصل<sup>10</sup>، والشيخ صالح بن أحمد الغزالي<sup>11</sup> ، كما هو رأي أكثر علماء الهند ، وباكستان<sup>12</sup>.

<sup>1</sup> انظر : الغزالي ، حكم ممارسة الفن في الشريعة الإسلامية : ( ص : 346) .

<sup>2</sup> اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء ، فتوى رقم : (16259).

<sup>3</sup> السعيدان ، وليد بن راشد ، حكم التصوير الفوتوغرافي : ( ص : 25) ، اعتنى به : سالم بن ناصر القريني ، 1422هـ.

<sup>4</sup> اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء ، فتوى رقم (4513) .

<sup>5</sup> انظر : ابن باز، الجواب المفيد في حكم التصوير : ( ص : 3) وما بعدها // الألباني ، تلخيص صفة صلاة النبي - p- وتليه فتاوى مهمة للشيخ ابن باز والشيخ ابن عثيمين : ( ص : 57-59) .

<sup>6</sup> البوطي ، فقه السيرة : ( ص : 281).

<sup>7</sup> الألباني ، سلسلة الأحاديث الصحيحة : ( ج : 1/ ص : 800) .

<sup>8</sup> السعيدان ، حكم التصوير الفوتوغرافي : ( ص : 25) .

<sup>9</sup> زيدان ، المفصل في أحكام المرأة والبيت المسلم : ( ج : 3/ ص : 466-469) .

<sup>10</sup> واصل ، أحكام التصوير في الفقه الإسلامي : ( ص : 341) .

<sup>11</sup> الغزالي ، حكم ممارسة الفن في الشريعة الإسلامية : ( ص : 380-382) .

<sup>12</sup> واصل ، أحكام التصوير في الفقه الإسلامي : ( ص : 315) نقلاً عن مجلة الدعوة الشهرية .

القول الثاني : الإباحة : وكانت الإباحة بضوابط بحيث لا تشتمل الصورة على محرم ، وألا يكون موضوعها مخالفاً لعقائد الإسلام ، ومثل هذا صور الفساق والكفار والظلمة ، والصور التي تعبر عن الوثنية ، وكذلك لا تنافي الصورة الأخلاق كتصوير النساء بصورة تثير الفتنة ، ويتسم ذلك بوضوح في بعض المجالات والصحف ودور "السينما" ، كل ذلك مما لا شك في حرمة وحرمة تصويره وحرمة نشره على الناس وحرمة اقتنائه ، وحرمة القصد إلى رؤيته ومشاهدته<sup>1</sup> .

ومن القائلين بهذا القول : الشيخ محمد بن صالح بن عثيمين<sup>2</sup> ، الشيخ منصور علي ناصيف<sup>3</sup> ، ناصيف<sup>3</sup> ، الأستاذ سيد سابق<sup>4</sup> ، الشيخ محمد بخيت المطيعي<sup>5</sup> ، الدكتور يوسف القرضاوي<sup>6</sup> ، الشيخ الشيخ عبد الرحمن الجزيري<sup>7</sup> ، الشيخ محمد علي السائيس<sup>8</sup> ، الشيخ محمد متولي الشعراوي<sup>9</sup> ، الشيخ أحمد الشرباصي<sup>10</sup> ، أحمد علي مصطفى القضاة<sup>11</sup> ، أحمد جوهر<sup>12</sup> .

المطلب الثاني : أدلة العلماء في المسألة

الفرع الأول : أدلة المحرمين

احتج المحرمون بعدد من الأدلة نذكر منها الأدلة الآتية :

**الدليل الأول :** إن هذا التصوير لا يخرج عن كونه نوعاً من أنواع التصوير ، وقد وردت الأحاديث في ذلك، وهي تفيد التعميم في كل أنواع التصوير ، والتصوير الفوتوغرافي تطور لمهنة التصوير اليدوي ، كما تطورت سائر المهن والصناعات ، فكما أن كثيراً من المصنوعات كانت

<sup>1</sup> انظر : القرضاوي ، الإسلام والفن : ( ص : 110-111) // القرضاوي ، الحلال والحرام في الإسلام : ( ص : 112).

<sup>2</sup> ابن عثيمين ، محمد بن صالح ، شرح رياض الصالحين من كلام سيد المرسلين للنووي : ( ج : 4/ ص : 327-329 ) ، دار البصيرة ، الإسكندرية ، ط 1 : وللشيخ ابن عثيمين - رحمه الله - قول في إباحة التصوير فقط للحاجة : "...أما إذا كان بالآلة الفورية التي تلتقط الصورة ولا يكون فيها أي عمل من الملتقط من تخطيط الوجه وتفصيل الجسم ونحوه ، فإن التقطت الصورة لأجل الذكرى ونحوها من الأغراض التي لا تبيح اتخاذ الصورة فإن التقاطها بالآلة محرم تحريم الوسائل ، وإن التقطت الصورة للضرورة أو الحاجة فلا بأس بذلك " .

انظر : الألباني ، تلخيص صفة صلاة النبي - p- وتليه فتاوى مهمة للشيخ ابن باز والشيخ ابن عثيمين : ( ص : 57-59 ) .

<sup>3</sup> ناصيف ، منصور علي ، التاج الجامع للأصول في أحاديث الرسول - p- : ( ج : 3/ ص : 166 ) ، دار إحياء التراث العربي ، بيروت ، ( د.ت).

<sup>4</sup> السابق ، سيد ، فقه السنة : ( ج : 2/ ص : 58 ) ، المكتبة العصرية ، بيروت ، ط 1 ، 1419 هـ-1999 م.

<sup>5</sup> القضاة ، الشريعة الإسلامية والفنون : ( ص : 105 ) عن رسالة الجواب الشافي في إباحة التصوير الفوتوغرافي .

<sup>6</sup> القرضاوي ، الإسلام والفن : ( ص : 113) // القرضاوي ، الحلال والحرام في الإسلام : ( ص : 112).

<sup>7</sup> الجزيري ، عبد الرحمن ، ت ( 1360 ) ، الفقه على المذاهب الأربعة : ( ج : 2/ ص : 46 ) ، دار الأرقم ، بيروت 1420-1999 م.

<sup>8</sup> السائيس ، محمد علي ، تفسير آيات الأحكام : ( ج : 4/ ص : 58 ) ، مطبعة محمد علي صبح ، ( د.ت).

<sup>9</sup> الشعراوي ، محمد متولي ، الفتاوى ، كل ما يهم المسلم في حياة يومه وغده : ( ص : 192 ) ، إعداد : الدكتور السيد الجميلي ، المكتبة العصرية ، بيروت ، 1419 هـ-1999 م .

<sup>10</sup> الشرباصي ، يسألونك في الدين والحياة : ( ج : 1/ ص : 620 ) .

<sup>11</sup> القضاة ، الشريعة الإسلامية والفنون : ( ص : 105).

<sup>12</sup> جوهر ، الإسلام والفنون : ( ص : 56 ) .

تصنع باليد مباشرة ، ثم أصبحت الآن تصنع ، وتنتج بواسطة الآلات المتطورة ، والمصنوع هو نفس المصنوع ، سواء كان بواسطة الآلات ، أو كان باليد المباشرة ، فكذا الأمر بالنسبة للصورة الآلية "الفوتوغرافية" تكون صورتها كالصورة اليدوية ، والآلة تطور لحرفة التصوير فقط ، وتصويب الآلة نحو الهدف ، واتخاذ إجراءات عملية التصوير ، يُعد عملاً ، وجهداً في إنتاج الصورة ، ولولا هذه الإجراءات لما التقطت الصورة ، ولا أثر للاختلاف في وسيلة التصوير ، وآلته في الحكم ، وإنما العبرة بوجود الصورة فقط ، فمتى وجدت ، وكانت لذات روح ، وجد الحكم ، وهو التحريم ، ما لم تدع إلى ذلك حاجة أو تفرضه ضرورة ، أو تقتضيه مصلحة معتبرة<sup>1</sup>.

**الدليل الثاني : اتقاء المتشابهات :** تقتضي الحيطة في الدين أن يعم النهي على كل أنواع التصوير ، ومنها الفوتوغرافي والسينمائي ، لأن التصوير الفوتوغرافي من المتشابهات - على أقل أحواله<sup>2</sup>، وقد قال رسول الله -p: "إن الحلال بيّن ، وإن الحرام بيّن ، وبينهما مشتبهاً لا يعلمهن يعلمهن كثير من الناس ، فمن اتقى الشبهات استبرأ لدينه وعرضه ، ومن وقع في الشبهات وقع في الحرام ، كالراعي يرعى حول الحمى يوشك أن يرتع فيه ، ألا وإن لكل ملك حمى ، ألا وإن حمى الله محارمه ، ألا وإن في الجسد مضغة ، إذا صلحت صلح الجسد كله ، وإذا فسدت فسد الجسد كله ، ألا وهي القلب"<sup>3</sup>.

**الدليل الثالث : علة المضاهاة والتشبيه بخلق الله :** لا يخفى أن العلة التي حرم التصوير اليدوي من أجلها موجودة في التصوير الآلي أيضاً ، وقد تكون الصورة المصنوعة بالآلة أشد حرمة من التصوير باليد لمطابقتها الأصل<sup>4</sup>؛ بل إن وجود المضاهاة ، وشدة مشابهة خلق الله تعالى في هذا الصنف من التصوير أكثر ، وأعظم من وجودها في التصوير المنقوش باليد، لشدة مضاهاته ، ومطابقته للمصوّر، والعبرة بوجود الصورة بصرف النظر عن كونها موجودة في الواقع ، أو لم تكن ، وأنه متى حصلت الصورة ، حصلت المضاهاة ، ولو لم يقصدها المصور ، لعدم تقييدها في الحديث بالقصد ، والأحاديث النبوية وردت بالوعيد الشديد على الذين يضاهون ، ويشابهون خلق الله تعالى بصناعتهم صور ذوات الأرواح ، وعلى ذلك : تكون علة النهي عن التصوير اليدوي

<sup>1</sup> انظر : البوطي ، فقه السيرة : ( ص : 281 ) .// واصل ، أحكام التصوير في الفقه الإسلامي : ( ص : 315-319 ) .

<sup>2</sup> انظر : السعيدان ، حكم التصوير الفوتوغرافي : ( ص : 22 ) .// الغزالي ، حكم ممارسة الفن الإسلامي : ( ص : 379 ) .// القضاة ، الشريعة الإسلامية والفنون : ( ص : 105 ) .// اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء ، فتوى رقم ( 4513 ) ، وفتوى رقم ( 413 ) .

<sup>3</sup> صحيح مسلم ، كتاب المساقاة ، باب أخذ الحلال وترك الشبهات ، برقم ( 1599 ) ( ج : 11 / ص : 23-24 ) .// سنن الترمذي ، كتاب البيوع ، باب ما جاء في ترك الشبهات ، برقم : ( 1205 ) ( ص : 287 ) .// أبو عوانة ، يعقوب بن اسحاق ، ت ( 316 ) ، مسند أبي عوانة 1 ، برقم : ( 5460 ) ( ج : 3 / ص : 398 ) ، تحقيق أيمن بن عارف دمشقي ، دار المعرفة ، بيروت ، ط 1 ، 1998 م .

<sup>4</sup> انظر : زيدان ، المفصل في أحكام المرأة والبيت المسلم : ( ج : 3 / ص : 469 ) .

موجودة في التصوير الفوتوغرافي وزيادة ، لما فيه من مزيد المشابهة لخلق الله تعالى ، ودقة تصويره<sup>1</sup>.

**الدليل الرابع :** الصور والتصوير من أعظم وسائل وأسباب الشرك ، وقد دخلت الوثنية إلى الأمم السابقة عن طريق الصور، وإلى هذا تشير الآيات والأحاديث ، كما ورد مع قوم نوح<sup>2</sup> ؛ وعليه فلا يجوز عدم التسليم بأن الناس قد أصبحوا في مأمن من الوقوع مرة أخرى في الشرك ، والعودة إلى الوثنية<sup>3</sup>.

الفرع الثاني : أدلة المبيحين  
احتج المبيحون بالأدلة الآتية :

**الدليل الأول :** إن الأصل في الأشياء الإباحة ، حتى يرد دليل المنع<sup>4</sup> ، قال I : {هُوَ الَّذِي خَلَقَ لَكُمْ مَّا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا<sup>5</sup>.

**الدليل الثاني :** القياس على جواز " الرقم في الثوب" المستثنى بالنص من أصل التحريم<sup>6</sup> ، وما دام في الشريعة الإسلامية فسحة بإباحة هذه الصور ، كاستثناء الرقم في الثوب ، فلا معنى لتحريمها ، وخصوصاً أنه قد يكون الناس في أشد الحاجة إليها<sup>7</sup>.

**الدليل الثالث :** الصور الفوتوغرافية والسينمائية ونحوهما تشبه الصور في المرأة أو في الماء بخلاف الصور اليدوية<sup>8</sup>.

**الدليل الرابع :** هذا التصوير لا تتناوله النصوص النبوية الواردة ، حيث وردت في التصوير اليدوي الذي كان معروفاً في زمنهم ، بينما التصوير الفوتوغرافي والسينمائي ونحوهما وجد حديثاً فيلحق بالإباحة<sup>9</sup>.

وقد قال الشيخ ابن عثيمين -رحمه الله- في تحقيقه لكتاب رياض الصالحين<sup>1</sup>: "لا تدخل الصور الفوتوغرافية في النهي لأن الذي يصور صورة فوتوغرافية لا يصور في الواقع ، غاية ما هنالك

<sup>1</sup> انظر : جوهر ، الإسلام والفنون : (37) // الغزالي ، حكم ممارسة الفن الإسلامي : ( ص : 373 ) نقلاً عن الإعلام بنقد كتاب الحلال والحرام : ( ص : 40 ) للشيخ صالح بن فوزان // السعيدان ، حكم التصوير الفوتوغرافي : ( ص : 26-27 ) // واصل ، أحكام التصوير في الفقه الإسلامي : ( ص : 318 ) .

<sup>2</sup> القضاة ، الشريعة الإسلامية والفنون : ( ص : 105 ) .

<sup>3</sup> واصل ، أحكام التصوير في الفقه الإسلامي : ( ص : 322-323 ) .

<sup>4</sup> الغزالي ، حكم ممارسة الفن الإسلامي : ( ص : 371 ) .

<sup>5</sup> سورة البقرة : ( الآية : 29 ) .

<sup>6</sup> القضاة ، الشريعة الإسلامية والفنون : ( ص : 106 ) // ناصيف ، التاج الجامع للأصول في أحاديث الرسول -p- : ( ج : 3 / ص : 166 ) .

<sup>7</sup> السائيس ، تفسير آيات الأحكام : ( ج : 4 / ص : 58 ، 61 ) .

<sup>8</sup> القضاة ، الشريعة الإسلامية والفنون : ( ص : 106 ) .

<sup>9</sup> المرجع السابق : ( ص : 106 ) .

أنه يلقي هذا الضوء الشديد على جسم أمامه فيلتقط صورته في لحظة ، والمصور (الرسام) لا بد أن يعاني من التصوير ويخطط العين ، الرأس ، والأنف ، والأذن وما أشبه ذلك ، فلا بد أن يكون منه عمل ، أما هذه الصور فإنها في لحظة تلتقطها وكأنها تنقل التي صورها الله لتجعلها في هذا(الكارت)، وهذا القول هو الراجح ، ونظيره تماماً أن الإنسان لو كتب رسالة إلى أخيه ثم جاء هذا المكتوب إليه وأدخلها في آلة التصوير ، وخرجت صورة الرسالة فهل هذا الذي صورها : هل هو رسم الكلمات والحروف؟ لا، وإنما الصورة لما فيها من الضوء العظيم حسب صناعتها طبعت هذا ، ولكن يبقى النظر ما هو الغرض الذي من أجله صورت هذه الصورة ، يعني إذا فهمنا أنها مباحة وأنها لا تكون تصويراً (رسماً) ، يبقى أن ننظر فيها كما ننظر في أي مباح من المباحات لأي غرض صنعت؟ أو لأي غرض صورت ، لأن المباح يختلف حكمه بحسب ما قصد به ، ولهذا لو أراد الإنسان أن يسافر في رمضان من أجل أن يفطر ، قلنا : هذا الفعل حرام عليه مع أن السفر في الأصل مباح حلال...فينظر إلى التصوير ماذا قصد به ، قد يقصد الإنسان بهذا التصوير قصداً سيئاً ، يصور امرأة ليتمتع بالنظر إليها وهي ليست زوجته ، أما إذا قصد به إثبات الشخصية أو إثبات وقائع من الواقع لغرض صحيح فهذا لا بأس به .

وإذا تأملنا وجدنا أن هذا –التصوير الفوتوغرافي-ليس بتصوير ورسم ، ولا يدخل في النهي ، ولا في اللعن ، ولكن يبقى مباحاً ثم ينظر في الغرض الذي من أجله يصور إن كان غرضاً مباحاً فالتصوير مباح ، وإن كان غرضاً محرماً فهو محرّم<sup>2</sup>.

المطلب الثالث : مناقشة أدلة العلماء في المسألة

الفرع الأول : مناقشة أدلة المحرمين

**الرد على الدليل الأول :** لا يخرج هذا التصوير عن كونه نوعاً من أنواع التصوير ، فالتصوير الفوتوغرافي تطور لمهنة التصوير اليدوي حيث إن النقاط الصورة بالآلة الفوتوغرافية ليس بتصوير في الحقيقة ، وذلك لأن التصوير المنهي عنه إنما هو رسم صورة ذوي الروح باليد لبيبين للناس : أنه أبدع خلقاً ، واخترعه بخبرته ، ومهارته ، وأما المصور بالآلة الفوتوغرافية فلم يكن في فعله تخطيط ، وتشكيل ، واختراع للصورة وإنما التقط حقيقة خلق الله تعالى ، الذي هو موجود في الخارج ، بواسطة تلك الآلة ، دون فعل منه من تخطيط وتشكيل ، كما يقوم بفعله المصور بيده

<sup>1</sup> رياض الصالحين : كتاب في مجلد للإمام محي الدين النووي ، المتوفى سنة ست وسبعين وستمائة ، وهو مختصر كم من الأحاديث الصحيحة ، مشتملاً على ما يكون طريقاً لصاحبه إلى الآخرة ، جامعاً للترغيب والترهيب والزهد ورياضات النفوس ، والتزم فيه أن لا يذكر إلا حديثاً صحيحاً ، وصدر الأبواب من القرآن ، ووشح ما يحتاج إلى ضبط أو شرح وجعله على مائتي باب وخمس وستين باباً ، فرغ منه سنة سبعين وستمائة ، وشرحه الشيخ العلامة محمد بن علي علان المكي الشافعي المتوفى سنة سبع وخمسين وألف شرحاً كبيراً .

(\*) انظر ترجمته : القسطنطيني ، كشف الظنون : (ج : 1/ ص : 936) .

<sup>2</sup> ابن عثيمين ، شرح رياض الصالحين من كلام سيد المرسلين: (ج : 4/ ص : 327-329) بتصرف.



، فلا يصدق على هذا العمل بأنه تصوير بالمعنى الذي جاءت النصوص النبوية بالنهاي عنه ،  
والوعيد على من فعله<sup>1</sup>.

**الرد على الدليل الثاني :** اتقاء المتشابهات : الأصل في الأشياء الإباحة ، حتى يثبت الدليل القاطع  
على نقلها عن أصل الحل إلى التحريم ، أما أن نحرم من عند أنفسنا بغير دليل ، وحجة ثابتة فلا  
يصح ، ولا يستقيم ، بل لا بد من نص قرآني ، أو نبوي يستند إليه<sup>2</sup>.  
ويقول الدكتور يوسف القرضاوي : "وأما الصور الشمسية (الفوتوغرافية) فالأصل فيها الإباحة  
، ما لم يشتمل موضوع الصورة على مُحرم ، كتقديس صاحبها تقديساً دينياً ، أو تعظيمه تعظيماً  
دنيوياً ، وخاصة إذا كان المُعظم من أهل الكفر أو الفسّاق كالوثنيين والشيوعيين والفنانين  
المنحرفين"<sup>3</sup>.

**الرد على الدليل الثالث :** علة المضاهاة والتشبيه بخلق الله : إن التصوير الفوتوغرافي لا يوجد فيه  
علة المضاهاة ، ومضاهية الخلق ، كما توجد في التصوير اليدوي ، إذ أن التصوير الفوتوغرافي  
عبارة عن حبس الظل بالآلة المعروفة ، فمرجعها إلى ما أوجده الخالق سبحانه ، وليس فيها صنع  
صورة غير موجودة ، والتصوير المنهي عنه : إنما هو إيجاد صورة لم تكن موجودة من قبل ،  
يضاهي بها صنع الخالق في الحيوانات ، والآلة الفوتوغرافية ليس فيها هذا المعنى<sup>4</sup> ، ويؤكد هذا  
تسمية أهل الخليج الصورة "عكساً" والمصوّر "عكّاساً"<sup>5</sup>.

**الرد على الدليل الرابع :** الصور والتصوير من أعظم وسائل وأسباب الشرك : إن الخوف من  
الوقوع في الشرك ، واستفحال الوثنية بسبب الصورة إنما كان ذلك في بداية الإسلام ، وقرب عهد  
الوثنية الطاغية آنذاك ، وأما بعد رسوخ الإسلام في النفوس ، واستقرار عقيدة التوحيد فلم يعد  
يخشى من ذلك<sup>6</sup>.

الفرع الثاني : مناقشة أدلة المبيحين

<sup>1</sup> انظر : الشعراوي ، الفتاوى : ( ص : 192 ) .//القرضاوي ، الحلال والحرام في الإسلام : ( ص : 112 ) .// القضاة ، الشريعة الإسلامية  
والفنون : ( ص : 106 ) .

<sup>2</sup> واصل ، أحكام التصوير في الفقه الإسلامي : ( ص : 326 ) نقلاً عن : الرد على فضيلة مفتي الديار السعودية في حكم التصوير الضوئي :  
( ص : 19-20 ) .

<sup>3</sup> القرضاوي ، الإسلام والفن : ( ص : 113 ) .

<sup>4</sup> انظر : جوهر ، الإسلام والفنون : ( ص : 34 ) .//القرضاوي ، الإسلام والفن : ( ص : 109-110 ) .// القرضاوي ، الحلال والحرام في  
الإسلام : ( ص : 112 ) نقلاً عن : رسالة الجواب الشافي في إباحة التصوير الفوتوغرافي للشيخ المطيعي .

<sup>5</sup> القرضاوي ، الإسلام والفن : ( ص : 110 ) .

<sup>6</sup> القرضاوي ، الحلال والحرام في الإسلام : ( ص : 111 ) .

**الرد على الدليل الأول : الأصل في الأشياء الإباحة :** لقد قام دليل المنع ، وهي الأدلة الكثيرة التي تدل دلالة صريحة على أن الأصل في باب التصوير الحرمة ، فلا يرخص منه إلا ما دعت الحاجة المنزلة منزلة الضرورة إليه<sup>1</sup>.

**الرد على الدليل الثاني : القياس على جواز " الرقم في الثوب " :** إن الاستثناء في قوله: "إلا رقماً في ثوب": إنما أريد به الاستثناء من الصور المانعة من دخول الملائكة إلى البيت ، وهي الصور الممتهنة ، كما أن حمل الرقم في الثوب على صورة ذوات الروح شذوذ عما كان عليه السلف ، والأئمة ، وتقديم للمتشابه على المحكم ، إذ أنه يحتمل أن يكون المراد باستثناء الرقم ما كانت الصورة فيه من غير ذوات الروح ، كصور الشجر ، وإذا كان اللفظ محتملاً لعدة معاني فلا يتعين حمله على المعنى المشكل ، بل ينبغي حمله على ما يوافق الأحاديث التي لا تحتمل التأويل ، حتى ولو أن المقصود بالرقم في الثوب هي صور ذوات الروح ، فإنها تنحصر في الثوب فقط ، وفيما يمتن ، ولا يدل على جواز التصوير الفوتوغرافي ، أو غيرها من الصور المنقوشة باليد ، والاستدلال به على ذلك غير صحيح<sup>2</sup>.

**الرد على الدليل الثالث : الصور الآلية تشبه الصور في المرأة :** إن القياس يفتقر إلى الاتفاق في العلة للاتفاق في الحكم ، وأنه قد تقرر في الأصول أن القياس مع الفارق باطل ، والصور التي تظهر على الماء أو المرأة ونحوها شيء غير مستقر ، وإنما يرى ويظهر باشتراط المقابلة ، فإذا ذهبت المقابلة زالت الصورة تماماً ، وأما الصور الفوتوغرافية فإنها ثابتة ومستقرة في الأوراق التي تطبع عليها ، فقياس ما هو مستقر ثابت على ما ليس كذلك قياس مع الفارق ، كما أنه لا يتم تسمية الواقف أمام المرأة ونحوها أنه مصور ؛ لأن ذلك أصلاً ليس بتصوير لا لغة ولا عرفاً ، فليس بتصوير شرعاً ، وأما الأخذ للصورة الفوتوغرافية فإنه مصور لغة وعرفاً وشرعاً ، فقياس من هو مصور لغة وعرفاً على من ليس بمصور لغة وعرفاً قياس مع الفارق ؛ لخروج صورة الواقف أمام المرأة بلا عمل منه إلا الوقوف فقط ، فيده لم تباشر شيئاً في هذه الصورة ، وأما الأخذ للصورة الفوتوغرافية فإن يده تباشر الصورة بعمل زائد ، كتوجيه الآلة ، وسحب الصورة ، ووضعها في سائل التحميض<sup>3</sup>.

**الرد على الدليل الرابع :** هذا التصوير لا تتناوله النصوص النبوية الواردة : عدم التسليم بأن المصور بالآلة لا يوجد منه عمل ، بل إنه قد صدرت منه أعمال كثيرة قد تفوق أعمال من يرسم ، ولا عبرة بالمباشرة ، أي ليس التحريم مرتباً بمباشرة اليد للصورة نفسها ، فإن توجيه الآلة ،

<sup>1</sup> السعيدان ، حكم التصوير الفوتوغرافي : ( ص : 29 ) .

<sup>2</sup> انظر : واصل ، أحكام التصوير في الفقه الإسلامي : ( ص : 333-334 ) .

<sup>3</sup> السعيدان ، حكم التصوير الفوتوغرافي : ( ص : 28 ) .

وضغط الزر ، وإخراج الصورة سوداء ، ثم وضعها في سائل التحميض ، ثم خضختها ، ثم تنشيفها كل ذلك عمل يعمل المصوّر للصور الآلية ، فكيف نقول أنه لم يعمل شيئاً .

### الفرع الثالث : الترجيح

إن أبرز ما تم التوصل إليه في ترجيح التصوير هو :

أولاً : يباح التصوير الآلي "الفوتوغرافي والتلفزيوني" إذا كان التصوير مما تدعو الحاجة إليه ، أو مما لم يحدث ضرراً كفساد أخلاقي، أو يتناول محرماً كصورة امرأة عارية أو شبه عارية ، نظراً لقوة الاستدلال عند الفريق الثاني ، وخاصة أن البشرية اليوم بحاجة إلى مثل هذا التصوير .  
ثانياً : يحرم تصوير الممثلين والممثلات إذا كان التصوير بشكل مُغري لا ينم عن وجود أخلاق لهؤلاء الأشخاص ، وأكثر ما يشاركونهم الإثم كل من يُضَيِّع نفسه ووقته وماله في شراء المجلات والصور المغربية وتعليقها في المنازل ، واللباس الذي عليه صورهم ، فكل هذا محرّم شرعاً .  
ثالثاً : يباح تصوير الأفلام الحقيقية الهادفة ؛ لوجود مصلحة دينية ودينية تحقق من خلال هذه الأفلام ، مثل أفلام لتعليم شعائر العبادات كالصلاة والحج ، وأفلام تبث الهمة لدى المسلمين ، مثل الأفلام التي تخص المجاهدين في الشيشان مثل أفلام جحيم الروس ، وأفلام لتعليم الحرف والصناعات .

---

<sup>1</sup> المرجع السابق : ( ص : 27 ) .

## المبحث الرابع

### حكم التمثيل الغنائي والموسيقي

المطلب الأول : طبيعة المسألة

وقد تم تقسيم هذا المطلب إلى الفرعين الآتيين :

**الفرع الأول :** تحرير محل النزاع في المسألة : إن التمثيل الغنائي والموسيقي هو من أنواع التمثيل ، كما أن الموسيقى تعتبر أحد عناصر التمثيل ، فلا تخلو التمثيليات من الموسيقى خلال عرض المقدمة ، أو وجود أغاني وموسيقى خلال أحداثها ؛ ولكون هذه المسائل من الأمور التي تعتبر من لوازم التمثيل المعاصر ، وهي من الأمور التي اختلف فيها، وتم مناقشتها من قبل العلماء المتقدمين والمعاصرين ، حيث إن فهم كل فقيه للنصوص الواردة كان هو سبب الاختلاف ، بالإضافة إلى تمسك المحرمين بالنصوص وطرق إثبات صحة السند التي حاول المبيحون إضعافها ، حيث اعتبر المبيحون أن الأصل في الأشياء الإباحة ولا تحريم إلا بنص صحيح صريح أو إجماع ثابت ، بالإضافة إلى طريقة القياس التي انتهجها كل فريق لإثبات صحة رأيه .

الغناء لغة : هو السَّماع<sup>1</sup> ، وأما تعريفه في الاصطلاح ، فهو : "الكلام الموزون المطرب سواء كان شعراً أو نثراً ، لأنه يتفق مع المعنى في اللغة ولا يتعارض مع إطلاقات العلماء ، فالغناء ما هو إلا مد الكلام وتحسينه بشكل موزون"<sup>2</sup> ، وللغناء عدة أسماء ذكرها الإمام ابن القيم-رحمه الله- في قوله : "اللهو ، لهو الحديث ، الزور ، اللغو ، الباطل ، منبت النفاق، الصوت الأحمق ، الصوت الفاجر ، صوت الشيطان ، مزموور الشيطان ، السمود"<sup>3</sup> .

أما الموسيقى فهي : لفظ غير عربي وإنما يوناني ، يطلق على فنون العزف على آلات الطرب<sup>5</sup> ، أو هي عبارة عن الإيقاعات والأنغام ، و النَّعْم : هو الكلام الخفيّ..... وفلان حسن النَّعْمَة ، أي حسن الصوت في القراءة<sup>6</sup>.

<sup>1</sup> الرازي ، مختار الصحاح : (202/1) .

<sup>2</sup> انظر : القضاة ، الشريعة الإسلامية والفنون : ( ص : 257-258) .// وتد ، ونام عدنان أحمد ، الوافي في حكم الغناء والموسيقى في الإسلام : (ص : 18) ، ط1 ، 1421 هـ-2000م .

<sup>3</sup> السُّمُود : اللهو ، سمد سُموداً : غَنَى ؛ يقال اسْمُدِي لنا أي غَنَى لنا ، ويقال لِلْقَيْتَةِ : أَسْمِدِينَا أي ألْهَيْنَا بالغناء ؛ وقيل : السُّمُود يكون سروراً وحرزناً" : ابن منظور ، لسان العرب : ( ج : 3/ ص : 219) .

<sup>4</sup> انظر : ابن قيم الجوزية ، الإمام شمس الدين الزرعي ، ت (751 هـ) ، إغاثة اللهفان من مصائد الشيطان : ( ج : 1/ ص : 239-266) ، مكتبة الإيمان ، المنصورة، الطبعة الأولى ، 1416 هـ-1996م.// ابن قيم الجوزية ، الإمام شمس الدين الزرعي ، ت ( 751 هـ) ، حكم الإسلام في الغناء : (ص : 27-48)، تحقيق : أبو حذيفة إبراهيم بن محمد ، مكتبة الصحابة ، مصر ، ط1 ، 1406 هـ-1986م .

<sup>5</sup> د. إبراهيم ، المعجم الوسيط : ( ج : 2/ ص : 930) .

<sup>6</sup> انظر : ابن منظور ، لسان العرب : ( ج : 12/ ص : 290) .// الرازي ، مختار الصحاح : ( ج : 1/ ص : 279) .

**الفرع الثاني :** أقوال الفقهاء : تنقسم آراء الفقهاء في مسألتها الغناء والموسيقى إلى عدة أقوال ، نذكر منها القولين اللذين سيتم مناقشتهما :

القول الأول : التحريم ، وأشهر من قال به من الأئمة المتقدمين : أئمة المذهب الحنفي<sup>1</sup> ، ابن تيمية<sup>2</sup> وابن القيم<sup>3</sup> - رحمهما الله- ، وفي العصر الحديث الإمام الألباني-رحمه الله-<sup>4</sup> .  
القول الثاني : الإباحة ، وأشهر من قال به من الأئمة المتقدمين ابن حزم الظاهري<sup>5</sup> ، والإمام الغزالي الشافعي<sup>6</sup>- رحمهما الله- ، وفي العصر الحديث الدكتور يوسف القرضاوي<sup>7</sup>.

### **المطلب الثاني : أدلة العلماء في حكم المسألة**

إن الأدلة التي استند عليها المباحون والمحرمون لمسألتها الغناء والموسيقى كانت كثيرة حيث أنهما مسألتان قديمتان ؛ ولاشترأكهما في معظم الأدلة فقد تم دمج المسألتين في مبحث واحد ، وتنوعت هذه الأدلة بحيث تشمل على الأدلة النصية من القرآن الكريم والسنة النبوية الشريفة والإجماع والقياس والمعقول ، وسأكتفي بذكر بعض الأدلة النصية ومناقشتها ، ثم بيان القول الراجح ، وسيتم تقسيم هذا المطلب إلى الفرعين الآتيين:

### **الفرع الأول : أدلة المحرمين**

**الدليل الأول : القرآن الكريم :** وهذه بعض الأدلة :

أولاً : قوله I: [وَمِنَ النَّاسِ مَن يَشْتَرِي لَهْوَ الْحَدِيثِ لِيُضِلَّ عَن سَبِيلِ اللَّهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ وَيَتَّخِذَهَا هُزُوًا أُولَئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ مُّهِينٌ]<sup>8</sup>.

<sup>1</sup> انظر : ابن بكر ، البحر الرائق : (ج : 8/ص : 214). //الرازي ، محمد بن أبي بكر ، تحفة الملوك : (ج : 1/ص : 238) ، تحقيق : د.عبدالله نذير أحمد ، دار البشائر الإسلامية ، بيروت ط1 ، 1407هـ. //الحصفي ، ت(1088) ، الدر المختار شرح تنوير الأبصار : (ج : 6/ص : 349) ، دار الفكر ، بيروت ، ط2 ، 1386 هـ . // السرخسي ، محمد ، المبسوط : (ج : 16/ص : 37) وما بعدها ، دار المعرفة ، بيروت ، 1406هـ. //الكاساني ، بدائع الصنائع : (ج : 6/ص : 143) وما بعدها . // ابن عابدين ، محمد أمين ، حاشية ابن عابدين : (ج : 7/ص : 154) ، دار الفكر ، بيروت ط2 ، 1386 هـ . // المرغنياني ، أبو الحسين علي بن أبي بكر ، ت(539) ، بداية المبتدي : (ج : 1/ص : 189) ، مطبعة محمد علي صبيح ، القاهرة ، ط 1 ، 1355هـ. // المرغنياني ، أبو الحسين علي بن أبي بكر ، ت( 539) ، الهداية شرح البداية : (ج : 4/ص : 80) ، المكتبة الإسلامية ، بيروت ، (د.ت) .

<sup>2</sup> انظر : ابن تيمية ، مجموعة الفتاوى : (ج : 15/ص : 305) .

<sup>3</sup> انظر : ابن قيم الجوزية ، إغاثة اللهفان : (266-239/1) . // ابن قيم الجوزية ، حكم الإسلام في الغناء : (ص : 27-48) .

<sup>4</sup> انظر : الألباني ، محمد ناصر الدين ، ت(1420) ، تحريم آلات الطرب : (ص : 1) وما بعدها ، دار الصديق ، 1420 هـ .

<sup>5</sup> ابن حزم ، علي بن محمد الظاهري ، ت (456) ، المحلى : (ج : 9/ص : 62) ، تحقيق : لجنة إحياء التراث العربي ، دار الأفاق الجديدة ، بيروت .

<sup>6</sup> الغزالي ، أبي حامد محمد بن محمد ، ت( 505هـ) ، إحياء علوم الدين ، كتاب السماع : (ج : 2/ص : 381-434) ، مكتبة الإيمان ، المنصورة ، الطبعة الأولى ، 1417هـ-1996م .

<sup>7</sup> انظر : القرضاوي ، الإسلام والفن. //القرضاوي ، الحلال والحرام في الإسلام. // القرضاوي ، د يوسف ، هدى الإسلام : فتاوى معاصرة ، دار القلم ، الكويت ، ط8 ، 1420هـ-2000م . // القرضاوي ، فقه الغناء والموسيقى .

<sup>8</sup> سورة لقمان : ( الآية : 6) .

وجه الاستدلال : استدل أكثر المفسرين<sup>1</sup> وعلماء المسلمين<sup>2</sup> في تفسير "لَهُوَ الْحَدِيثُ" في هذه الآية على أنه الغناء ، وزاد الحسن البصري<sup>3</sup> بأنه المعازف مع الغناء ، وذكر القرطبي قولاً للقاسم بن محمد<sup>4</sup> بأن الغناء باطل ، والباطل في النار ، واستمدوا ذلك من روايات الصحابة والتابعين من أمثال : ابن مسعود الذي أقسم أنه الغناء<sup>5</sup> ، وابن عباس<sup>6</sup> ، وجابر ، ومجاهد ، وعكرمة<sup>7</sup> ، وسعيد بن جبير<sup>8</sup> .

قال الواحدي<sup>1</sup> : "إن لهو الحديث هو الغناء ، لأنه يلهي عن ذكر الله تعالى ، وقال : يدخل في هذا كل من اختار اللهو ، والغناء والمزامير والمعازف على القرآن<sup>2</sup> .

<sup>1</sup> انظر : الطبري ، محمد بن جرير ، ت(310) ، تفسير الطبري ( ج : 21/ ص : 61 ) ، دار الفكر ، بيروت ، 1405 هـ // تفسير القرطبي : ( ج : 14/ ص : 51-52 ) // ابن كثير ، إسماعيل الدمشقي ، ت( 774 ) ، تفسير ابن كثير ( ج : 3/ ص : 443 ) ، دار الفكر ، بيروت ، 1401 هـ .

<sup>2</sup> انظر : الشوكاني ، نيل الأوطار : ( ج : 8/ ص : 263 ) // ابن قدامة ، المغني : ( ج : 10/ ص : 175 ) // ابن قيم الجوزية ، إغائة اللفهان : ( ج : 1/ ص : 241 ) .

<sup>3</sup> الحسن البصري : هو ابن يسار مولى زيد بن ثابت الأنصاري ، رأى عثمان وطلحة والكبار ، روى عن عمران بن حصين ، والمغيرة بن شعبة ، وابن عباس ، وأنس ، وخلق من الصحابة والتابعين ، وقرأ القرآن على حطان الرقاشي ، مات في رجب سنة عشر ومئة :

(\* انظر ترجمته : الذهبي ، سير أعلام النبلاء ، برقم : (223) ( ج : 4/ ص : 588-563 ) .

<sup>4</sup> القاسم بن محمد بن أبي بكر الصديق : الإمام ، القدوة ، الحافظ ، الحجة ، عالم وقته بالمدينة ، مع سالم وعكرمة أبو محمد وأبو عبد الرحمن القرشي التيمي البكري المدني ، ولد في خلافة الإمام علي ، ربي القاسم في حجر عمته أم المؤمنين عائشة وتفقه منها وأكثر عنها ، روى عن ابن مسعود وزينب بنت جحش مرسلاً ، حدث عنه ابنه عبد الرحمن ، والشعبي ، ونافع العمري ، وسالم بن عبد الله ، وسعد بن إبراهيم ، وربيعة الرأي ، وخلق كثير ، توفي سنة خمس ومئة :

(\* انظر ترجمته : الذهبي ، سير أعلام النبلاء ، برقم : (18) ( ج : 5/ ص : 60-53 ) .

<sup>5</sup> البيهقي ، السنن الكبرى ، كتاب البيوع ، باب الرجل يغني فيتخذ الغناء صناعة : ( ج : 10/ ص : 223 ) .

<sup>6</sup> عبد الله بن عباس البحر : حبر الأمة ، وفقه العصر ، وإمام التفسير ، ابن عم رسول الله ﷺ العباس بن عبد المطلب ، ولد قبل عام الهجرة بثلاث سنين ، صحب النبي -ﷺ- نحواً من ثلاثين شهراً ، وحدث عنه بجملة سالحة ، وعن عمر ، وعلي ، ومعاذ ، وقد مسح النبي -ﷺ- على رأسه ودعا له بالحكمة ، توفي سنة ثمان أو سبع وستين :

(\* انظر ترجمته : الذهبي ، سير أعلام النبلاء ، برقم : (51) ( ج : 3/ ص : 359-331 ) .

<sup>7</sup> عكرمة الحبر العالم مولى ابن عباس : أصله من البربر من أهل المغرب ، روى عن مولاة ، وعائشة ، وأبي هريرة ، وغيرهم ، حدث عنه خلائق منهم : أيوب ، وأبو بشر ، وخالد الحذاء ، وغيرهم ، وأفتى في حياة ابن عباس ، قال : طلبت العلم أربعين سنة ، وقيل لسعيد بن جبير : تعلم أحداً أعلم منك ؟ قال : نعم عكرمة ، وعن الشعبي قال : ما بقي أحد أعلم بكتاب الله من عكرمة ، مات سنة (107) هـ بالمدينة :

(\* انظر ترجمته : الذهبي ، سير أعلام النبلاء ، برقم : ( 9 ) ( ج : 5/ ص : 36-12 ) // الذهبي ، شمس الدين ، ت(748) هـ ، من تكلم فيه ، برقم : (246) ( ج : 1/ ص : 136 ) ، تحقيق محمد شكور أمير الميادين ، مكتبة المنار ، الزرقاء ، ط 1 ، 1406 هـ // السيوطي ، طبقات الحفاظ ، برقم : (85) ( ج : 1/ ص : 43 ) // القيسراني ، تذكرة الحفاظ ، برقم : (87) ( ج : 1/ ص : 96-95 ) .

<sup>8</sup> سعيد بن جبير بن هشام : الإمام المقرئ المفسر الشهيد ، كان من كبار العلماء ، قرأ القرآن على ابن عباس قرأ عليه أبو عمرو بن العلاء وطائفة ، وحدث عنه ثابت بن عجلان ، وأبو بشر ، وغيرهم ، قالوا : لقد مات سعيد بن جبير وما على ظهر الأرض أحداً إلا وهو محتاج إلى علمه ، وقد قال : لأن أنثر علمي أحب إلي من أن أذهب به إلى قبري ، قتله الحجاج سنة خمس وتسعون ، وعاش بعده خمس عشر ليلة .

(\* انظر ترجمته : الذهبي ، سير أعلام النبلاء ، برقم : (116) ( ج : 4/ ص : 343-321 ) .

ويعد الغناء معنى من بين المعاني التي تشملها كلمة لهو الحديث ، فالأساطير والأكاذيب  
والمناكير والقصص الداعية إلى الشرك والطعن بالحق والاستهزاء بالدين ، والغناء الفاحش  
الماجن الذي يتضمن معان فاجرة وكلمات فاسقة كالتشبيب بالمرأة وجمالها ووصف الخمرة  
والتغني بها ، كلها من لهو الحديث المذموم في الآية ، ويدخل في لهو الحديث الغناء المباح إذا  
كان ديدن الناس في فراغهم وشغلهم ، وكان معبودهم في كل وقت ، فيستمعون إليه ليلاً ونهاراً.  
ثانياً : قوله: [وَاسْتَفْزِرْ مَنْ اسْتَطَعَتْ مِنْهُمْ بِصَوْتِكَ وَأَجْلِبْ عَلَيْهِمْ بِخَيْلِكَ وَرَجِلِكَ] 4 .  
وجه الاستدلال : استدل المفسرون على أن صوت الشيطان هو الغناء والمزامير على قول مجاهد  
، وابن عباس ، وأورد القرطبي بأن صوت الشيطان هو الغناء والمزامير واللهم 5 ، والمعنى  
الراجح لصوت الشيطان كما قال ابن عباس: "من

---

<sup>1</sup> الواحدي : الإمام العلامة الأستاذ أبو الحسن النيسابوري الشافعي ، صاحب "التفسير" ، صنف التفاسير الثلاثة : "البسيط" ، و"الوسيط" ،  
و"الوجيز" . وبتلك الأسماء سمي الغزالي تواليفه الثلاثة في الفقه . ولأبي الحسن كتاب "أسباب النزول" ، وكتاب "التحبير في الأسماء  
الحسنى" ، و"شرح ديوان المتنبي" ، وغيرها ، مات بنيسابور سنة ثمان وستين وأربع مئة :  
(\* ) انظر ترجمته : الذهبي ، سير أعلام النبلاء ، برقم : (160) ( ج : 18 / ص : 339-342 ) .  
<sup>2</sup> تفسير الطبري : ( ج : 21 / ص : 61 ) .  
<sup>3</sup> انظر : وتد ، الوافي في حكم الغناء والموسيقى في الإسلام : ( ص : 43-44 ) .  
<sup>4</sup> سورة الإسراء : ( الآية : 64 ) .  
<sup>5</sup> انظر : تفسير القرطبي : ( ج : 10 / ص : 288-290 ) .

المعلوم أن الغناء من أعظم الدواعي إلى المعصية ، ولهذا فسر صوت الشيطان به <sup>1</sup> .  
 ثالثاً : قوله I : [ أَقْمُنْ هَذَا الْحَدِيثَ تَعْجَبُونَ ، وَتَضْحَكُونَ وَلَا تَبْكُونَ ، وَأَنْتُمْ سَامِدُونَ ]<sup>2</sup> .  
 وجه الاستدلال : قال ابن عباس عن معنى " وأنتم سامدون " : " هو الغناء بالحميرية ، اسمدي لنا أي : غني لنا " <sup>3</sup> ، وسامدون تعني " مغنون " ، والسمد : هو الغناء<sup>4</sup> .  
 رابعاً : قوله I : [ وَاجْتَنِبُوا قَوْلَ الزُّورِ ]<sup>5</sup> ، وقوله I : [ وَالَّذِينَ لَا يَشْهَدُونَ الزُّورَ وَإِذَا مَرُّوا بِاللَّغْوِ مَرُّوا كِرَامًا ]<sup>6</sup> .  
 وجه الاستدلال : ذهب جمهور الفقهاء إلى تفسير الزور بالغناء ، واحتجوا بما روي عن ابن الحنفية<sup>7</sup> في قوله تعالى : [ وَاجْتَنِبُوا قَوْلَ الزُّورِ ] ، قال : " الغناء " <sup>8</sup> ، وفي اللغة : " الزور : مجالس مجالس الغناء " <sup>9</sup> .  
 قال ابن القيم : " تأمل كيف قال سبحانه : [ وَالَّذِينَ لَا يَشْهَدُونَ الزُّورَ ] ، ولم يقل : بالزور ، لأن [ يشهدون ]  
 بمعنى يحضرون ، فمدحهم على ترك حضور مجالس الزور ، فكيف بالتكلم به ، وفعله؟ والغناء من أعظم الزور " <sup>10</sup> .  
 خامساً : قوله I : [ فَمَاذَا بَعَدَ الْحَقُّ إِلَّا الضَّلَالُ ]<sup>11</sup> .

<sup>1</sup> انظر : ابن الجوزي ، أبو الفرج عبد الرحمن ، ت(597) ، تلبيس إبليس : ( ص : 246 ) ، تحقيق : د. السيد الجميلي ، دار الكتاب العربي ، بيروت ، ط 1 ، 1405 هـ-1985 م . // ابن قيم الجوزية ، إغاثة اللفهان : ( ج : 1 / ص : 256 ) .

<sup>2</sup> سورة النجم : ( الآيات : 59-61 ) .

<sup>3</sup> تفسير القرطبي : ( ج : 14 / ص : 51 ) .

<sup>4</sup> انظر : وتد ، الوافي في حكم الغناء والموسيقى في الإسلام : ( ص : 46 ) .

<sup>5</sup> سورة الحج : ( الآية : 30 ) .

<sup>6</sup> سورة الفرقان : ( الآية : 72 ) .

<sup>7</sup> ابن الحنفية : محمد بن الإمام علي بن أبي طالب ، أخو الحسن والحسين ، وأمّه من سبي اليمامة زمن أبي بكر الصديق ، وهي خولة بنت جعفر الحنفية ، ولد في العام الذي مات فيه أبو بكر ، ورأى عمر ، وروى عنه ، وعن أبيه ، وأبي هريرة ، وعثمان ، وعمار بن ياسر ومعاوية ، وغيرهم ، وحدث عنه بنوه ، وعمرو بن دينار ، وآخرون ، سمته الشيعة المهدي ، مات سنة إحدى وثمانين .

(\* انظر ترجمته : الذهبي ، سير أعلام النبلاء ، برقم : (36) ( ج : 4 / ص : 110-129 ) .

<sup>8</sup> ابن قدامة ، المغني : ( ج : 10 / ص : 175 ) .

<sup>9</sup> ابن منظور ، لسان العرب : ( ج : 4 / ص : 337 ) .

<sup>10</sup> ابن قيم الجوزية ، إغاثة اللفهان : ( ج : 1 / ص : 244 ) .

<sup>11</sup> سورة يونس : ( الآية : 32 )



وجه الاستدلال : قال ابن القاسم : سألت مالكا عن (الغناء) فقال : "قال الله تعالى : [ فَمَاذَا بَعَدَ الْحَقُّ إِلَّا الضَّلَالُ ] ، أفحق هو؟" <sup>1</sup> ، وعليه فيفهم من الآية أن الغناء الفاحش ضلال ، ويستحيل أن يكون حقا <sup>2</sup>.

سادساً : قوله I: [ وَإِذَا سَمِعُوا اللَّغْوَ أَعْرَضُوا عَنْهُ وَقَالُوا لَنَا أَعْمَالُنَا وَلَكُمْ أَعْمَالُكُمْ سَلَامٌ عَلَيْكُمْ لَا نَبْتَغِي الْجَاهِلِينَ ] <sup>3</sup>.

وجه الاستدلال : ذكر ابن القيم أن اللغو من أسماء الغناء ، وأن رجلاً قال لابن عباس -رضي الله عنهما- : "ما تقول في الغناء ؟ أحلال هو ، أم حرام ؟ فقال : لا أقول حراماً إلا ما في كتاب الله . فقال : أفحلال هو ؟ فقال : ولا أقول ذلك . ثم قال له : رأيت الحق والباطل ، إذا جاء يوم القيامة ، فأين يكون الغناء ؟ فقال الرجل : يكون مع الباطل ، فقال له ابن عباس : اذهب فقد أفنتيت نفسك".

فجواب ابن عباس -رضي الله عنهما- عن غناء الأعراب ، الذي ليس فيه مدح الخمر والزنا ، وأصوات المعازف ، فلم يكن في غناءهم شيء من ذلك ، ولو شاهدوا هذا الغناء لقالوا فيه أعظم قول ، فإن مضرتة وفتنته تفوق مضرة شرب الخمر بكثير ، وأعظم من فتنته <sup>4</sup>.

كما أن ليس كل غناء يعتبر لغواً لا فائدة منه ، فالغناء المباح الذي فيه حب الله ورسوله ، وذكر الجنة واليوم الآخر ، والتفكير في مخلوقات الله تعالى ، والغناء الذي يقصد منه تعليم الصغار ، فهذا غناء مفيد ولا يعتبر لغواً ، ويثاب عليه المسلم إن شاء الله تعالى ، وأما الغناء المباح الذي ليس منه فائدة فيعتبر لغواً ، فالمسلم إن استمع إليه لا يؤجر عليه ولا يؤزر ، وإنما يبقى في قسم المباحات ، أما بخصوص الغناء الفاحش فهو ليس لغواً ، لا فائدة منه ، وإنما ضلال ؛ فإذا كانت الآية تستحب الإعراض عن اللهو المباح بما فيه الغناء المباح ، فلا شك في حرمة الغناء الفاحش <sup>5</sup>.

### الدليل الثاني : من السنة النبوية :

أولاً : قوله p: "ليكونن من أمتي أقوام يستحلون الحر <sup>6</sup> والحرير والخمر والمعازف" <sup>7</sup> . وفي لفظ : "ليشربن ناس من أمتي الخمر يسمونها بغير عدا (اسمها) يعزف على رؤوسهم بالمعازف والمغنيات ، يخسف الله بهم الأرض ، ويجعل منهم القردة والخنازير" <sup>1</sup>.

<sup>1</sup> تفسير القرطبي : (ج : 14/ ص : 52) .

<sup>2</sup> انظر : وتد ، الوافي في حكم الغناء والموسيقى في الإسلام : (ص : 52) .

<sup>3</sup> سورة القصص : (الآية : 55) .

<sup>4</sup> ابن قيم الجوزية ، إغاثة اللهفان : (ج : 1/ ص : 243) . // ابن قيم الجوزية ، حكم الإسلام في الغناء : (ص : 30) .

<sup>5</sup> انظر : وتد ، الوافي في حكم الغناء والموسيقى في الإسلام : (ص : 50-51) .

<sup>6</sup> الحر : الفرج ، والمعنى : أنهم يستحلون الزنا : انظر : ابن منظور ، لسان العرب : (ج : 4/ ص : 185) .

<sup>7</sup> صحيح البخاري ، كتاب الأشربة ، باب ما جاء فيمن يستحل الخمر ويسميه بغير اسمه ، برقم : (5268) (ج : 5/ ص : 2123) .

وجه الاستدلال : إن كلمة "يستحلون"، واضح الدلالة على أن المذكورات الأربعة ليست حلالاً شرعاً ، ومنها المعازف، واستحل الشيء : عده حلالاً<sup>2</sup> ، والمعازف جمع معزفة وهي آلات الملاهي<sup>3</sup>.

والرواية الثانية تذكر لفظ "المغنيات" أي أن الغناء الفاحش الصادر من المغنية أو المغني حرام ، وقد قرن استحلال الغناء باستحلال الخمر والزنا ، فدل على شدة تحريمه وأنه من الكبائر ، فقد توعد مستحلي المعازف والغناء بأن يخسف الله تعالى بهم الأرض ويمسخهم قردة وخنازير<sup>4</sup>.  
ثانياً : قوله p : " كل ما يلهو به المرء المسلم باطل ، إلا رمي بقوسه ، وتأديبه فرسه ، وملاعبته امرأته ، فإنهن من الحق"<sup>5</sup>.

وجه الاستدلال : إن كلمة باطل لا تتل على التحريم بل تتل على عدم الفائدة<sup>6</sup>.  
ثالثاً : كان رسول الله-p في بعض أسفاره و غلام أسود يقال له أنجشة يحدو ، فقال له رسول الله-p :- " يا أنجشة! رويدك ، سوقاً بالقوارير"<sup>7</sup>.

قال النووي : "إن أنجشة كان حسن الصوت وكان يحدو بهن وينشد شيئاً من القريض والرجز وما فيه تشبيب فلم يأمن أن يفتنهن ويقع في قلوبهن حداؤه فأمره بالكف عن ذلك" ، ويعني بالقوارير : ضعفة النساء<sup>8</sup>.

### الدليل الثالث : من الآثار :

---

<sup>1</sup> سنن ابن ماجه ، كِتَابُ الْفِتَنِ ، بَابُ الْكُفِّ عَمَّنْ قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، برقم : ( 4020 ) ( ص : 664 ) . // البيهقي ، السنن الكبرى ، كتاب البيوع ، باب ما جاء في ذم الملاهي من المعازف والمزامير : ( ج : 10 / ص : 221 ) .  
قال الإمام الألباني - رحمه الله- : " صحيح" : الألباني ، سلسلة الأحاديث الصحيحة ، برقم : ( 90 ، 91 ) ( ج : 1 / ص : 182 ) . // صحيح الجامع الصغير ، برقم : ( 5454 ) ( ج : 2 / ص : 959 ) .  
<sup>2</sup> انظر : الألباني ، تحريم آلات الطرب : ( ص : 92-97 ) .  
<sup>3</sup> انظر : آبادي ، عون المعبود : ( ج : 13 / ص : 185 ) .  
<sup>4</sup> انظر : وتد ، الوافي في حكم الغناء والموسيقى في الإسلام : ( ص : 53 ) .  
<sup>5</sup> سنن ابن ماجه ، كِتَابُ الْجِهَادِ ، بَابُ الرَّمِي فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، برقم : ( 2811 ) ( ص : 478 ) . // سنن الترمذي ، كِتَابُ فَضَائِلِ الْجِهَادِ ، بَابُ مَا جَاءَ فِي فَضْلِ الرَّمِيِّ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، برقم : ( 1637 ) ( ص : 385 ) ، قال أبو عيسى : وهذا حديث حسن صحيح .  
إن هذا الحديث هو جزء من حديث قال عنه الإمام الألباني - رحمه الله- بأنه "ضعيف عدا ما بين المعقوفتين فهو " صحيح" ، وهو قوله p إن الله ليدخل بالسهم الواحد ثلاثة الجنة صانعه يحتسب في صنعهته الخير والرامي به والممد به وقال ارموا واركبوا ولأن ترموا أحب إلي من أن تركبوا "كل ما يلهو به الرجل المسلم باطل ، إلا رمية بقوسه ، وتأديبه فرسه ، وملاعبته أهله" ، فإنهن من الحق .  
انظر : الألباني ، سلسلة الأحاديث الصحيحة ، برقم : ( 315 ) ( ج : 1 / ص : 625 ) // التعليق على سنن ابن ماجه ( ص : 478 ) .  
<sup>6</sup> الشوكاني ، محمد بن علي ، ت ( 1255 ) ، نيل الأوطار : ( ص : 270/8 ) ، دار الجيل ، بيروت ، 1973م . // المناوي ، فيض القدير شرح الجامع الصغير : ( ج : 1 / ص : 479 ) .  
<sup>7</sup> سبق تخريجه : ( ص : 72 ) .  
<sup>8</sup> النووي ، شرح النووي على صحيح مسلم : ( ج : 15 / ص : 81 ) . // النووي ، المجموع : ( ج : 4 / ص : 338 ) .

أولاً : عن نافع قال : سمع ابن عمر زمزماً ، قال : فوضع إصبعيه في أذنيه ، ونأى عن الطريق ، وقال لي : " يا نافع ، هل تسمع شيئاً ؟ قال : فقلت : لا ، قال : فرفع إصبعيه من أذنيه ، وقال : كنت مع النبي -p- فسمع مثل هذا ، فصنع مثل هذا"<sup>1</sup>.

وجه الاستدلال : قال الشيخ الألباني-رحمه الله-: "عفا الله عن ابن حزم ، فقد خفيت عليه أمور هي : " غاب عنه الفرق بين السماع والاستماع ، فإن من الناس من يقول : لم يأمر ابن عمر نافعاً بسد أذنيه ، فيجاب بأن ابن عمر لم يكن يستمع ، وإنما كان يسمع ، وهذا لا إثم فيه....."<sup>2</sup> ثانياً : قول ابن مسعود: " الغناء ينبت النفاق في القلب"<sup>3</sup>.

ثالثاً : قول عثمان بن عفان : "ما تغنيت ولا تمنيت ولا مسست ذكرى بيمينى منذ بايعت بها رسول الله -p-"<sup>4</sup>.

الفرع الثاني : أدلة المبيحين

**الدليل الأول : من القرآن الكريم :**

أولاً : قوله: [وَيُجِلُّ لَهُمُ الطَّيِّبَاتِ وَيُحَرِّمُ عَلَيْهِمُ الْخَبَائِثَ] <sup>5</sup>.

وجه الاستدلال : إن الطيب يطلق على المستند ، ويعد الغناء مستند لأنه كلام حسن موزون يطرب السامع فيستند به<sup>6</sup>.

ثانياً : قوله: [اعْلَمُوا أَنَّمَا الْحَيَاةُ الدُّنْيَا لَعِبٌ وَلَهُوَ وَتَفَاخُرُ بَيْنَكُمْ وَتَكَاتُرٌ فِي الْأَمْوَالِ وَالْأَوْلَادِ] <sup>7</sup>.

وجه الاستدلال : إن اللعب واللغو مباح ؛ إذ ما الحياة الدنيا إلا لعب ولغو ، ولو حُكِمَ بتحريم اللغو لكونه لهواً ، لكان جميع ما في الدنيا محرماً لأنه لغو ، فكلمة اللغو لفظ عام يدخل فيه أفراد كثيرون ، ومن أفراد الغناء<sup>8</sup>.

ثالثاً : قوله: [يَزِيدُ فِي الْخَلْقِ مَا يَشَاءُ] <sup>1</sup>.

<sup>1</sup> سنن أبي داود ، كتاب الأدب ، باب كراهية الغناء والزمر ، برقم : (4924) (ج : 738) .// البيهقي ، السنن الكبرى ، كتاب البيوع ، باب ما جاء في ذم الملاهي من المعازف والمزامير : ( ج : 10/ ص : 222) .

قال الإمام الألباني-رحمه الله- : "حسن" : انظر : الألباني ، مشكاة المصابيح ، كتاب الآداب ، باب السلام ، برقم : ( 4811) .

<sup>2</sup> انظر : الألباني ، تحريم آلات الطرب : ( ص : 116-119) .

<sup>3</sup> سنن أبي داود ، كتاب الأدب ، باب كراهية الغناء والزمر ، برقم : (4927) (ص : 738-739) .

قال الإمام الألباني - رحمه الله - : "ضعيف" : انظر : الألباني ، ضعيف الجامع الصغير ، برقم : (3937) (ص : 574) .

<sup>4</sup> سنن ابن ماجه ، كتاب الطهارة وسننها ، باب كراهية مس الذكر باليمين والاستنجاء باليمين ، برقم : (311) (ص : 72) .

"الحديث موقوف عند ابن ماجه" : الكناي ، مصباح الزجاجه ، كتاب الطهارة وسننها ، باب كراهية مس الذكر باليمين : (ج : 1/ص : 45).

<sup>5</sup> سورة الأعراف : ( الآية : 157) .

<sup>6</sup> الشوكاني ، نيل الأوطار : (ج : 8/ ص : 270) .

<sup>7</sup> سورة الحديد : ( الآية : 20) .

<sup>8</sup> الشوكاني ، نيل الأوطار : ( ج : 8/ ص : 270).

وجه الاستدلال : إن المقصود بالزيادة في هذه الآية الصوت الحسن ؛ حيث يدل النص على إباحة سماع الصوت الحسن<sup>2</sup> .

قال بعض المفسرين : "يزيد في أي خلق كان كل ما يشاء أن يزيده ، بموجب مشيئته ومقتضى حكمته من الأمور التي لا يحيط بها الوصف ، وما روى عن النبي -p- من تخصيص بعض المعاني بالذكر من : الوجه الحسن ، والصوت الحسن ، والشعر الحسن..<sup>3</sup>"  
رابعاً : قوله : [إِنَّ أَنْكَرَ الْأَصْوَاتِ لَصَوْتُ الْحَمِيرِ]<sup>4</sup> .

وجه الاستدلال : يدل قول الله تعالى بمفهومه على مدح الصوت الحسن ، ولو جاز أن يقال إنما أبيض ذلك بشرط أن يكون القرآن للزومه أن يحرم سماع صوت العنديل لأنه ليس من القرآن<sup>5</sup> .  
خامساً : قوله : [ وَإِذَا رَأَوْا تِجَارَةً أَوْ لَهْوًا انفَضُوا إِلَيْهَا ]<sup>6</sup> .

وجه الاستدلال : لقد قرّن الله -Y- اللهو بالتجارة ، وهي حلال ، ولم يذمهما إلا من حيث شغل الصحابة بهما بمناسبة قدوم القافلة وضرب الدفوف فرحاً بها<sup>7</sup> ، واللهو معناه الطبل ، وقد عطف الطبل على التجارة ، وحكم المعطوف حكم المعطوف عليه ، وأحلت التجارة بالإجماع ، فثبت أن هذا الحكم مما أقره الشرع<sup>8</sup> .

#### الدليل الثاني : من السنة النبوية :

أولاً : عن عائشة-رضي الله عنها- قالت : "دخل أبو بكر وعندي جاريتان من جواري الأنصار تغنيان بما تقاولت الأنصار يوم بعث<sup>9</sup> ، قالت: وليستا بمغنيتين ، فقال أبو بكر -p-: "أمزامير الشيطان في بيت رسول الله -p-!" وذلك في يوم عيد ، فقال رسول الله -p-: "يا أبا بكر ، إن لكل قوم عيداً ، وهذا عيدنا"<sup>10</sup> .

<sup>1</sup> سورة فاطر : ( الآية :1).

<sup>2</sup> انظر: الغزالي ، إحياء علوم الدين: ( ج :2/ ص : 385).

<sup>3</sup> أبو السعود ، محمد بن محمد العمادي ، ت ( 951 ) ، تفسير أبي السعود : ( ج :7/ ص : 142 ) ، دار إحياء التراث العربي ، بيروت ، (دب) .// تفسير القرطبي : ( ج :14/ ص : 320 ) .

<sup>4</sup> سورة لقمان : ( الآية : 19 ) .

<sup>5</sup> الغزالي ، الإحياء : ( ج :2/ ص : 385 ) .

<sup>6</sup> سورة الجمعة : ( الآية : 11 ) .

<sup>7</sup> القرضاوي ، الإسلام والفن : ( ص : 53 ) .

<sup>8</sup> الغزالي ، حكم ممارسة الفن في الشريعة الإسلامية : ( 167 ) نقلاً عن : كتاب السماع للقيصري : ( 72 ) .

<sup>9</sup> يوم بُعث : موضع في نواحي المدينة كانت به وقائع بين الأوس والخزرج في الجاهلية .

انظر: الحموي ، معجم البلدان ، باب البناء والعين وما يليهما : ( ج :1/ ص : 451 ) .

<sup>10</sup> صحيح البخاري ، كِتَاب العيدين ، باب الحراب والدرق يوم العيد ، برقم : ( 909 ) ( ج : 1/ ص : 324 ) .// صحيح مسلم ، كِتَاب صلاة

العيدين ، باب الرخصة في اللعب ، برقم : ( 892 ) ( ج : 6/ ص : 152 ) .// سنن ابن ماجه ، كِتَاب النِّكَاح ، بَاب مَا جَاءَ فِي فَضْلِ النِّكَاحِ ،

برقم : ( 1898 ) ( ص : 330 ) .// البيهقي ، السنن الكبرى ، كتاب البيوع ، باب الرجل لا ينسب نفسه إلى الغناء : ( ج : 10/ ص : 221 ) .

وجه الاستدلال : إن إنكار رسول الله-p- على أبي بكر قوله : "أمزمار الشيطان عند رسول الله-p-؟" ، هو الحجة في أن الغناء مباح مطلق لا كراهية فيه ، وأن من أنكروه فقد أخطأ بلا شك<sup>1</sup> ، ويريد ويريد النبي-p- أن يعلم اليهود أن في ديننا فسحة ، وأنه بعث بحنيفية سمحة ، وهو يدل على وجوب رعاية تحسين صورة الإسلام لدى الآخرين ، وإظهار جانب اليسر والسماحة فيه<sup>2</sup>.

ثانياً : خرج رسول الله-p- في بعض مغازيه فلما انصرف جاءت جارية سوداء ، فقالت : "يا رسول الله ، إنني كنت نذرت إن ردك الله سالماً أن أضرب بين يديك بالدف وأتغنى ، فقال لها رسول الله-p- : "إن كنت نذرت فاضربي، وإلا فلا"<sup>3</sup>.

وجه الاستدلال: إن الأدلة دلت على أنه لا نذر في معصية الله ، وإذنه p لهذه المرأة بالضرب يدل على أن ما فعلته ليس بمعصية في مثل ذلك الموطن<sup>4</sup>.

ثالثاً : عن الربيع بن ربيعت معوذ -رضي الله عنها- قالت : " جاء رسول الله-p- فدخل علي صبيحة بُني بي ، والحاصل على فراشي كمجلسك مني ، فجعلت جوهرات يضربن الدف لهن ويندبن من قتل من آبائي يوم بدر إلى أن قالت إحداهن : وفينا نبي يعلم ما في غد ، فقال : "دعي هذا ، وقولي : الذي كنت تقولين"<sup>5</sup>.

وجه الاستدلال : يستفاد من هذا الحديث مشروعية إعلان النكاح بالدف والغناء المباح فرقاً بينه وبين ما يستتر به من السفاح<sup>6</sup>، وفيه إقبال الإمام إلى العرس وإن كان فيه لهو ما لم يخرج عن حد المباح ، وفيه جواز مدح الرجل في وجهه ما لم يخرج إلى ما ليس فيه<sup>7</sup>.

رابعاً : قوله p: "فصل ما بين الحرام والحلال ؛ الدف والصوت"<sup>1</sup>.

<sup>1</sup> ابن حزم ، المحلى : ( ج :9/ ص : 62 ) .

<sup>2</sup> القرضاوي ، الإسلام والفن : ( ص : 50-51 ) .

<sup>3</sup> سنن الترمذي ، كِتَابُ الْمَنَاقِبِ ، بَابُ فِي مَنْاقِبِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ ، برقم : (3690) (ص : 837) .

قال الإمام الألباني- رحمه الله- : " صحيح" : انظر : الألباني ، سلسلة الأحاديث الصحيحة ، برقم : (2261) ( ج : 5/ ص : 330 ) .

<sup>4</sup> الشوكاني ، نيل الأوطار : ( ج : 8/ ص : 271 ) .

<sup>5</sup> صحيح البخاري ، كتاب النكاح ، باب ضرب الدف في النكاح والوليمة ، برقم : ( 4852 ) ( ج : 5/ ص : 1976 ) . // سنن الترمذي ،

كِتَابُ النِّكَاحِ ، بَابُ مَا جَاءَ فِي إِعْلَانِ النِّكَاحِ ، برقم : ( 1090 ) ( ص : 257 ) ، وقال أبو عيسى : " هذا حديث حسن صحيح" . // سنن أبي

داؤد ، كتاب الأدب ، باب في النهي عن الغناء ، برقم : (4922) (ص : 738) .

<sup>6</sup> انظر : زيدان ، المفصل في أحكام المرأة والبيت المسلم : ( ج : 4/ ص : 62 ) .

<sup>7</sup> انظر : ابن حجر ، فتح الباري شرح صحيح البخاري : ( ج : 9/ ص : 146 ) .

## المطلب الثالث : مناقشة أدلة العلماء في المسألة

الفرع الأول : مناقشة أدلة المحرمين

**الدليل الأول : القرآن الكريم :**

أولاً : قوله I: [وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَشْتَرِي لَهْوَ الْحَدِيثِ ... ]<sup>2</sup>.

الرد : لقد رد الدكتور يوسف القرضاوي أن هذا ليس التفسير الوحيد للآية ، والآية لا تدم مجرد من يشتغل بالغناء ، أو لهو الحديث ، بل تدم وتتوعد بالعذاب المهين من يشتريه ليضل به عن سبيل الله ، ويتخذها هزواً<sup>3</sup>.

وكان رد ابن حزم على هذا الاستدلال بأنه لا حجة في قسم ابن مسعود أن الله هو الغناء لوجوه هي : "أنه لا حجة لأحد دون رسول الله -p- ، وأنه قد خالف غيرهم من الصحابة والتابعين ، والثالث : أن نص الآية يبطل احتجاجهم بها ، لأن فيها : [وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَشْتَرِي لَهْوَ الْحَدِيثِ لِيُضِلَّ عَن سَبِيلِ اللَّهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ وَيَتَّخِذَهَا هُزُوًا أُولَئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ مُهِينٌ ] ، هذه صفة من فعلها كان كافراً بلا خلاف ، إذا اتخذ سبيل الله تعالى هزواً . ولو أن امرءاً اشترى مصحفاً ليضل به عن سبيل الله ، ويتخذ هزواً ، لكان كافراً ! فهذا هو الذي ذم الله تعالى ، وما ذم قط -Y- من اشترى لهو الحديث ليلتهي به ويروح نفسه ، لا ليضل عن سبيل الله تعالى<sup>4</sup>.

وقال الغزالي : "شراء لهو الحديث بالدين استبدالاً به ليضل به عن سبيل الله فهو حرام مذموم ، وليس النزاع فيه ، وليس كل غناء بدلاً عن الدين مشتري به ، ومضلاً عن سبيل الله تعالى ، وهو المراد في الآية ، ولو قرأ القرآن ليضل به عن سبيل الله لكان حراماً<sup>5</sup>.

وتم الاعتراض على ذلك بأنه ليس صحيحاً ، فكيف يُلْتَهَى بالغناء الفاحش ، وتُروح النفس به ، ولا يكون الفاحش من الغناء مضلاً عن سبيل الله؟! وكيف لا يكون الضلال عن سبيل الله صفة الغناء الفاحش؟! بل هي صفة ملازمة للضلال ، إلا إذا حمل قولهما على الغناء المباح

<sup>1</sup> سنن الترمذي ، كِتَاب النُّكَاح ، بَاب مَا جَاءَ فِي إِعْلَانِ النُّكَاح ، برقم : ( 1088 ) ( ص : 257 ) ، قال أبو عيسى : "حديث حسن". // سنن ابن ماجة ، كِتَاب النُّكَاح ، بَاب مَا جَاءَ فِي فَضْلِ النُّكَاح ، برقم : ( 1896 ) ( ص : 330 ) . // سنن النسائي ، كِتَاب النُّكَاح ، بَاب إِعْلَانِ النُّكَاح بالصوت وضرب الدف ، برقم : ( 3369 ) ( ص : 521 ) بلفظ : "فصل ما بين الحلال والحرام ؛ الدف والصوت في النكاح".

قال الإمام الألباني - رحمه الله - : "حسن": انظر : الألباني ، صحيح الجامع الصغير ، برقم : ( 4206 ) ( ج : 2 / ص : 775 ) .

<sup>2</sup> سورة لقمان : ( الآية : 6 ) .

<sup>3</sup> انظر : القرضاوي ، الإسلام والفن : ( ص : 35-36 ) . // القرضاوي ، الحلال والحرام في الإسلام : ( ص : 294 ) . // القرضاوي ، هدى الإسلام : فتاوى معاصرة : ( ج : 1 / ص : 689 ) . // القرضاوي ، فقه الغناء والموسيقى : ( ص : 30-34 ) .

<sup>4</sup> انظر : ابن حزم ، المحلى : ( ج : 9 / ص : 60 ) .

<sup>5</sup> الغزالي ، الإحياء : ( ج : 2 / ص : 405 ) .

فحينئذ لا يكون مضلاً عن سبيل الله ، ولكن إن استكثر من استماع الغناء المباح فيكون مضلاً عن سبيل الله ، ويكون من اللهو المذموم<sup>1</sup>.

ثانياً : قوله I: [وَاسْتَفْزِرْ مَنْ اسْتَطَعَتْ مِنْهُمْ بِصَوْتِكَ .....]<sup>2</sup>.

الرد : رد د. يوسف القرضاوي بقوله : "الذي يفهم من الآية ليس المعنى الظاهري من الألفاظ ، بل المقصود هنا أن يقال لإبليس اللعين : اشذ كل أسلحتك لإضلال بني آدم ، واجمع عليهم ما تقدر عليه من جنديك وكيدك ، فإنك لن تستطيع أن تضل المخلصين من عباد الله<sup>3</sup>.

ثالثاً : قوله I: [أَفْمِنْ هَذَا الْحَدِيثِ تَعْجَبُونَ .....]<sup>4</sup>.

الرد : قال الإمام الغزالي : " ينبغي أن يحرم الضحك وعدم البكاء أيضاً لأن الآية تشتمل عليه ، فإن قيل : إن ذلك مخصوص بالضحك على المسلمين لإسلامهم ؛ فهذا أيضاً مخصوص بأشعارهم وغنائهم في معرض الاستهزاء بالمسلمين ، كما قال تعالى : [ وَالشُّعْرَاءُ يَتَّبِعُهُمُ الْغَاوُونَ ]<sup>5</sup> ، وأراد بهم شعراء الكفار ، ولم يدل ذلك على تحريم نظم الشعر في نفسه<sup>6</sup>.

رابعاً : قوله I: [وَاجْتَنِبُوا قَوْلَ الزُّورِ]<sup>7</sup> ، وقوله I : [وَالَّذِينَ لَا يَشْهَدُونَ الزُّورَ وَإِذَا مَرُّوا بِاللَّغْوِ مَرُّوا كِرَامًا]<sup>8</sup>.

الرد : لقد تم تفسير يشهدون الزور بأكثر من معنى ، ولكن إن صح التفسير بأنه الغناء ، فهو الغناء الذي يحرض على الفسق ، ويصد عن ذكر الله وعن الصلاة ، ويقترن بالمنكرات<sup>9</sup>.

خامساً : قوله I : [فَمَاذَا بَعَدَ الْحَقُّ إِلَّا الضَّلَالُ]<sup>10</sup>.

الرد : من نوى باستماع الغناء عوناً على معصية الله تعالى فهو فاسق لقوله p: "إنما الأعمال بالنيات ولكل امرئ ما نوى"<sup>11</sup> ، وكذلك كل شيء غير الغناء ، ومن نوى به ترويح نفسه ، ليقوى بذلك على طاعة الله-Y-، وينشط نفسه

<sup>1</sup> وتد ، الوافي في حكم الغناء والموسيقى في الإسلام : ( ص : 42-43 ) .

<sup>2</sup> سورة الإسراء : ( الآية : 64 ) .

<sup>3</sup> القرضاوي ، فقه الغناء والموسيقى : ( ص : 38 ) .

<sup>4</sup> سورة النجم : ( الآيات : 59-61 ) .

<sup>5</sup> سورة الشعراء : ( الآية : 224 ) .

<sup>6</sup> الغزالي ، الإحياء ، كتاب السماع : ( ج : 2 / ص : 405 ) .

<sup>7</sup> سورة الحج : ( الآية : 30 ) .

<sup>8</sup> سورة الفرقان : ( الآية : 72 ) .

<sup>9</sup> انظر : القرضاوي ، فقه الغناء والموسيقى : ( ص : 36-37 ) .

<sup>10</sup> سورة يونس : ( الآية : 32 ) .

<sup>11</sup> صحيح البخاري ، كتاب بدء الوحي ، برقم : ( 1 ) ( ج : 1 / ص : 3 ) . // صحيح مسلم ، كتاب الإمارة ، باب قوله p: "إنما الأعمال

بالنية" ، برقم : ( 1907 ) ( ج : 13 / ص : 46 ) .

بذلك على البر فهو مطيع محسن ، وفعله هذا من الحق ، ومن لم ينو طاعة ولا معصية فهو لغو معفو عنه<sup>1</sup>.

ولكن هذا القول إن حمل على الغناء المباح فهو كذلك ، أما إن حمل على الغناء الفاحش فهو باطل ، ليس له أساس من الصحة ويستحيل أن يقوى المسلم على طاعة الله بمعصيته<sup>2</sup>.  
سادساً : قوله: [وَإِذَا سَمِعُوا اللَّغْوَ أَعْرَضُوا عَنْهُ .....]<sup>3</sup>.

الرد : إن الظاهر من الآية أن اللغو هو سفه القول من السب والشتم ونحو ذلك ، وبقيّة الآية تنطق بذلك ، قال تعالى : [وَإِذَا سَمِعُوا اللَّغْوَ أَعْرَضُوا عَنْهُ وَقَالُوا لَنَّا أَعْمَالُنَا وَلَكُمْ أَعْمَالُكُمْ سَلَامٌ عَلَيْكُمْ لَا نَبْتَغِي الْجَاهِلِينَ]، فهي شبيهة بقوله تعالى في وصف عباد الرحمن : [ وَإِذَا خَاطَبَهُمُ الْجَاهِلُونَ قَالُوا سَلَامًا ]<sup>4</sup> ، وكلمة "اللغو" ككلمة "الباطل" تعني ما لا فائدة فيه ، وسماع ما لا فائدة فيه ليس محرماً ما لم يضيّع حقاً ، أو يشغل عن واجب ، وليس كل غناء لغواً ، إنه يأخذ حكمه وفق نية صاحبه ، فالنية الصالحة تحيل اللهو قربة ، والمزاح طاعة ، والنية الخبيثة تحبط العمل الذي ظاهره العبادة وباطنه الرياء<sup>5</sup>؛ لقوله p: "إن الله لا ينظر إلى صوركم وأموالكم ولكن ينظر إلى قلوبكم وأعمالكم"<sup>6</sup>.

#### الدليل الثاني : من السنة النبوية :

أولاً : قوله p: "ليكونن من أمتي أقوام يستحلون ....."<sup>7</sup>.

الرد : إن الحديث من "المعلقات" في صحيح البخاري ؛ ولذلك رده ابن حزم لانقطاع سنده ، كما أن سنده ومتمنه لم يسلم من الاضطراب ، وقد اجتهد ابن حجر لوصل الحديث ، ووصله بالفعل من تسع طرق ، ولكنها تدور على راو تكلم فيه عدد من النقاد ، ألا وهو هشام بن عمار ، كما أن لفظ الحديث غير صريح في إفادة حرمة المعازف<sup>8</sup>.

وتم الاعتراض على ذلك بأنه لا فائدة من القبح في صحة هذا الحديث وأنه منقطع ، لأن

البخاري لم يصل سنده به ، وهذا القبح باطل لوجه<sup>9</sup> :

<sup>1</sup> ابن حزم ، المحلى : (ج :9/ ص : 60) .

<sup>2</sup> وتد ، الوافي في حكم الغناء والموسيقى في الإسلام : ( ص :52) .

<sup>3</sup> سورة القصص : ( الآية : 55) .

<sup>4</sup> سورة الفرقان : ( الآية : 63) .

<sup>5</sup> انظر : القرضاوي، الإسلام والفن : ( ص :37-39) .// القرضاوي ، فقه الغناء والموسيقى : ( ص :34-36).

<sup>6</sup> صحيح مسلم ، كتاب البر والصلة ، باب النهي عن الشحشاء والتهاجر ، برقم : ( 2564) ( ج : 16 / ص : 104) .// صحيح ابن حبان ، برقم : (394) ( ج : 2 / ص : 119) .

<sup>7</sup> سبق تخريجه : (ص : 152) .

<sup>8</sup> انظر : القرضاوي، الإسلام والفن : ( ص :41-44).

<sup>9</sup> انظر : الألباني ، تحريم آلات الطرب : ( ص :83).



أحدها : أن البخاري قد لقي هشام بن عمار وسمع منه ، فإذا قال : "قال هشام" فهو بمنزلة قوله: "عن هشام" اتفاقاً .

الثاني : أن البخاري أبعد خلق الله عن التدليس .

الثالث : أنه أدخله في كتابه "الصحيح" محتجاً به ، فلولا صحته عنده لما فعل ذلك ، فالحديث صحيح بلا ريب .

الرابع : أنه علقه بصيغة الجزم دون صيغة التمريض ، فإنه إذا توقف في الحديث أو لم يكن على شرطه يقول : "ويروى عن رسول الله -p- ، و: "يذكر عنه" ، ونحو ذلك ، فإذا قال : قال "رسول الله -p-" ، و: "قال فلان" ، فقد جزم وقطع بإضافته إليه ، وهنا قد جزم بإضافة الحديث إلى هشام ، فهو صحيح عنده .

الخامس : الحديث صحيح متصل عند غيره .

ثانياً : قوله p : " كل ما يلهو به المرء المسلم باطل ، إلا رمية بقوسه .." <sup>1</sup> .

الرد : إن الحديث فيه اضطراب ، ولا دلالة فيه على تحريم ما عدا الثلاثة ؛ بل يدل على عدم الفائدة وهذا هو أصل كلمة " باطل" ، فليس كل باطل حرام ، كما أن النبي -p- نظر إلى لعب الحبشة ورقصهم ، واستمع إلى غناء الجاريتين ، وهو خارج عن هذه الثلاثة ، وفي الفقه يجوز أن يلحق بالمحصور غير المحصور قياساً على قوله p: "لا يحل دم امرئ مسلم إلا في إحدى ثلاث .." <sup>2</sup> فإنه يلحق به رابع وخامس ، وفي هذا دليل على أن التفرج في البساتين وسماع أصوات الطيور وأنواع المداعبات مما يلهو به الرجل لا يحرم عليه شيء منها وإن جاز وصفه بأنه باطل <sup>3</sup> .

وقال الشوكاني : " وهو جواب صحيح لأن ما لا فائدة فيه من قسم المباح ، على أن التلهي بالنظر إلى الحبشة وهم يرقصون في مسجده p كما ثبت في الصحيح خارج عن تلك الأمور الثلاثة .." <sup>4</sup> .

ثالثاً : قوله p : " يا أنجشة ! رويدك .." <sup>5</sup> .

<sup>1</sup> سبق تخريجه : (ص : 152) .

<sup>2</sup> صحيح مسلم ، كتاب القسامة ، باب ما يباح به دم المسلم ، برقم : (1676) (ج : 11 / ص : 138) .

<sup>3</sup> جوهر ، الإسلام والفنون : (ص : 158) .// الغزالي ، الإحياء ، كتاب السماع : (ج : 2 / ص : 406) .

<sup>4</sup> انظر : الشوكاني ، نيل الأوطار : (ج : 8 / ص : 270) .

<sup>5</sup> سبق تخريجه : (ص : 107) .

الرد : إن الحديث لم يأت ليحرم الغناء الذي لا يخالطه محرم ، فرسول الله -p- أمر أنجشة بالكف عن الحدو ، لا لأن الحدو غير مباح ، وإنما مخافة الوقوع في الفتنة ، فلم يأمن من أنجشة أن يفتن النساء ، خاصة أنه كان حسن الصوت<sup>1</sup>.

أما الرد على الأحاديث الثلاثة الأخيرة فقد قال ابن حزم-رحمه الله- : " ولا يصح في هذا الباب شيء أبداً ، وكل ما فيه فموضوع ، ووالله لو أسند جميعه ، أو واحد منه فأكثر ، من طريق الثقات إلى رسول الله-p- ، لما ترددنا في الأخذ به"<sup>2</sup>.

ووافقه الدكتور يوسف القرضاوي : " أن النصوص التي استدلت بها القائلون بالتحريم إما صحيح غير صريح ، أو صريح غير صحيح ، ولم يسلم حديث واحد مرفوع إلى رسول الله -p- يصلح دليلاً للتحريم ، وكل أحاديثهم ضعفها جماعة من الظاهرية والمالكية والحنابلة والشافعية"<sup>3</sup>.

### الدليل الثالث : من الآثار :

أولاً : عن نافع قال : سمع ابن عمر مزماراً ...<sup>4</sup>.

الرد : استدلت المجيزون بأن الحديث قال عنه أبو داود : "حديث منكر"<sup>5</sup> ، ولو صح لكان حجة على المحرمين لا لهم، فلو كان سماع المزمار حراماً ما أباح النبي-p- لابن عمر سماعه ، ولو كان عند ابن عمر حراماً ما أباح لنافع سماعه ، ولأمر عليه الصلاة والسلام بمنع وتغيير هذا المنكر ، فإقرار النبي-p- لابن عمر دليل على أنه حلال ، وكونه لم ينكر ذلك هو دليل على عدم التحريم ، وإنما تجنب عليه الصلاة والسلام سماعه كتجنبه أكثر المباح من أمور الدنيا ، كتجنبه الأكل متكئاً"<sup>6</sup>.

ثانياً : قول ابن مسعود: " الغناء ينبت النفاق في القلب"<sup>7</sup>.

الرد : لم يثبت هذا حديثاً عن النبي-p- ، وإنما ثبت قولاً لبعض الصحابة أو التابعين ، فهو رأي لغير معصوم خالفه فيه غيره ، والغناء عند بعض الناس ، يرقق القلب ويبعث الحزن والندم على

<sup>1</sup> انظر : وتد ، الوافي في حكم الغناء والموسيقى في الإسلام : ( ص : 54) .

<sup>2</sup> ابن حزم ، المحلى : ( ج : 9 / ص : 60) .

<sup>3</sup> القرضاوي ، الإسلام والفن : ( ص : 49) .

<sup>4</sup> سبق تخريجه : ( ص : 153) .

<sup>5</sup> سنن أبي داود ، كتاب الأدب ، باب كراهية الغناء والزمير ، برقم : (4924) ( ج : 738 ) ، قال أبو علي اللؤلؤي : سمعت أبا داود يقول : "هذا حديث منكر".

<sup>6</sup> القرضاوي ، الإسلام والفن : ( ص : 46) .// الغزالي ، الإحياء ، كتاب السماع : ( ج : 2 / ص : 407) .// الشوكاني ، نيل الأوطار : ( ج : 8 / ص : 269) .

<sup>7</sup> سبق تخريجه : ( ص : 153) .

المعصية ، ويهيج الشوق إلى الله تعالى ، ولهذا اتخذوه وسيلة لتجديد نفوسهم ، وتنشيط عزائمهم ، وإثارة أشواقهم ، وهذا أمر لا يعرف إلا بالذوق والتجربة والممارسة<sup>1</sup>.

قال الغزالي : "أراد به في حق المغني فإنه في حقه ينبت النفاق ، إذ غرضه كله أن يعرض نفسه على غيره ويروج صوته عليه ولا يزال ينافق ويتودد إلى الناس ليرغبوا في غنائه ، وذلك أيضاً لا يوجب تحريماً ، فإن لبس الثياب الجميلة ، والتفاخر بالحرث والأنعام والزرع وغير ذلك ينبت في القلب النفاق والرياء ، ولا يطلق القول بتحريم ذلك كله"<sup>2</sup>.

ثالثاً : قول عثمان بن عفان<sup>3</sup> : "ما تغنيت ولا تمنيت .."<sup>3</sup>.

الرد : رد الدكتور يوسف القرضاوي على ذلك من الوجوه الآتية<sup>4</sup>:

أولاً : لا حجة في قول أحد دون الرسول المعصوم -p- ، فليس عثمان ولا غيره من الصحابة مصدراً للتشريع نفسه .

ثانياً : ليس بالضرورة أن عثمان-ع- كان لا يترك إلا الحرام ، فقد يترك الشبهات والمكروهات ، وما لا يليق ، ويترك بعض الحلال كما في الحديث: "لا يبلغ العبد أن يكون من المتقين حتى يدع ما لا بأس به ، حذراً مما به بأس"<sup>5</sup>.

ثالثاً : إن ترك عثمان لهذه الأشياء هو من باب الآداب العالية ، وليس لكونها من المعاصي والمحرمات .

الفرع الثاني : مناقشة أدلة المبيحين

**الدليل الأول : من القرآن الكريم :**

أولاً : قوله I : [وَيُحِلُّ لَهُمُ الطَّيِّبَاتِ ..... ]<sup>6</sup>.

الرد : إن كلمة الطيبات لفظ عام تدخل فيه أمور كثيرة ، فلا نستطيع أن نفسر الطيبات بالمستلذات ، فليس كل مستلذ حلالاً ، فلو كان كذلك لكان الخمر حلالاً ، والزنا حلالاً لكونه من المستلذات ، وعليه لا يفهم منه إباحة الغناء<sup>7</sup>؛ فالحل والحرمة بحكم الشرع لا بالعقل والرأي<sup>1</sup>.

<sup>1</sup> القرضاوي ، الإسلام والفن : ( ص : 47 ) .

<sup>2</sup> الغزالي ، الإحياء ، كتاب السماع : ( ج : 2 / ص : 407 ) .

<sup>3</sup> سبق تخريجه : ( ص : 153 ) .

<sup>4</sup> انظر : القرضاوي ، فقه الغناء والموسيقى : ( ص : 62 ) .

<sup>5</sup> سنن الترمذي ، كِتَابُ صِفَةِ الْقِيَامَةِ وَالرَّقَائِقِ وَالْوَرَعِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ p ، بَابُ مَا جَاءَ فِي صِفَةِ أَوَانِي الْحَوْضِ ، برقم : ( 2451 ) ( ج : ) ، قال أبو عيسى : هذا حديث حسن غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه // سنن ابن ماجة ، كِتَابُ الزُّهْدِ ، بَابُ الْوَرَعِ وَالتَّقَى ، برقم :

( 4215 ) ( ص : 699 )

قال الإمام الألباني - رحمه الله- : "ضعيف" ، الألباني ، ضعيف الجامع الصغير ، برقم : ( 6320 ) ( ج : 912 ) .

<sup>6</sup> سورة الأعراف : ( الآية : 157 ) .

<sup>7</sup> انظر : وتد ، الوافي في حكم الغناء والموسيقى في الإسلام : ( ص : 68 ) .

ثانياً : قوله I: [ اَعْلَمُوا أَنَّمَا الْحَيَاةُ الدُّنْيَا لَعِبٌ وَلَهُوَ ..... ]<sup>2</sup>.

الرد : إن هذه الآية تأتي في معرض العتاب والتحذير لا للإباحة والتحليل لأولئك الذين يتعلقون بالحياة الدنيا ، أو هي في معرض التصوير والتقرير من أن تلك الحالة موجودة ، كما يقرر أن من الأزواج والأولاد عدواً ، ولا يعني ذلك محاربة كل الأولاد والأزواج<sup>3</sup>.

ثالثاً : قوله I : [ يَزِيدُ فِي الْخَلْقِ مَا يَشَاءُ ]<sup>4</sup>

الرد : إن استدلالاتهم بهذه الآيات احتمالات عامة ، وتدل آراء العلماء فيها على غيرها ، فهناك تفاسير أرجح منها ؛ فأكثر المفسرين على أن الزيادة في خلق الملائكة حيث يتناسب مع مقدمة الآية : [ الْحَمْدُ لِلَّهِ فَاطِرِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ جَاعِلِ الْمَلَائِكَةِ رُسُلًا أُولِي أَجْنِحَةٍ مَّثْنَى وَثُلَاثَ وَرُبَاعٍ ]<sup>5</sup> ، وهذا هو أرجح التفاسير عقلاً ومنطقاً ، فالاستدلال بها على الغناء احتمال بعيد ، والأولى أن يعمم<sup>6</sup>.

رابعاً : قوله I: [ إِنَّ أَنْكَرَ الْأَصْوَاتِ لَصَوْتُ الْحَمِيرِ ]<sup>7</sup>.

الرد : إنه لمن الطبيعي أن يمدح الله -Y- الصوت الحسن ، فلو نزل القرآن بتحريم الصوت الحسن لحرم على المؤمن أن يرفع صوته مخافة أن يكون في صوته حسن أو تطريب ، وتفسير هذه الآية بالغناء هو احتمال بعيد جداً ، هو إيماء وإشارة فقط<sup>8</sup>.

خامساً : قوله I: [ وَإِذَا رَأَوْا تِجَارَةً أَوْ لَهْوًا انفَضُوا إِلَيْهَا ]<sup>9</sup>.

الرد : إن القول بأن حكم المعطوف حكم المعطوف عليه باطل ، ولا لزوم بينهما من الشرع ولا من اللغة ولا من العقل ، وتأتي الآية في معرض الذم والعتاب ، فلا يستدل بها على الإباحة ، ولا تنحصر كلمة اللهو في المزامير والملاهي ، وليست هي المرادة في الآية الكريمة<sup>10</sup>.

### الدليل الثاني : من السنة النبوية :

أولاً : قوله p: " يا أبا بكر ، إن لكل قوم عيداً ، وهذا عيدنا"<sup>11</sup>.

<sup>1</sup> الألويسي ، روح المعاني في تفسير القرآن : ( ج : 9 / ص : 81 ) .

<sup>2</sup> سورة الحديد : ( الآية : 20 ) .

<sup>3</sup> انظر : القضاة ، الشريعة الإسلامية والفنون : ( ص : 299 ) . // وتد ، الوافي في حكم الغناء والموسيقى في الإسلام : ( ص : 69 ) .

<sup>4</sup> سورة فاطر : ( الآية : 1 ) .

<sup>5</sup> سورة فاطر : ( الآية : 1 ) .

<sup>6</sup> انظر : القضاة ، الشريعة الإسلامية والفنون : ( ص : 299 ) . // وتد ، الوافي في حكم الغناء والموسيقى في الإسلام : ( ص : 70-71 ) .

<sup>7</sup> سورة لقمان : ( الآية : 19 ) .

<sup>8</sup> انظر : المرجع السابق : ( ص : 71 ) .

<sup>9</sup> سورة الجمعة : ( الآية : 11 ) .

<sup>10</sup> انظر : الغزالي ، حكم ممارسة الفن في الشريعة الإسلامية : ( 167 ) .

<sup>11</sup> سبق تخريجه : ( ص : 155 ) .

الرد : إن هذا الحديث يدل على الغناء المباح الذي ليس فيه ذكر الفواحش والمحرمات ، وهو جائز فقط للجويريات الصغيرات ؛ حيث إنه يباح غناء الصغيرات للرجال ، كما أن غناءهن لم يكن بنغمات مرتفعة ، ولا تلحينات مقطعة ، وإنما ذلك منهم كالكلام ، ولا يظن أنه إذا قيل أن صوت المرأة عورة ، أن المقصود هو كلامها ؛ لأنه يجوز الكلام مع النساء الأجانب عند الحاجة ، ولكنه لا يجوز لهنّ رفع أصواتهن أو تغييرها، وهذا الذي كان عند أبي بكر ، فلم يكن في صوتهما تطريب وتنغيم ، ولهذا أمنت الفتنة...وبذلك فإن الغناء الذي لا فحش فيه ، وليس مما يطرب فيخرج عن حد الاعتدال ، ليس بحرام ، وهذا هو الغناء الذي كان في بيت رسول الله -p- ومثله مباحاً ، فليس في ذلك دليل للمجيزين على جواز الغناء ، إنما هو جواز للغناء المعتدل وبالشروط المذكورة ، فذلك تأكيد لرأي المحرمين وهم جمهور الفقهاء<sup>1</sup>.

وقال الإمام النووي-رحمه الله:- " إن هذا الغناء إنما كان في الشجاعة والقتل والحذق في القتال ونحو ذلك مما لا مفسدة فيه، بخلاف الغناء المشتمل على ما يهيج النفوس على الشر ويحملها على البطالة والقبیح ، ولهذا قالت :-وليسنا بمغنيتين- أي ليسنا ممن يتغنى بعادة المغنيات من التشويق والهوى والتعريض بالفواحش والتشبيب بأهل الجمال ، وما يحرك النفوس ويبعث الهوى والغزل ، كما قيل : " الغناء رقيق الزنا " ، وقد استجازت الصحابة غناء العرب الذي هو مجرد الإنشاد والترنم ، وأجازوا الحداء وفعلوه بحضرة النبي -p- ، وفي هذا كله إباحة مثل هذا وما في معناه، وهذا ومثله ليس بحرام"<sup>2</sup>.

قال الشيخ الألباني -رحمه الله- : "من الواضح جداً لكل ناظر في هذا الحديث أنه ليس فيه الإباحة المطلقة التي ادعاها ، كيف وهي تشمل مع الجوّاري الصغار -النساء الكبار ، بل والرجال أيضاً ، كما تشمل كل آلات الطرب ، وكل أيام السنة ! - وهذا خطأ واضح جداً ، فيه تحميل للحديث ما لا يحتمل ، وسببه خطأ آخر أوضح منه وقع فيه، ألا وهو قوله : " إنما الحجة في إنكاره p على أبي بكر قوله : "أمزمار الشيطان عند رسول الله -p-؟! " فليس في الحديث شيء من هذا الإنكار ، ولو بطريق الإشارة ، وإنما فيه إنكاره p إنكار أبي بكر على الجاريتين ، وعلل ذلك بقوله : "إن لكل قوم عيداً ، وهذا عيدنا" ، وهذا التعليل من بلاغته p ؛ لأنه من جهة يشير به إلى إقرار أبي بكر على إنكاره للمزامير كأصل ، ويصرح من جهة أخرى بإقرار الجاريتين على غنائهما بالدف ، مشيراً بذلك إلى أنه مستثنى من الأصل ، كأنه p يقول لأبي بكر : "أصبت في تمسكك بالأصل ، وأخطأت في إنكارك على الجاريتين ، فإنه يوم عيد"<sup>3</sup>.

<sup>1</sup> انظر : وتد ، الوافي في حكم الغناء والموسيقى في الإسلام : ( ص : 76-78).

<sup>2</sup> شرح النووي على صحيح مسلم : ( ج : 6 / ص : 182-183 ).

<sup>3</sup> الألباني ، تحريم آلات الطرب : ( ص : 106-116 ) بتصرف .

ثانياً : قوله p : "إن كنت نذرت فاضربي ، وإلا فلا"<sup>1</sup>.

الرد : ذكر الشوكاني أن القائلين بالتحريم يخصون مثل ذلك من عموم الأدلة الدالة على المنع<sup>2</sup>، وهذا الدليل الذي ساقه مجيزو الغناء الفاحش ليس في محله ، فهو يحمل على الغناء المباح الذي لا يتخلله أي منكر أو فحش ، وغير الملحن بالتلحينات الأنيفة التي تهيج النفوس وتطربها ، بل كان ضرباً بالدف وإنشاد شعر خال من كل ذلك<sup>3</sup>.

ثالثاً : قوله p : "دعي هذا ، وقولي : الذي كنت تقولين"<sup>4</sup>.

الرد : قال ابن حجر في قول رسول الله -p- "دعي هذه" : "أي أتوكي ما يتعلق بمدحي الذي فيه الإطراء المنهي عنه ، وقوله "وقولي بالذي كنت تقولين" : فيه إشارة إلى جواز سماع المدح والمرثية مما ليس فيه مبالغة تفضي إلى الغلو"<sup>5</sup>.

وفي الحديث دلالة على إباحة ضرب الدف في النكاح وغناء الأشعار الحماسية التي تقال في الحروب ونحوها واللعب بالدف في الأفراح وهو مخصوص من عموم النهي عن آلات اللهو في الغناء ، وليس فيه دلالة على إباحة الغناء المحظور، حيث إن حداء اليوم أغلبه مدح يخرج إلى ما ليس في الرجل الممدوح ، وهذا يخرج أصل حكم الحداء المباح إلى الحداء المحرم<sup>6</sup>.  
رابعاً : قوله p : "فصل ما بين الحرام والحلال ؛ الدف والصوت"<sup>7</sup>.

الرد : ذهب بعض العلماء إلى أن معنى الصوت في الحديث ليس هو الغناء ، وإنما معناه إعلان النكاح واضطراب الصوت به ، والذكر في الناس ، وفسر بعض الرواة أن الصوت معناه الضرب بالدف ، ولكن صرف الحديث إلى السماع أقرب من غيره من المعاني ، وخاصة أن أحاديث أخرى تبين أن معنى الصوت الغناء ....<sup>8</sup>

فقد قال الإمام الشوكاني : " وفي ذلك دليل على أنه يجوز في النكاح ضرب الأدفاف ورفع الأصوات بشيء من الكلام نحو : أتيناكم أتيناكم ونحوه ، لا بالأغاني المهيجة للشور المشتملة

<sup>1</sup> سبق تخريجه : (ص : 156) .

<sup>2</sup> الشوكاني ، نيل الأوطار : (ج : 8/ ص : 271) .

<sup>3</sup> وتد ، الوافي في حكم الغناء والموسيقى في الإسلام : (ص : 83) .

<sup>4</sup> سبق تخريجه : (ص : 156) .

<sup>5</sup> ابن حجر ، فتح الباري شرح صحيح البخاري : (ج : 9/ ص : 145-146) .

<sup>6</sup> وتد ، الوافي في حكم الغناء والموسيقى في الإسلام : (ص : 80- 81) .

<sup>7</sup> سبق تخريجه : (ص : 156) .

<sup>8</sup> انظر : القضاة ، الشريعة الإسلامية والفنون : (ص : 302) .

على وصف الجمال والفجور ومعاقرة الخمر فإن ذلك يحرم في النكاح كما يحرم في غيره وكذلك سائر الملاهي المحرمة<sup>1</sup>.

وقد استدل الإمام الألباني بهذا الحديث في جواز الدف والغناء المباح في الأعراس ، وهو صحيح الإسناد ، حيث قال رحمه الله : "ويجوز أن يسمح للنساء في العرس بإعلان النكاح بالضرب على الدف فقط ، وبالغناء المباح الذي ليس فيه وصف الجمال وذكر الفجور<sup>2</sup> .

### الفرع الثالث : الترجيح

وبناءً على ما تقدم يتبين - والله أعلم- أن التمثيل إذا كان في ذاته مباحاً ، فإن التمثيل الغنائي والموسيقي يباح إذا اقترن بالغناء والدف المباح ، أما إذا اقترن بما هو محرم من الغناء والموسيقي فهو محرم حتى لو كان موضوع التمثيل مباحاً ، وذلك قياساً على لحالات التي يباح فيه الغناء والموسيقى ، وهي ما يأتي :

أولاً : يباح الغناء الذي يشتمل على الألفاظ الحسنة المتفقة مع أخلاق الإسلام ، الداعية إلى الخير والحق والفضيلة ، وقد يطلق عليه اسم النشيد ، وتعتبر الأناشيد التي تشتمل على المعاني السامية هي البديل عن الغناء الفاحش .

ثانياً : سلامة مضمون الغناء من المخالفات الشرعية ، فلا بد أن يكون الموضوع مما لا يخالف أدب الإسلام وتعاليمه ، فإذا كانت هناك أغنية تمجد الخمر ، أو تدعو إلى شربها مثلاً فإن أداءها حرام ، والاستماع إليها حرام .

ثالثاً : يباح الدف وطبل الغزاة من الآلات الموسيقية ، أما باقي الآلات فهي محرمة ، فالأحاديث كانت واضحة في ذلك .

رابعاً : الاستماع إلى الغناء : إذا كان الغناء الفاحش محرماً على المغني فهو أيضاً محرماً على المستمع لأنه يُثير الغرائز ، أما الأناشيد الإسلامية الداعية إلى الفضيلة ، فهي مباحة ، ولكن بشرط أن لا تتخذ هي أيضاً ديدناً فتكون مشغلة لوقت المسلم الذي هو بحاجة إلى استغلال كل دقيقة فيه ، بالإضافة إلى ألا يصاحب هذه الأناشيد محرماً كالموسيقى .

<sup>1</sup> الشوكاني ، نيل الأوطار : ( ج: 6/ ص : 337).

<sup>2</sup> انظر الأحاديث التي استدلت بها في كتابه : آداب الزفاف : ( ص : 109-111 ) ، وهي من الأدلة التي استدلت بها المبيحون .

